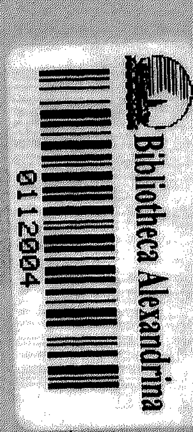
كتاب الأهالي رقم ١٤

خليل عبد الكريم



لتطبيق الشريعة

.. لا للحكم

كتاب الأهالى يصدر عن جريدة الأهالى
حزب التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى
المراسلات: ٢٣ ش عبد الخالق ثروت - القاهرة

كتاب الأهالى

كتاب غير دورى

رئيس مجلس الادارة

خالد محيى الدين

رئيس التحرير

لطفى واكد

مدير التحرير

صلاح عيسى

خليل عبدالكريم

□ □ من مواليد اسوان . تخرج فى مايو ١٩٥١ من كلية الحقوق جامعة فؤاد الاول

□ □ قضى فترة التمرين على المحاماة بمكتب الشهيدين الاستاذين عبدالقادر عودة وابراهيم الطيب ـ رحمهما الله تعالى ـ

□ □ أعتقل على ذمة جماعة الاخوان المسلمين عامي ١٩٥٤ فى السجن الحربى و ١٩٦٥ (فى سجن مزرعة طرة)

□ □ نشر العديد من المقالات والابحاث فى : الاهالى والطليعة واليقظة العربية واوراق عربية والموقف العربى والمصور وصوت العرب .

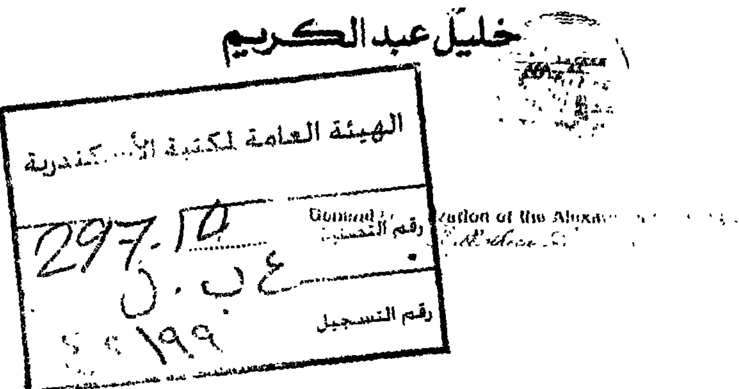
□ □ صدر له كتاب « موقف الاسلام من العمل والعمال ضمن المكتبة السياسية التى تصدرها امانة التثقيف بحزب التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى .

□ □ من اليسار الاسلامى الذى يؤمن بان الشرائع السماوية عموما قوى دافعة للتقدم وان جوهر العقيدة فى الاسلام هو التوحيد وجوهر الشريعة هو العدل الاجتماعى ـ وانه ثمة تكون مصلحة المستضعفين يكون شرع الله ـ

□ □ محام وعضو الامانة العامة لحزب التجمع الوطنى التقدمى الوحدوى .

كتاب الأهالي رقم ١٤

خليل عبد الكريم



لتطبيق الشريعة

.. لا للحكم

مقدمة

تطبيق الشريعة الاسلامية أصبح فى الآونة الأخيرة مطلبا ملحا ، نادى به الكثيرون ، ويقول المحللون ، ان دوافع المطالبين به كثيرة ومتنوعة : منها السياسى والاجتماعى والاقتصادى والرومانسى والخارجى (الدولى والعربى) .

فالدافع السياسى :

يقصد المنادون به من ورائه ، الوثوب على السلطة لانشاء حكومة دينية ثيوقراطية شعارها : الحاكمية لله وحده ، وتكون هى ظل الله فى الأرض وتحكم بالحق الالهى لا تسمح بأحزاب معارضة ولا بصحف مناوئة ، لانهـا هى ومن تحكم باسمهم (حزب الله) والآخرون (حزب الشيطـان) صرح بذلك وأكثر منه احـدهم لمجلة المصور ، ولهم فى الحكومة الفارسية التى تدعى أنها اسلامية فى ايران مثل وقدوة .

اما الدافع الاجتماعى :

فيعتقـد معتنقوه أن التطبيق سوف يملأ الأرض عدلا بعـد أن ملئت جورا وسينزل المن والسلوى من السماء وانها ستمطر ذهبا وفضا . وفى اليوم التالى ستختفى الشرور والآثام وتتحول البلاد الى جنـة عدن ينعمون فيهـا بالنعيم المقيم .

اما الدافع الرومانسى :

فتتمثل احلام أصحابه الوردية فى عودة السيادة والكرامة والعـزة

والأمجـاد للمسلمين وتتحول الدول الاسلامية من العالم الثالث الى دول كبرى ، بل وتسحق الدولتين العظميين أمريكـا وروسيا كما فعل السلف الصالح بالروم والفرس ٠

اما الدافع الاقتصادى :

فيحمل لواءه الرأسماليون الذين يفسرون الاسلام حسب مصالحهم فيتـاح لهم أن يزاولوا أى نشاط (غير محرم) ما داموا يدفعون الزكاة : شركات المقاولات لبناء الشقق التمليك السوبر لوكس ، مطاعم الدرجة الأولى لتقـديم الحمام المحشي والكباب والجمبرى والاستاكوزا ومحطات الخـدمة الآلية للسيارات وضبط المجل أتوماتيكيا ، ومحلات السوبر ماركت لبيع الهامبورجر واللانشون والسجق وأنواع الجبنة المستوردة والبضائع الاستهلاكية الاستفزازية ، وملابس المحجبات على أحدث الموضات العالمية ـ وهى أنشطة لا تخـدم القاعدة العريضة من جماهير المسلمين بل هى تلبى شهوات أصحاب الدخول الطفيلية الانفتاحية ٠

أو مصارف (بنوك) وشركات توظيف اموال ترفع شعارا من القرآن الكريم (وأحل الله البيع وحرم الربا) وتعطى عملاءها فوائـد تحت أسماء المرابحـة والمضاربة والمشاركة وهذا لا يمنعهـا هى من ايداع أموالهـا فى البنوك السويسرية والامريكية الربوية كما اثبت ذلك بالوثائق بعض الباحثين ـ أو تنتهز فرصة الشدة والمجاعة فى بعض بلاد المسلمين فتحتكر الاقوات وتضارب عليها ، حدث ذلك فى السودان ونشرته مجلة وادى النيل المصرية شبه الحكومية ٠

وحتى تؤمن لنفسها الحماية الدينية تستخدم بعض كبار الوعاظ لديهـا بأجور أسطورية حتى يصدروا الفتـاوى التى تبرر تصرفاتها وتضع عليهـا الغطـاء الدينى المطلوب ٠

أو ينادون بتصفية القطـاع العـام وفتح الباب على مصراعيه للقطـاع الخاص ليفعل ما يشاء كما صرح بذلك أحد زعماء المطالبين بالتطبيق فى الحـديث الذى أدلى به لمجلة المصور (سبقت الاشـارة اليه) .

وبذلك يسيطرون على الاقتصاد سيطرة كاملة ويشكلون الركيزة القـوية للحكومة الدينيـة ظل الله فى الارض وليس فى الامكان أبدع مما كان .

اما الدافع الخارجى ، الدولى :

فيتمثل فى امرين :

الأول : محاصرة الأفكار التقـدمية خاصة ذات التوجه الاشـتراكى والتى تكشف عن الوجه الصحيح للاسلام وهو الوجه التقدمى الـذى يقف فى خندق نصرة الجماهير المسحوقة والمضطهدة ويرسـم لهـا طريق الخروج من وهـدة التخلف والتبعية .

الآخر : المحاولة الدءوب التى تبذلها الامبريالية والصهيونية لشق الوحـدة الوطنية التى ربطت عنصرى الأمة (المسلمين والاقباط) برباط وثيق أربعـة عشر قرنا ، وذلك بعـد أن باءت بالفشل والاخفـاق والخيبة الأعمال التى كانت تهدف الى احداث فتنة طائفية ـفالصهيونية والامبريالية تعرفان من دراستهما للتاريخ (فى مصر) كيف أن الاقباط فى عهـود التخلف المملوكية والعثمانية وعلى خلاف احكام القـرآن وأحاديث الرسول عليه السلام كانوا يعاملون كمواطنين من الدرجـة الثانية ، فلا يسمح لهم بتولى الوظائف العليا ، ولا الانخراط فى صفوف القوات المسلحة والشرطة ويتعين عليهم أن يتميزوا بلبـاس مخصوص وتلبس نساؤهم حذاء من لونين (كل فردة لون) ، حتى

يعرفن أنهن غير مسلمات ، ولا يركبون الدواب الفارهة وحتى الدواب الخسيسة عليهم أن يترجلوا عنها عند مرور مسلم كبير المقام ·

ويدفعون الجزية عن يد وهم صاغرون لا بأس أن يصك الواحد منهم على قفاه بعد دفع الجزية · (**المجتمع المصرى فى عصر سلاطين المماليك — د· سعيد عبد الفتاح عاشور**) ·

والمطالبة بتطبيق الشريعة الاسلامية — سوف تثير هذه الذكريات الكريهة وأمثالها فى نفوس اخوتنا القبط ومن ثم تنجح الامبريالية والصهيونية فيما أخفقت فيه الفتنة الطائفية ، ويكون من حق الاقباط المطالبة بانشاء دولة مستقلة ، ويتحقق مخطط الامبريالية والصهيونية الذى يهدفان الى تنفيذه وهو تقسيم منطقة الشرق العربى الى دويلات هزيلة يسهل عليهما ابتلاعها أو على الاقل احكام السيطرة على مقدراتها وادخالها فى فلك التبعية المطلقة السافرة ونهب مواردها وجعل اراضيها قواعد عسكرية وصحاريها مدافن للنفايات الذرية (مثل مافعل النميرى المخلوع) وعواصمها مراكز لمكاتب استخباراتها وموانيها مراقىء لأساطيلها وعلب ليل للترفيه عن جنود المارينز ·

اما الدافع العربى :

فتتحمل كبره المملكة العربية السعودية حتى تكون مصر ذيلا لها وتأخذ منها بثارها الذى لا تنساه (حملة محمد على الكبير بقيادة ابنه ابراهيم المعروفة بالحملة الوهابية) ويتحقق الحلم الكبير الذى يداعب جفون من يتولون العرش من أبناء الاسرة السعيدة وهو أن يضيف الواحد منهم الى لقبه الحالى والذى لم يعد يتفق مع طموحاتهم :

« خادم الحرمين الشريفين » — يضيف اليه لقب خليفة المسلمين وأمير المؤمنين » ·

وحتى يتساوى الحكم الثيوقراطى الذى تمهد لقيامه فى مصر بعملية غسيل المخ المتشعبة الاطراف والظواهر وابرزها طلب التطبيق الفورى للشريعة الاسلامية يتساوى مع الحكم القبلى والعشائرى الذى تقهر بها جماهير المسلمين فى شبهالجزيرة العربية وحتى يسرى مفعول المرسوم الملكى السعودى الذى يحرم قيام الاحزاب والافكار المستوردة (مجلة الطليعة المصرية مارس ١٩٨٥) وحتى يفتى علماء الدين فى مصر كما يفعل علماؤها الافاضل ، لافض الله أفواههم ـ بأن الشورى ليست ملزمة للحاكم بل هى اختيارية ـ وحتى ـ هذا هوبيت القصيد والغرض الجوهرى ـ تقطع دابر المشاغبين والمشاكسين الذين ينادون بالديموقراطية ثم الاشتراكية اللتين يعتقدون أنهما طوق النجاة لحل المشكلة الاجتماعية والاقتصادية التى تعانى منها الجماهير المحرومة .

وحتى يعطى ملوكها السعداء ـ التمام ـ لحاميهم الرئيس ريجان بأن المنطقة أصبحت رهن الاشارة وطوع البنان وأن شبح الاشتراكية المرعب المخيف لكليهما قد قطع دابره والحمد لله .

وهذه الدوافع تدور جميعا فى فلك الدافع الخارجى فهو الذى يمسك فى يديه بالخيوط التى تحرك أصحاب الدوافع الاخرى وهذا ما سنوضحه فى الخاتمة بمشيئة الله تعالى .

وللقارىء الكريم أن يختار ما يشاء من هذه الدوافع وله ان يأخذ بها جميعا ، واصحابها قد يختلفون ويتنافرون وقد يتعاونون فيما بينهم ، ولكن الذى لاشك فيه انهم يتفقون على شىء واحد : هو ان سندهم فى المطالبة بتطبيق الشريعة الاسلامية ، والذى يرفعونه فى وجه كل من يحاورهم ، الآيات الكريمة الثلاث من كتاب الله العزيز التى وردت فى سورة المائدة :

(... ومن لم يحكم بما انزل فاولئــك هــم الكــافرون ـ الظالمون ـ الفاسقون) . فهل المقصود حقيقة بهذه الايات او بالادق اجزاء الآيات المذكورة هو اقامة الحدود التى وردت على سبيل الحصر فى الشرائع السابقة والشريعة الاسلامية أم الحكم بمعناه الشامل كما يذهب اليه السلفيون الجدد واصحاب تلك الدوافع ـ البعض منهـم بحسن نيه والبعض الآخر عن سوء قصد وخبث طوية ؟ الاجابة على هذا السؤال الجوهرى هى الموضوع الرئيسى لهذا الكتاب والله تعالى نسأل أن يوفقنا الى الصواب وهو سبحانه من وراء القصد .

خليل عبد الكريم

الفصل الأول

أسباب نزول هذه الآيات

حتى نفسر أى آية من كتاب الله تعالى تفسيرا صحيحا منزها عن الهوى وبريئا من الغرض ، نعمد الى معرفة سبب أو مناسبة نزولها •

وفى هذا يقول أبو الحسن على الواحدى النيسابورى فى كتابه الرائد (أسباب النزول) :

(••• ابانة ما انزل فيه من الأسباب اذ هى أوفى ما يجب الوقوف عليه وأولى ما تصرف العناية اليهما لامتناع تفسير الآية وقصد سبيلها دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها) •

فهنا نرى الواحدى يبلغ بالأمر حد الامتناع عن التفسير للآية أو مجموع الآيات أو السورة ما لم نعرف سبب النزول ـ وهذا يؤكد الرابطة الحميمة بين الآية وسبب أو مناسبة النزول •

وبذلك يكون سبب النزول أشبه بما نسميه فى أيامنا هذه ـ المذكرة التفسيرية للقانون ـ ولله تعالى المثل الاعلى والمشتغلون بالقانون يعرفون أنهم عندما يستشكل عليهم تفسير مادة من مواد القانون أو لمعرفة قصد المتشرع منها يرجعون الى المذكرة التفسيرية •

(وكان الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين • اذا لم يجدوا التفسير فى كتاب الله تعالى ولم يتيسر لهم أخذه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجعوا فى ذلك الى اجتهادهم وأعمال رأيهم ، وساعدهم على التفسير أنهم عرب خلص يعرفون معانى آيات الله وأسرارها وأنهم عاشوا فترة نزول الوحى مع الرسول فعرفوا أسباب النزول وأدركوا ما أحاط بالقرآن من ظروف وملابســات تعين على فهم كثير من الآيات)
من كتاب علوم التفسير للدكتور عبد الله محمود شحاته نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب •

وقال ابن دقيق العيد : **(بيان سبب النزول طريق قوى فى فهم معانى القرآن) •**

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية : **(معرفة سبب النزول تعين على فهم الآية فان العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب ، وقد اشكل على جماعة من السلف معانى آيات حتى وقفوا على أسباب نزولها فزال عنهم الاشكال) •**

من مقدمة كتاب أسباب النزول للامام جلال الدين السيوطى نشر كتاب التحرير الذى أصدرته دار الشعب •

(ان بعض الآيات لا يمكن فهمها أو معرفة أحكامها الا على ضــوء سبب النزول) •
محمد على الصابونى فى التبيان فى علوم القرآن ـ نشر دار عمر بن الخطاب بالاسكندرية وأورد أربع فوائد لاسباب النزول منهــا تخصيص الحكم بالسبب • وفى هذا القدر غناء لتوضيح الفكرة ومن أراد المزيد فعليه بكتاب (الاتقان فى علوم القرآن) للسيوطى •

اذن لو أردنا فهم الآيات الثــلاث (فاولئك هــم الكــافرون ـ الظالمون ـ الفاسقون) فهما صحيحا ولو قصدنا تفسيرها التفسير

الحق ـ الذى لا تخالطه شائبة من هوى او غرض فعلينا ان نعرف أسباب نزولها • ولنا فى سلفنا الصالح قدوة حسنة •

يشرح لنا الواحدى أسباب نزول الآيات من (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر) الى (فأولئك هم الكافرون) • بقوله :

(عن البراء بن عازب قال : مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على يهودى محمما (مسود الوجه) مجلودا فدعاهم فقال : اهكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم ، قالوا : نعم ، فقال فدعا رجلا من علمائهم فقال : انشدك الله الذى انزل التوراة على موسى عليه السلام ، هكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم ؟ قال : لا ولولا انك نشدتنى الله لم أخبرك ، تجد حد الزانى فى كتابنا الرجم ، ولكنه كثر فى أشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا اخذنا الوضيع اقمنا عليه الحد ، فقلنا نجتمع على شىء نقيمه على الشريف والوضيع فاجتمعنا على التحميم (تسويد الوجه) والجلد مكان الرجم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم انى اول من احيا امرك اذ اماتوه ، فامر به فرجم ـ فانزل الله تعالى : يا ايها الرسول) ـ

أما الامام جلال الدين السيوطى ـ فى أسباب النزول ـ فهو يروى سببا جديدا لهذه الآيات : **(عن احمد وابو داوود عن ابن عباس قال : انزلها الله فى طائفتين من اليهود قهرت احداهما الاخرى فى الجاهلية حتى ارتضوا فاصطلحوا على أن كل قتيل قتلته العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقا وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق فكانوا على ذلك حتى قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلا فارسلت العزيزة ان ابعثوا الينا بمائة وسق فقالت الذليلة : وهل كان ذلك فى حيين قط ، دينهما واحد**

ونسبتهما واحدة وبلدهما واحد دية بعضهم نصف دية بعض ؟ - انا اعطيناكم هذا ضيما منكم لنا وخوفا وفرقا فاما اذا قدم محمد فلا نعطيكم - فكادت الحرب تهيج بينهما ثم ارتضوا على ان جعلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما ، فارسلوا اليه ناسا من المنافقين ليختبروا رايه فانزل الله : (يا أيها الرسول ...) الى آخر الآيات) هذا بالاضافة الى السبب السابق الذى أورده الواحدى النيسابورى ٠

والامام ابن كثير فى كتابه المعروف (تفسير القرآن العظيم) يروى **(انها نزلت فى أقوام من اليهود قتلوا قتيلا وقالوا تعالوا نتحاكم الى محمد فان افتانا بالدية فخذوا ما قال وان حكم بالقصاص فلا تسمعوا منه ثم ذكر واقعة زنا اليهوديين وواقعة اختلاف قيمة الدية بين القبيلة العزيزة والقبيلة الذليلة اليهوديتين)** ٠

وختم ذلك بقوله :

وقد روى العوفى وعلى بن طلحة الوالبى عن ابن عباس : أن هذه الآيات نزلت فى اليهوديين الذين زنيا كما تقدمت الاحاديث بذلك ٠ وقد يكون اجتمع هذان السببان فى وقت واحد فنزلت هذه الآيات فى ذلك كله ، والله أعلم) - هذه هى أسباب نزول هذه الآيات كما رواها الائمة الثقات فى كتبهم المعتمدة نقلا عن الاحاديث التى وردت فى الصحاح والمسانيد التى اجمع المسلمون عليها - ويتضح منها جميعها بلا خلاف أنها أسباب تتعلق باقامة الحدود سواء فى القتل أو الزنا - وبذلك تكون صلتها بالحكومة مبتورة ومن ثم فان محاولة جرها الى نطاق الحكم من قبل السلفيين الجد ضرب من التعسف العارى من السند الوثيق الذى يؤازره ودفعهم الى ذلك طموح الى الحكم ٠

ونعوذ بالله تعالى أن تتخذ آياته مطية للأغراض ..

ولا يصح هنا الاحتجاج بالمبدأ المشهور فى أصول الفقه (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) لان اعمال المبدأ المذكور موقوف على شرط وضوح اللفظ وعدم التباسه بالغير وانه يفيد العمومية وليس الأمر كذلك بالنسبة الى لفظ (الحكم) الوارد فى الآيات الثلاث مدار الحديث اذ التبس على القائلين بالحاكمية فاعتبروه عاما فسحبوا أثره على الحكومة أو ادارة الدولة واعتبروهما مترادفين ، فى حين أن الحكم الوارد فى تلك الآيات خاص بالقضاء بين الناس ولا صلة له بالحكم السياسى كما نعرفه فى آيامنا هذه ، وهذا ما سوف يتأكد من تفاسير القـــدماء .

يقول الراغب الاصفهانى فى المفردات فى غريب القرآن : (**والحكم بالشئ أن تقضى بأنه كذا وليس بكذا سواء الزمت غيرك أو لم تلزمه قال تعالى (واذا حكمتم بين الناس ان تحتكموا بالعدل) (يحكـم به ذوا عدل منكم)** .

وقال : فاحكم كحكم فتاة الحى اذ نظرت الى حمام سراع وارد الثمد)

يقصد أن هذا هو ما تعرفه العرب من كلمة (حكم)

وأورد أمثلة أخرى كثيرة منها قوله تبارك وتعالى (حتى يحكموك فيما شجر بينهم) وعرف الجرجانى فى التعريفات الحكم بأنه (**اسناد أمر الى آخر ايجابا وسلبا**) ولا صلة لهـذا بادارة الدولة والقرآن يفسر بعضه بعض ، فالآيات :

(ان حكمت فاحكم بينهم بالقسط) .

(واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل) ٠

(خصمان بغى بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق) ٠

(فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) ٠

من الذى يقول عنها انها تعنى الحكومة أى سياسة الامة ولا تعنى القضاء بين الناس ٠

ويكون اللبس فى الفهم سواء عن قصد أو غير قصد للآيات الثلاث واعتباره عاما فى حين أنه خاص مانعا من انزال مبدأ (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) ـ وعلماء أصول الفقه عندما شرحوا هذا المبدأ أتوا بامثلة لفظها واضح وضوح الشمس فى رابعة النهار فى يوم صائف فى الدلالة على العمومية مثل حديث الرسول صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر (**هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته**) الذى روته كتب السنة الصحيحة ورواه الدارقطنى فى سننه فى ست عشرة صيغة ، فهنا فلا غموض فى لفظ الماء والميته ويكون الحديث شاملا لمن سأل عنه ولسائر الناس ـ وكذلك حديث جلد الشاة الميتة الذى رواه الدارقطنى فى ما يقرب من ثلاثين رواية (**اذا دبغ الاهاب فقد طهر**) فألفاظه عامة وليس فيها غموض أو ابهام ويكون من يقول عن الحديث أنه خاص بشاة السيدة ميمونة أم المؤمنين رضوان الله عليها قد أخطأ ٠

اذن انسحاب الحاكمية على تلك الآيات مدار البحث لاتشفع له قاعدة (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) لان ليس عاما ولكنه خاص بالقضاء وحده دون سياسة الامة ٠

الفصل الثانى

كيف فسر السلف الصالح هذه الآيات

لم يقل أحد من قدامى المفسرين ان الآيات المباركات الثلاث : (فأولئك هم الكافرون ـ الظالمون ـ الفاسقون) تعنى الحاكمية لله أو الحكومة الدينية أو الحكم بالحق الالهى ـ انما ذهب الى ذلك بعض السلفيين الجدد والذين تدفعهم طموحات سياسية على وجه التحديد ٠

ونحن لا نزعم أننا أطلعنا على جميع ما خلفه القدامى من تفاسير فذلك تراث جليل يستحيل على فرد واحد أن يستوعبه ولكننا نكتفى ببعضها لتأكيد ما نذهب اليه وهو ما حاز شهرة واسعة وتلقته الامة بالقبول ٠

ونبدأ بتفسير حبر الأمة والذى دعا له الرسول عليه الصلاة والسلام بالفقه فى الدين والعلم بالتأويل ٠

والمعروف بتنوير المقباس من تفسير ابن عباس الذى جمعه الفيروز أبادى صاحب القاموس ، ونحن نعرف أن البعض شكك فى نسبته لابن عباس رضى الله عنهما ، ومع ذلك فهو يعتبر من التراث لان جامعه من أعلام القرن التاسع الهجرى (بيننا وبينه ستة قرون) فاذا لم يسفر عن رأى ابن عباس فهو على الاقل يحمل رأى جامعه الفيروز آبادى :

(ومن لم يحكم بما إنزل الله) ومن لم يبين ما بين الله من صـــفة محمد ونعته وآية الرجــم (فأولئك هم الكافرون) بالله والرســول والكتاب .

(ومن لم يحكم بما انزل فأولئك هم الظالمون) يقول : ومن لم يبين ما بين الله في القرآن ولم يعمل به فأولئك هم الضارون لانفســهم في العقوبة .

وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) .

(تفسيرها : وليبين أهل الانجيل بما بين الله في الانجيل من صفة محمد صلى الله عليه وسلم ونعته والرجم ومن لم يبين ما بين الله في الانجيل فأولئك هم العاصون الكافرون) .

وسياق الآيات يدور حول الرجم والقتل والجروح وفقأ العين وجدع الانف وقطع الاذن وقلع السن وليس فيها اشارة لا من قريب لاو من بعيد عن الحكومة أو ادارة مؤسسات الدولة .... الخ .

أما أبو عبد الله محمد بن أحمد الانصارى القرطبى في كتابه الجامع لاحكام الاقرآن المعروف بتفسير القرطبى فيقول :

(وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله) قال الحسن : هو الرجم وقال قتادة هو القود .

ومعناه بصريح العبارة أن الحكم الوارد في الآيات الثلاث مدار البحث يتعلق بحد من الحدود لابالحكومة أو الدولة .

(ثم يأتي القرطبى الى تفسير (فأولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون) فيقول : نزلت كلها في الكفار ثبت ذلك في صحيح مسلم من حديث البراء وعلى هذا المعظم أى ما استقر عليه معظم المفسرين) .

وفسر أبو القاسم الزمخشرى الخوارزمى فى كتابه الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الاقاويل فى وجوه التأويل : الحكم الوارد فى الآيات المذكورة بانه : **يحكم بأحكام التوارة النبيون ما بين موسى وعيسى وكان بينهما الف نبى ، وعيسى للذين هادوا على أحكام التوراة لايتركونهم أن يبدلوا عنها ؛ كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من حملهم على حكم الرجم وارغام أنوفهم وابائه عليهم ما اشتهوه من الجلد .**

وينقل عن ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ قوله أن الكافرين والظالمين والفاسقين اهل الكتاب .

وفى تفسير مقاتل بن سليمان وهو من أقدم التفاسير توضيح صريح ان **المقصود بالحكم فى هذه الايات يعنى الرجم على المحصنة والقصاص فى الدماء سـواء ، قاله عندما فسر (وكيف يحكمونك وعندهـم التوراة وفيها حكم الله)** ويقول فى تفسير الآيات الثلاث :

(ومن لم يحكم بما انزل الله) فى التوراة بالرجم ونعت محمـد (فاولئك هم الكافرون) (ومن لم يحكم بما انزل الله) فى التوراة من امر الرجم والقتل والجراحات (فاولئك هم الظالمون) .

) ومن لم يحكم بما انزل الله (فى الانجيل من العفو واقتدى من القاتل والجارح والضارب (فاولئك هم الفاسقون) .

هذا ما يقوله ابن مقاتل الذى عاش شبابه فى القرن الاول وامتد به العمر حتى منتصف القرن الثانى من الهجرة المباركة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام ـ وهو التفسير الذى يقول عنه محققـه الدكتور عبد الله محمود شحاته رئيس قسم الشريعة بكلية دار العلوم جامعة القاهرة والذى يحظى باحترام كبير من السلفيين الجدد **(اقدم تفسير كامل للقرآن وصل الينا جمع فيه مقاتل بين النقـل**

والعقل او بين الرواية والدارية وتميز بالبساطة واليسر والاعتماد على تفسير القران بالقرآن) ٠

وفسر الامام السيوطى فى تفسير الجلالين حكم الله الوارد فى سياق هذه الآية بانه حكم الله بالرجم ٠

(ومن لم يحكم بما انزل الله) قال فى القصاص وغيره (فأولئك هم الظالمون) ويقصد بغير القصاص ، الدية وغيرها مما يدور فى نطاق اقامة الحدود ٠

وللحافظ ابن كثير تفسير ذائع الصيت يسمى (التفسير العظيم) يورد نص الآيات من ٤١ الى ٤٤ من سورة المائدة التى تنتهى بـ (هم الكافرون) ويقول مفسرا لها :

قيل : نزلت فى اقوام من اليهود ، قتلوا قتيلا وقالوا تعالوا نتحاكم الى محمد فان افتانا بالدية فخذوا وان حكم بالقصاص فلا تسمعوا منه ٠

ثم يستطرد قائلا والصحيح انها نزلت فى اليهوديين اللذين زنيا وسرد القصة التى اوردناها آنفا فى باب أسباب النزول وان احتلفت العبارة ومن ثم فلا ارى موجبا لتكرارها ٠

ثم يقول (وقد يكون اجتمع هذان السببان فى ذلك كله والله أعلم) ٠

أى ان الآيات جاءت مباشرة لتعالج مسالة محددة وهى اقامة الحدود والقصاص التى وردت فى كتب الله ٠

وليعذرنا القارىء اذا أطلنا الاستشهاد بفقرات من التفاسير القديمة ولكن قصدنا من ذلك أن نثبت للاخوة السلفيين المحدثين الذين يحرفون الكلم عن مواضعه ان هذه الآيات الثلاث سندهم فى الحاكمية لله والحكومة الدينية الثيوقراطيــة بعيدة كل البعد عن هذا النطاق وان الله تبارك وتعالى أنزلها على رسوله الكريم ـ صلى الله عليه وسلم ـ لمعالجة الحدود المنصوص عليها فى كتاب الله المنزلة على رسله وعدم التجاوز عنها لاى سبب من الاسباب خاصة اذا كان مرتكب الجريمة التى تستوجب الحد من الاشراف (الرأسمالية الفاجرة والبرجوازية الكبيرة المتسلطة) ٠

وان محاولة تعميم هذه الآيات لتشمل الحكومة وادارة الدولة هو لوى لاعناق تلك الآيات وتحريف للكلم عن مواضعه ٠

ولانعتقد ان السلفيين الجدد الذين يخفون أطماعهم السياسية وراء أقنعة دينية ويستترون شهواتهم الى الحكم خلف شعارات اسلامية ـ لانعتقد أنهم يسمحون لانفسهم بمساواة حبر الأمة ابن عباس أو مقاتل بن سليمان أو السيوطى أو ابن كثير أو الزمخشرى فى فهم القرآن الكريم وتأويله وتفسيره ٠

ان الأمر هنا لايعدو احتمالين لا ثالث لهما :

الأول : ان ابن عباس ـ رضى الله عيهما ـ ومن ذكرنا من ائمة التفسير كانوا يعلمون ان هذه الآيات تشمل الحكومة والحدود معا ولكنهم قصروها على الحدود وحاشا لله ان ينسب اليهم ذلك ٠

مع استحالة استمرار تواطئهم على ذلك منذ القرن الأول الهجرى حتى العاشر وما بعده ٠

فانهم للآسف الشديد لم يستطيعوا ان يستوعبوا أسرار اللغة العربية وان ألم البعض منهم بها قراءة وكتابة وأقلهم نطقا وحديثا ـ ومرجع هذا الى عزلتهم فى شبه القارة الهندية الأمر الذى وقف حائلا بينهم وبين فهم القرآن الكريم والسنة المطهرة وعلوم القرآن والسنة وسائر العلوم الدينية كما يفهمها العرب ٠

مثلهم المستشرقين فرغم جهودهم المضنية التى بذلوها لاجادة اللغة العربية فانها استعصت عليهم ٠

ولكن هؤلاء الأخيرين أو اذا شئنا الدقة الكثير منهم يزيد على الهنادكة بسوء الطوية وخبث النية الباعث لهما الاحقاد الصليبية الدفينة وتمثل ذلك كله فى المحاولات المستميته من أولئك البعض فى الطعن على القرآن والاساءة الى شخص الرسول صلى الله عليه وسلم واشاعة روح الهزيمة فى المسلمين تحقيقا للمطامع الاستعمارية لدولهم خاصة وقد ثبت أن كثيرا منهم كانوا موظفين فى أقلام استخبارات تلك الدول ٠

وقد أدى ضعف علماء شبه القارة الهندية فى اللغة العربية ان طلعوا علينا بمقولات ونظريات فى الحقيقة ما انزل الله بها من سلطان ولم يقل بها أحد من الأولين ٠

ولذلك لم يكن عجبا أن يكون رأى أبى الأعلا المودودى فى مسألة المرأة والحجاب موغلا فى الجمود والتحجر والانغلاق متأثرا فى ذلك بالعادات والتقاليد السائدة فى منطقته وهذا ما دفع رجاء جارودى ـ الذى فرح به السلفيون الجدد وباسلامه وأصبح بعد ذلك البدر الطالع والنجم الساطع ـ فى كل مؤتمر اسلامى ـ دفعه ذلك الى القول بأن حجاب المرأة ليس له سند من الكتاب والسنة انما هو عادة فارسية قديمة (وعود الاسلام ترجمة ذوقان قرقوط ـ طبعة مدبولى)

وينكر أبو الاعلى المودودى الوطنية والديموقراطية والقوميـــة ولم يستطع أن يفرق بينها وبين العصبية التى نهى عنها المعصوم عليه السلام ـ ومزج بينهما وطلع على الناس بنظرية جديدة أطلق عليها (العصبية القومية) وأكد أنها قمة العداء للاسلام ـ (انظر كتابه بين الدعوة القومية والرابطة الاسلامية ـ دار الانصار بالقـاهرة) ـ ولا مجال فى كتابنا هذا للرد على ذلك الخلط الغريب ـ والذى يهمنا هنا هو نظرية الحاكمية لله تعالى التى شرحها فى كتابه (نظرية الاسلام السياسية) و (منهاج الانقلاب الاسلامى) ، **(ان الاساس الذى يقوم عليه بناء الدولة الاسلامية تصور ـ مفهوم ـ حاكمية الله الواحد الأحد ـ وأن نظريتها الأساسية ان الأرض كلها لله وهو ربها والمتصرف فى شئونها فالأمر والحكم والتشريع كلها مختصة بالله وحده وليس لفرد أو أسرة أو طبقة أو شعب بل لا للنوع البشرى كافة من سلطة الأمر والتشريع فلا مجال فى حظيرة الاسلام ودائرة نفـوذه الا لدولة يقوم فيها المرء بوظيفة خليفة لله تباركت أسماؤه ولا تتأتى هذه الخلافة بوجه صحيح الا من وجهتين اما أن يكون ذلك الخليفة رسولا من الله أو رجلا يتبع الرسول فيما جاء به من الشرع والقانون من عند ربه)** ص ١٣ من منهاج الانقلاب الاسلامى ـ دار الانصار بمصر ٠

هكذا بمنتهى الوضوح لارأى للشعب وان الحاكم هو خليفة الله اى ظل الله فى الارض ولا يجدى التحفظ الذى أورده من ان ذلك الحاكم يتبع الرسول فيما جاء به من الشرع والقانون من عند ربه ٠

لان الذى سيحدث وقد حدث فعلا ان الحاكم الفرد المطلق يدعى أنه يتبع الرسول عليه السلام ـ فيما يصدر عنه من قول أو عمـــل أو تشريع كما ادعى ذلك الخليفة السادس نعنى به محمد بن جعفر

النميرى فى السودان منذ قليل وكما يفعل حاليا محمد ضياء الحق طاغية باكستان وليس ببعيد الاستفتاء الذى تم بمعرفة أجهزة القمع وجنرالات التعذيب (تبعه) وادعاؤه أن توليه الرئاسة معناه تطبيق الشريعة الاسلامية ، فهو والشريعة سواء ٠

وكما يحكم الخمينى ايران حكما مطلقا مدعيا انه يطبق الشريعة الاسلامية ، فقد ذكر أحد المتحمسين له والمعجبين بـه وهو الأستاذ محمد حسانين هيكل بعد زيارته لايران ان سلطات الخمينى مطلقة وبلا حدود وانها فاقت بما لا يقاس عليه سلطة الشاه المخلوع (مدافع آية الله ـ طبعة دار الشروق بمصر) ٠

هكذا تكون كلمة الحاكم فى نظر المودودى رحمه الله وغفر له هى القانون المطلق الذى لا راد له ٠

اذ سوف يدعى كل حاكم ـ وهذا بديهى ـ انه متبع للمعصـوم عليه الصلاة والسلام دون رقابة من مؤسسات دستورية وبلا احزاب معارضة وبلا صحف مناوئة وهذا هو بيت القصيد الذى يهدف اليـه السلفيون الجدد فى مصر المحروسة والحلم الذى يداعب جفونهم من وراء رفعهم لشعار تطبيق الشريعة الاسلامية وتمسحهم بالآيات الثلاث وحتى يخلوا لهم الجو فهم حزب الله وغيرهم حزب الشيطان كمـا خلا الجو لروح الله الخمينى وزمرته الفاشية ٠

ولنقارن بين فهم الصديق رضوان الله عليه وبين فهم المودودى للاسلام نصا وروحا ، فمما هو معلوم ان ابا بكر الصديق بعـد ان تولى الخلافة ناداه احد المسلمين (يا خليفة الله) ولكنه أبى عليـه ذلك وقال (انا خليفة رسول الله) ٠

فهو بفهمه العميق للاسلام وبوعيه النفاذ علم ان لقب خليفة الله سوف يحول حكام المسلمين من بعده الى طواغيت لا يجرؤ احـد على

مناقشتهم ولا نقول معارضتهم لانهم ظل الله فى الارض ـ ولكن المودودى لم يستطع أن يستوعب هذا الفارق الدقيق والخطير فى ذات الوقت فأباح ان يكون حاكم المسلمين (خليفة لله) كما أوردناه فيما سلف ـ وهذا الفهم المغلوط نشأ عن استحالة تعمقه لاسرار اللغة العربية والقرآن والسنة •

ونعيذ بالله ، القارىء الكريم ان يظن بكاتب هذه السطور التعصب أو الدعوة الى العصبية ولكن هذا هو رأى ائمة الشريعة الثقة الذين تجلهم الامة :

يقول الامام الشاطبى وهو العلامة المحقق الاصولى فى كتابه (الاعتصام) :

(فعلى الناظر فى الشريعة والمتكلم فيها أصولا وفروعا الا يتكلم ى شىء من ذلك حتى يكون عربيا ـ أو كالعرب فى كونه عارفا بلسان العرب بالغا فيه مبالغ العرب أو مبالغ الائمة المتقدمين كالخليل وسيبويه والكسائى والفراء ومن اشبههم وداناهم) •

وأبو الاعلى المودودى مع الاحترام ـ ليس عربيا ولا تبلغ معرفته باللغة العربية مبلغ العرب ودعك من مبلغ الخليل ونظرائه ، بل **(انه لم يكن من العلماء بالمعنى التقليدى)** (انظر كتاب التوحيد والتفسيخ للدكتور كليم صديقى من منشورات الزهراء للاعلام العربى بمصر) •

ويقول الشافعى عالم قريش الذى ملأ طباق الارض علما **(فمن جهل هذا من لسان العرب فتكلف القول فى علمها تكلف ما يجهل لفظه اذ بلسانهم نزل القرآن وجاءت السنة به) •**

وعن الحسن (ارجح أنه البصرى) •

(أملكتهم العجمة يتأولونه غير تاويله) ٠

رحمه الله كأنما كان ينظر من وراء حجب الغيب وكأنما كان يولى وجهه صوب شبه القارة الهندية حيث ابتدع المودودى ـ رحمه الله ـ بعد اربعة عشر قرنا نظرية لم يقل بها ائمة الهدى السابقون ٠

وعفا الله عن الشهيد سيد قطب قرأ هـذه النظرية (الحاكمية) فأعجبته ولاقت هوى فى نفسه فنقلها فى الظلال وفى كتبه الاخـرى بنصها وفصها مع الزيادة والاطناب والاطالة والشرح والتفصيل ، ولكن السند أعوزه وافتقر الى الدليل الذى يؤازره ـ لمخالفة هذه النظرية الهندية ـ لاسباب النزول وتفاسير ائمة الهدى من الأقدمين ٠

الشهيد صاحب الظلال ـ رحمه الله فى شأن الآيات من (يا ايها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر) الى (أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما يوقنون) وقد تضمنت الآيات الثلاث مدار البحث ـ قال ما يلى :

(والله سبحانه يقول ان المسألة فى هذا كله مسألة ايمان وكفر أو اسلام وجاهلية وشرع وهوى ، وانه لا وسط فى هذا الامر ولا هدنة ولا صلح ، فالمؤمنون الذين يحكمون بما أنزله الله ، لا يخترمو نمنه حرفا ـ ولا يبدلون منه شيئا والكافرون الظالمون الفاسقون هم الذين لا يحكمون بما انزل انه اما ان يكون الحكام قائمين على شريعة الله كاملة فى نطاق الايمان واما ان يكونوا قائمين على شريعة اخرى مما لم يأذن الله به فهم الكافرون الظالمون الفاسقون ، وأن الناس اما يقبلوا من الحكام والقضاة حكم الله وقضاءه فى امورهم فهممؤمنون والا فما هم بالمؤمنين ولا وسط بين هذا الطريق وذاك ـ ولا حجة ولا معـذرة ولا احتجاج بمصلحة ـ فالله رب الناس يعلم ما يصلح للنـاس ويضع شرائعه لتحقيق مصالح الناس الحقيقية ، وليس احسن من

حكمه وشريعته حكم او شريعة وليس لاحد من عباده ان يقـول : انني ارفض شريعة الله أو انني ابصر بمصلحة الخلق من الله فان قالها بلسانه أو بفعله فقد خرج من نطاق الايمان) •

نفس نظرية المودودى ولكن بتوسع وتفصيل والتى لم يقل بها احد من ائمة الهدى من سلفنا الصالح ممن فسر الكتاب الشريف ولا مناسبة نزول الآيات تسعفه ولم يقل لنا رحمه الله ، سنده فى هذا ، وهناك تحذير خطير من الله ومن رسوله صلى الله عليه وسلم ومن بعده من الصحابة ومن التابعين من تفسير القرآن بالهوى **(فاما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الا الله) •**

وعن الرسول عليه الصلاة والسلام **(من تكلم فى القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ) •**

ويقول عبد الله بن عمر رضى الله عنهما **(لقد ادركت فقهاء المدينة وانهم ليغظمون القول فى التفسير ، وذكر منهم سعيد بن المسيب ـ وهو امام جليل) •**

وكان الشعبى وهو من فضلاء التابعين يقول : **(ثلاث لا اقول فيهن حتى أموت : القرآن ، الروح ، الرأى) •**

ولكن الشهيد سيد قطب غفر الله له ـ تجرأ على كتاب الله الذى عظم القول فيه جلة الصحابة والتابعين ـ رضوان الله عليهم ـ وقال فيه برأيه سحب نظرية الحاكمية من نطاقها المحدود الضيق وهو اقامة الحدود حتى جعلها تشمل الاشياء جميعها وعلى رأسها الدولة والحكم مخالفا بذلك السلف الصالح وأسباب النزول •

ومن العجيب أن اسباب النزول بداهة لم تفته فذكرها او ذكر بعضها ولكنه بعد قليل يقول : **(والرسول صلى الله عليه وسلم**

المسلم والقاضي المسلم انما يتعامل مع الله فى هذا الشـأن وانما يقوم بالقسط لله) .

واما عن القاضى المسلم فنوافقـه على ذلك ولكن الآيات المذكورة لا تنص الا على مسألة الحدود أما دعواه بخروج من لا يطبق تلك الآيات حتى فى الحدود من نطاق الايمان فلم يقل بها أحد سواه ـ ودفعه الى هذه العثرة اعجابه الشديد بنظرية الحاكمية التى ابتدعها اخوتنا الهنود تجاوز الله عن سيئاتهم ـ والى القارىء الكريم الادلة الدوامـغ :

قال وكيع عن سفيان عن سعيد المكى عن طاووس **(ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون) قال ليس بكفر ينقل عن الملة .**

وعن ابن عباس فى قوله (ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون) قال : **(ليس بالكفر الذى يذهبون اليه) .**

رواه الحاكم فى مستدركه من حديث سفيان بن عيينه وقال صحيح على شرط الشيخين بل ان عددا من علماء الصحابة والتابعين قالوا فى آية (... فأولئك هم الكافرون) منهم البراء بن عازب وحذيفة ابن اليمان ، وابن عباس وعكرمة والحسن البصرى **(انها نزلت فى أهل الكتاب) .**

وحتى الذين قالوا انهـا نزلت فى المسـلمين فقد قالوا **(ليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله)** عن طاووس كما رواه عبد الرازق .

وفى رأى عطاء كما نقله لنا الثورى عن ابن جريـج انه **(كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق)** وفريق آخـر **(يفرق بـين جحود الآيات وانها من عند الله ونحمل حكم الله ولا يطبقها لهذا السبب فيكون اذن كافرا ، اما من اقربها ولكن لم يحكم بها لسبب أو لآخر**

فيكون ظالمــا وفاسقا ـ وليس بكافر) وقد روى هــذه الفتــوى على ابن ابى طلحة عن حبر الامة ابن عباس رضى الله عنهما ٠

هذه هى آراء كبار علماء الصحابة والتابعين بعضهم يرى انهــا نزلت فى أهل الكتاب ولا شأن للمسلمين بهــا والذين رأوا انها لم ، انمسموا الى فريقين :

الأول : قال انه كفر دون كفر ولا يخرج من الملة ٠

والآخر : فرق بين عدم تطبيق الآيات جحودا لهــا فهذا هــو الكفــر وبين الاقرار بها ولكن لا يطبقها لأى سبب فهذا ظلم وفسق ٠

فمن أين جاء الشهيد سيد قطب بأن عدم تطبيقها يخرج عن نطاق الايمان بالكلية وما سنده فى ذلك ، وهل هو أعلم بكتاب الله من كبار علماء الصحابة والتابعين الذين ذكرناهم ـ

نسأل الله أن يغفر للشهيد هذه العثرة وأن يكون قــد تردى فيهــا بحسن نية ٠



الفصل الرابع

الهضيبى ونظرية الحـاكمية

بعض الذين يؤرخـون للحركة الاسلامية الحديثة فى مصر يؤكدون أن مبدأ العنف الذى تعتنقه بعض الجماعات الاسلامية ونظرية تكفير الحـاكم وجاهلية المجتمع ترجع جميعها الى أمرين :

الأول : انبهـار زعماء تلك الجمـاعات بنظرية الحاكمية التى تبناها وأشاعها الشهيد سيد قطب متأثرا بأبى الاعلا المودودى كمـا سبق أن أوضحنا ٠

الآخر : ما لقيه زعماء وأعضاء الجماعات المذكورة فى السجون والمعتقلات عندما قبض عليهم فى ١٩٦٥ ، ثم محاكماتهم التى انتهت باعدام الشهيد سيد قطب وزملائه ٠

هذه وتلك أفعمتا نفوس أولئك الشباب بالمرارة وولـدتا لـديهم شعورا بالاحباط واليأس مما جعلهم يجنحون الى العنف كرد فعـل مبـاشر ، لمـا وقع عليهم من تعذيب وحشى والى تكفير الحاكم الذى أجـاز لاجهزته ممارسة القمع بل والى تكفير المجتمع الذى علم به ورضى عنـه أو على الاقل سكت عليه ولم تظهر فيه أية بادرة احتجاج ٠ ووجدوا فى رحاب نظرية الحاكمية ما غذى ذلك الشعور ونفخ بين ناره وأورى زنده ٠ هذا ملخص ما ذهبوا اليه ٠

وفى رأينا أنه تحليل يشوبه الكثير من القصور وأن ظاهرتى العنف والتكفير تحتاجان الى دراسة متعمقة يقوم بها عدد من العلماء فى التاريخ والاجتماع وعلم النفس والدين (الاسلامى والمسيحى لأن ظاهرة العنف على الاخص لم تقتصر على الجماعات الاسلامية وحدها) ٠

ونرى أيضا أن المؤرخين سالفى الذكر قد أغفلوا حقيقة تاريخية هامة وهى أن العنف الذى اعتنقته وما زالت بعض الجماعات الاسلامية خرج من كم معطف الجهاز السرى أو النظام الخاص الذى أنشأه الامام الشهيد حسن البنا المرشد الاول لجماعة الاخوان المسلمين فى أوائل الاربعينيات بقصد حمايتها من أعدائها المتربصين بها آنذاك . القصر والانجليز ، ولردع عسكر الحلفاء الذين كانوا يعربدون فى شوارع القاهرة والاسكندرية وغيرهما من عواصم المحافظات اثناء الحرب العالمية الثانية وكانوا يقومون باعمال مخلة استفزت الشعورين الدينى والوطنى ، ولكن النظام الخاص (الجهاز السرى) تعاظمت قوته وأصبح فى اطار الجماعة يشكل ما يمكن أن يسمى (دولة داخل الدولة) وطفق يتمرد حتى على تعليمات المرشد الذى كان يتمتع بمكانة عالية تبلغ حد القداسة فى نفوس الاخوان ٠

فبعض الجماعات الاسلامية المعتنقة لمبدأ العنف لا شك أنها كانت ترنو ببصرها الى سابقة ذلك الجهاز وما حققه من أفعال وهذا أحد الأسباب ٠

ويستطرد المؤرخون أن لقاء عاصفا حدث داخل السجون بين الأستاذ / حسن اسماعيل الهضيبى المرشد الثانى لجماعة الاخوان المسلمين وبين زعيم شاب لاحدى الجماعات ودار بينهما حوار ملتهب

حول ظاهرات العنف وتكفير الحاكم وجاهلية المجتمع لم يسفر عن نتيجة لان الزعيم الشاب لم يقتنع بالحجج التى طرحها المرشد عليه ٠

ولقد دون الاستاذ الهضيبى ذلك النقاش وطوره وأضاف اليه أبحاثا أخرى فى العقيدة الاسلامية ومنهج الدعوة الى الله تبارك وتعالى واخرجها جميعا فى شكل كتاب أعطاه عنوان :
دعاة ٠٠ لا قضاة ٠

وهو ملىء بالافكار والمعانى لدرجة أنها ضغطت على أعصاب الألفاظ حتى يخيل اليك وأنت تقرأ أنما تضيق بها ذرعا وتتطلب منك اعادة القراءة حتى يتيسر لك فهم ما يريده الاستاذ المرشد رحمه الله ولا غرو فقد كان فضيلته من قبل مستشارا بمحكمة النقض فاعتاد فى كتابة الاحكام البعد عن الحشو والاستطراد والقصد الى المعنى مباشرة ٠

وهو يرى ضرورة قيام حكومية اسلامية وأن عدم قيامها يؤدى بطريقة الحتم واللزوم الى :

(تعطيل تنفيذ الكثير من الاحكام الشرعية وتضييع ما شرحه الله لعباده بتنفيذ الكثير من الحقوق وايضا تشتيت المسلمين وضعفهم وتعرضهم للفتن والهوان وشيوع المظالم والمفساد وحال بلاد المسلمين فى هذا الوقت شاهد صدق على ذلك) ص ١٣٦ من الكتاب – طبعة دار الطباعة الاسلامية والنشر لسنة ١٩٧٧ ٠

وهو يكرر راى جماعة الاخوان المسلمين وغيرهم من ان الخلافة الاسلامية هى رمز الوحدة الاسلامية ومظهر الارتباط بين أمم الاسلام وانها شعيرة اسلامية يجب على المسلمين التفكير فيها والاهتمام بها ٠

وهذا فى اعتقادنا خلط منهم بين الخلافة الائمامة العظمى فاذا كانت الاخيرة ضرورة لحفظ الدين والدنيا معا وأنه لا يتصور قيام جماعة دون تنصيب امام عليها يتولى أمورها ويسوس شئونها فان الخلافة ليست كذلك وانها تحققت فى فترة تاريخية معينة وان قيام خلافة الآن تجمع تحت لوائها الدول والشعوب الاسلامية من تركيا شمالا حتى الصومال جنوبا ومن مراكش غربا حتى أندونيسيا شرقا ضرب من المحال ·

ثم يتحدث فضيلة المرشد الهضيبى عن صفة الامام (وهنا نلاحظ انه امتنع عن ذكر الخليفة) والمهام الموكولة اليه وواجب المسلمين ازاءه من السمع والطاعة وفى ألا يكون هناك سمع ولا طاعة وحتى تسل سيوف لرد البغى وتغيير المنكر وازالته ـ وأورد حديث المعصوم عليه الصلاة والسلام :

(السمع والطاعة حق ما لم يامر بمعصية ، فاذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة) ·

وبان هناك من يرى خلافه واحتج أصحابه بحديث الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ **أنقاتلهم يا رسول الله ـ قال : لا ما صلوا ـ**

وأخذ يورد حجج الفريقين ـ ومال لتاكيد أن فكرة الخروج على الحاكم المسلم لفسقه ، أو عصيانه كانت ـ وما زالت ـ مثار جدل بين الفقهاء ـ **فكانه يقول أن المسارعة بالتكفير لامور لا تصل لدرجة الكفر البواح غير صحيحة وتعوزها الادلة التى ترجحها ·**

وكل ما سبق كان تمهيدا لمناقشة نظرية الحاكمية لله ـ التى انتشرت فى أوساط الجماعات الاسلامية وبعض شباب الاخوان بعد غلبة آراء الشهيد سيد قطب وترجمة بعض كتابات المودودى ·

فالمرشـــد الهضيبى يرى ضرورة الحكومة الاسلامية وأن هذا لا خلاف عليه وأنها تقـوم لتسييد شريعة الاسلام فى الامة وانفاذها فعـلا والا سادت شريعة أخرى يضطر الناس الى التحاكم اليهـا ٠

ولكن فضيلته ينبه الى نقطـة جوهرية :

يتعين التفرقـة بين شريعة الله وبين انفاذ حكم الله واجـراء الاحكام على العبـاد فتحكيم شريعة الله انما يكون بالرجوع الى النصـوص الشرعيـة التى نطق بهـا الرسول عليه الصلاة والسلام وحيا عن ربه وهى نقطـة بالغة الدقة والخطورة معـا ـ ومفترق الطريق بين القائلين بالحاكمية وغيرهم ٠

فليس كل ما ورد عن الرسول عليه السلام هو من الوحى الذى أنزل عليه من ربه بل ان كثيرا ما قاله أو فعله هو من عنده كبشر باجتهادات خاصة قـدر فيهـا الظروف التى أحاطت به والامثلة على ذلك كثيرة ومبسوطة فى كتب السيرة المعتمدة والصحاح والمســانيد منهـا على سبيل المثـــال : اعتراض الحباب بن المنذر بن الجموح على المنزل الذى اختاره الرسول لجيش المسلمين فى موقعـة بدر الكبرى ونزول الرسول عليه الصلاة والسلام على رأيه بعـد أن اقتنع بصـــحته ـ وحديثه المشهور فى واقعـة تأبير النـخل والذى أنهـاه بقـوله : **انتم أعلم بشئون دنياكم ٠**

وهذه الاجتهـادات البشرية غير ملزمة بعكس الوحى به من الله فهو ملزم وهو الذى ينطبق عليه قوله تعـالى (**وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا**) سورة الحشر الاية السابعة ٠

ونعود الى رأى الأستاذ الهضيبى :

فهو يقطع بأن تحكيم شريعة الله هو الرضاء والتسليم بحـكم الله فيمـا أحل وحرم ونهى وأباح وان هذا حق خالص لا شبهة فيه ٠

وبعبـــارة أخرى فهو يرى أن تحكيم الشريعة يتمثل فى التسليم بما امر الله به أمرا صريحـا لا لبس فيه أو نهي عنه أى فيما أحله وحرمه أى الالتزام بالاوامر الصريحة والنواهى الجازمة فهـذه على حد تعبيره (لا شبهة فيهـا) .

وفيما عداها يكون الالتزام بالقواعد الكلية او الاطـار العام الذى رسمته الشريعـة وتحت هذه القواعد وداخل هذا الاطـار ينشـا حق المسلمين فى الاجتهـاد :

(اما اذا كان ما تعددت فيه الآراء واختلفت فيه وجهات النظر فان لولى الامر ان يجتهد ما وسعه ثم ينفذ ما اداه اليه اجتهاده) ص ١٤٥ .

ومفهوم الموافقة لكلام المرشد الثانى انه من المستحيل أن تتعدد الآراء أو تختلف وجهات النظر فيما امر الله أو نهى به بصورة قاطعة وأن ولى الأمر يجتهد ما وسعه الاجتهاد فى الوقائع او النوازل التى ليست فيهـا نصوص محكمة من الكتاب العزيز والسنة المطهرة ، وهو المدخل الذى تلج منه التشريعات البشرية التى تعالج المشـكلات المستجدة والتى تراعى مصلحة الناس اذ حيث تكون مصلحتهم فثـم شرع الله ، بشرط ألا تخرج عما هو معلوم بالدين بالضرورة وتصـادم القواعـد العمومية الكلية للشريعة وهذا عكس ما انتهت اليه نظـرية الحاكمية التى تحظر على البشر اى تشريع ـ ان الحكم الا لله .

ويفرق الاستاذ الهضيبى بين الاحتكـام الى شريعة الله والرضا بحكمه تعـالى وبين انفـاذ حكمه الذى هو فى رايه نتيجة مبـاشرة للاحتكـام اليه ، ويرى أنهما قضيتان مستقلتان .

والاحتكام يتم سواء وجدت الحكومة الاسلامية أم لا ، اما انفـاذ حكم الله فلا يتم الا اذا قامت الحكومة الاسلامية ص ١٤٨ .

ويهاجم القاعدة التى تقول (ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب) وينكر انها قاعدة انما هو مصطلح من وضع البشر غير المعصومين لم يرد به نص من كتاب الله ولا سنة رسوله ٠

وهو يفعل ذلك لان اعمال تلك القاعدة التى يشهرها البعض كسلاح ماض يؤدى الى القول بضرورة قيام الحكومة الاسلامية حتى تكون شريعة الله فى الأرض نافذة ٠

ومن الغريب اللافت للنظر أن استاذنا الشهيد / عبد القادر عودة والذى كان وكيلا لجماعة الاخوان المسلمين وقت أن كان الاستاذ الهضيبى مرشدا عاما اتخذ قاعدة (ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب) للوصول الى ضرورة اختيار الامام أو الخليفة لاقامة الشريعة اى تطبيقها وانفاذ أمرها ـ فهو رحمه الله يقول :

اذا كان اختيار خليفة او امام امر واجب لاقامة الشريعة وكانت اقامة الشريعة واجبة تعين أن يكون اختيار الامام أو الخليفة أمرا واجبا ايضا ما دام الواجب وهو اقامة لشريعة لا يتم الا به وذلك طبقا لقاعدة : ما لايتم الواجب الا به فهو واجب ، وهى قاعدة اساسها المنطق السليم) ـ كتاب (الاسلام وأوضاعنا السياسية) ـ ص ١٣٤ ٠

فهنا نجد أن الشهيد عبد القادر عودة يؤكد أنها قاعدة تقف على أساس المنطق السليم فى حين ان المرشد الهضيبى يذهب الى غير ذلك ومن ثم كانت النتيجة التى توصل اليها كل منهما مغايرة للاخرى مع انهما يقفان على القمة العالية من رأس جماعة الاخوان ومفروض فيهما انهما يعبران عن منهج واحد ٠

والسؤال : هل اطلع الاستاذ الهضيبى على كتاب الشهيد عبد القادر عودة أم لا ؟

والذى أرجحه أنه اطلع عليه ومع ذلك تمسك بوجهة نظره ٠

وبعد ذلك يصل الهضيبى الى بيت القصيد وهو رد ما تنادى بـه نظرية الحاكمية من ضمن ما تنادى به وهو تكفير الحاكم المنسوب الى الاسلام ٠

ولا نقول المسلم الذى لا ينفذ حكم الله ويطبق شريعته (ومن لم يحكم بمـا أنزل الله فاولئك هم الكـافرون) وبالتالى بتكفير كل من لا يحكم بتكفيره ويعتقد ذلك فيه بقلبه وبطنه بلسانه ٠ ص ١٥٣ ٠

ويبدا بشرح رأى المتكلمين من الفقهـاء فى معنى الايمان وانقسامه الى اربعة اقسام وانه تبعا لاختلافهم يستحيل ان يقـال عن الحـاكم الذى لا يحكم بما أنزل الله انه كافر خارج عن الاسلام وحتى الذين قالوا ان الشرائع من الايمان فان الكفر فى نظرهم يكون على سـبيل المجـاز وبعضهم اسموه كفرا عمليـا أو كفرا دون كفر وليس بمخرج عن الايمـان والاخيرين قالوا عنه انه فاسق شأن كل عامل على خلاف الأمر (ص ١٥٨) ٠

ودعـا الى عدم التسرع فى اطـلاق الاحكـام فيما يتعلق بتكفير الحاكم المسلم خاصة لمن لم يبلغ من العلم درجة استنباط الاحكـام الشرعية من الآيات والأحاديث ٠

ومن هنـا يظهر سر اختياره لعنوان الكتاب (دعاة ٠٠ لا قضاة) أى أنهم يدعون الناس الى الاسلام وليس من حقهم أن يحكموا عليهم بالكفر سواء كانوا حاكمين أو محكومين ٠

بقيت كلمـة :

وهى أننى سعدت بالجلوس فى حضرة الاستاذ الهضيبى أكثر من مرة وهو رحمه الله تعـالى ـ رجل دمث الاخلاق ، قوى العقيدة ، صلب

فى الحق ، رضى النفس ، هادىء الطبع لا يتكلم الا همسا وبعـد روية وامعـان فكر .

ولقـد لفت نظرى فى الصفحات الاولى من الكتـاب انه انتقـد ابـا الأعلى المودودى فيما ذهب اليه من تفسير معانى الألوهية والربوبيـة وأن تفسيره مخـالف لمـا جاء فى القرآن عنهـا و (هو الذى يتعـين الأخذ به والتسليم بمقتضاه) ص ٢٠

أذكر هذا لاننى على يقين أن البعض سيثور ثـورة عارمـة لاننى انتقـدت فيما سبق المودودى فى بعض آرائه وأقول له :

لقـد فعله من هو خير منى .

وأن كل شخص فى الاسلام يؤخذ منه ويرد عليه الا المعصوم عليـه السلام .



الفصل الخامس

لماذا الحدود

نزلت الحدود التى أجمع علماء السلف وجاءت أسباب النزول تؤكد أن الآيات الثلاثة سالفة الذكر نزلت بشأن بعضها ووضعت لجرائم محددة هى :

الزنا ـ قذف المحصن أو نفى نسبه ـ الشرب ـ السرقة ـ الحرابة (ويطلق عليها أحيانا السرقة الكبرى) الردة ـ البغى ٠

ولكن ابن حزم الظاهرى اخرج البغى من جرائم الحدود ووضع بدلا منها جريمة جحد العارية ـ

ولسنا بصدد شرح هذه الجرائم ومن أراد ذلك فعليه بكتاب أستاذنا الشهيد عبد القادر عودة رحمه الله (التشريع الجنائى الاسلامى) فهو فريد فى نوعه ـ

ويستحيل علينا أن نمارى فى هذه الحدود أو نقول فى شأنها أنها قاسية أم لم تعد تناسب عصرنا الى آخر هذه الترهات ٠٠

لأن جحودها كما أوضحنا يخرج عن الملة والعياذ بالله ٠

ولا يخدم القضية التى ندافع عنها بكل ما لدينا من قوة وهى القضية الاجتماعية وان الشريعة الاسلامية ثورة دائمة ضد كل أنواع الطغيان وفى مقدمتها طغيان الحكم والمال ٠

كما أنه يعطى المناوئين لنا سلاحا رخيصا لمزيد من التهم مثل الالحاد والعمالة ـ ٠٠ الخ ٠

فنحن نؤمن بآيات الحدود ولا نجحدها ونؤكد أنها صالحة لكل زمان ومكان ـ ولكن بشرط أن يوجد المجتمع الصحيح :

الذى يجد فيه المواطن ـ مسلما كان أو غير مسلم ـ الكرامة والحريات بمختلف أنواعها حرية الرأى ، الكتابة ، الاضراب تكوين الأحزاب ، والتظاهر ، وأن يجد العمل المناسب ، المسكن اللائق ، وسيلة الانتقال المريحة ، والمستشفى الحديث ، والمدرسة لأبنائه، والمرافق الحيوية ٠٠ الخ
وألا تتفاوت الدخول تفاوتا مخلا بكل المقاييس :

أناس يتمتعون بكل شيء وفى الغالب قلة قليلة ولكنها مترفة ناعمة وأغلبية مسحوقة مطحونة ، كرامتها مهدورة ، محرومة من كل شيء ـ
اذا وجد هذا المجتمع فأهلا بالحدود : لان الذى ينحرف بعد أن يتوافر له كل ما ذكرناه يكون شاذ الطبع لا يردعه الا الحد ٠

وهذه هى روح الاسلام بل وهذا نصه ـ ذلك أن آيات الحدود من آخر ما نزل من الذكر الحكيم ـ وهذا أمر طبيعى بل وبديهى ويتفق مع سنن الله فى خلقه وقوانين الاجتماع ٠

أما أن نبدأ الحدود كما يصرح بذلك السلفيون المحدثون والمجتمع كما نراه فهذا قلب للاوضاع وقراءة للكتابة العربية من اليسار الى اليمين ٠

ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه عطل حد جناية السرقة فى عام المجاعة ، وبعضهم يفزع من كلمة (عطل) هذه ويرى أن ذكرها كبيرة من الكبائر ، مع أنها حقيقة مؤكدة ذكرتها كتب التاريخ الاسلامى والفاروق اذ فعل ذلك طبق الشريعة الاسلامية التطبيق الصحيح ،

اذ كيف تقطع يد رجل سرق طعاما يسد به رمقـــه ورمق أولاده ـ وبالقياس كيف تطـالبون باقامة الحدود والمجتمع المصرى كالهــرم المقلوب : القــاعدة العريضة محرومة ، والقلة القليلة مترفة متخمة بكل شيء ٠

ان اقــامة الحدود فى صالح الجمــاهير الكادحة لان على الحــاكم الذى يدعى أنه مسلم أن يوفر لهــا الحياة الكرــيمة أولا ثم يقيــم الحــدود ، وهو الهدف الذى نسعى اليه هو ذلك ولا شيء سواه ٠

اما الذى يعارض اقامة الحدود بدعوى انهــا قاسية أو لا تصلح لهذا الزمن فهو غير حصيف ولا أريب ، ذلك أن الذين ينـادون باقــامة الحدود الآن وفورا يهدفون الى حماية أموالهم التى جمعوها بالطرق المعــروفة خوفــا من أن تمتــد اليهــا أيدى الجياع والمحرومين فيهددونهم بقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ولكن هذا وهم ، فاذا كانوا يتمسحون فى الشريعــة ، فانهــا هى التى تلزمهم بتوفير الحيــاة الكريمــة قبــل اقامة وحــدود ، وان لم يفعلوا ذلك خالفــوا الشريعة نصا وروحا ٠

ولكن لمــاذا الحــدود فقط :

اذن جحود الحدود والنيل منهــا ليس فى صالح القضية الاجتماعية ، التى هى الهدف المنشود ـ ويدل على ضيق أفق وقصر نظر ويعطى الخصم فرصة سانحة للتشهير ـ وقبل ذلك كله كفر وهو خروج من حظيرة الايمان ونستعيذ بالله من ذلك ٠

والسلفيون الجــدد عنــدما ينادون بخــروج نطاقهــا اى الآيــات الثلاث حتى تشمل الحكم يخالفون كتاب الله كما فسره الائمة الثقات ، ولكنهم لا يفعلون ذلك عبثا ـ انهم يريدون الحكومة الدينية التى يكون فيهــا الحــاكم هو خليفة الله فى الارض كما قــال منظرهم الأول المودودى كلامه قانون واجب الطــاعة وليس من حق أحــد أن يعارضه

أو يجادله وليس للشعب وزن بل ولا وجود ، و لاحزاب ممنوعة وصحف المعارضة غير مسموح بها ، ولا ضرورة لمؤسسات دستورية أو هيئات جماهيرية ، وما أسهل ما يدعى الحاكم أنه يصدر فى أفعاله وفرماناته وأقواله عن كتاب الله وسنة رسوله وهو الشرط الذى وضعه المودودى (تجاوز الله عن سيئاته) ـ

وما أسهل أن يجد من علماء الدين الاسلامى من يؤيده ويؤازره بل ويصدر له الفتاوى التى تبرر له كل ما يصدر عنه عن فعل أو قول أو تشريع ـ

وحتى لا يستهول القارىء ذلك أو يستفظعه فالأمثلة على ذلك متوافرة : ـ

فى المملكة العربية السعودية :

علماء الدين الاسلامى هناك يقولون أن الشورى غير الزامية ، ومن ثم تحكم العائلة المالكة السعودية حكما عشائريا قبليا وتفعل ماتشاء وفى يدها فتوى من العلماء بذلك .

وأولئك العلماء يحرمون على الناس مجرد التلفظ بكلمات الديمقراطية والاشتراكية والليبرالية والبروليتاريا والدكتاتورية والصراع الطبقى والاحزاب المعارضة ، لانها مستوردة ورجس من عمل الشيطان كل هذا منشور فى كتاب صدر فى القاهرة ، وليس فى السعودية الذى أحد علمائهم .

ولذلك يعيش العلماء هناك عيشة الامراء ، وقد رأيت بعينى رأسى واحد منهم فى الحجون بمكة المكرمة ، لا تقل ضخامة عن مبنى المجمع فى ميدان التحرير بالقاهرة ـ

وفى السودان :

لم يتورع الدكتور حسن الترابى وجماعته أن يضعوا أيديهم فى يد

للطـاغية النميرى ، ولو أنهم لقوا جزاءهم على يديه فيما بعـد ـ

فهل كان الترابى ومن معه يجهلون حقيقـة النميرى ؟

والطواغيت فى ايران :

يحكمون باسم الشريعـة الاسلامية وأعمالهم معروفة مشهورة ، حتى الذين ساندوهم وتحالفوا معهم فى طريق الثورة ، ما أن وصلوا الى السلطة حتى أبادوهم قتلا وسحلا والذى بقى منهم وضعوه فى سجون تعتبر سجون القرون الوسطى بالنسبة لهـا جنـات وارفـة الظـلال ـ

ودكتاتور باكستان :

الذى يحكم ٩٠ مليونا من المسلمين بالحديد والنار وبأشد أساليب القمع يسانده بعض علماء الاسلام فى باكستان ويشـدون من أزره ليزداد بطشا وتنكيلا بجماهير المسلمين ٠

ومن المضحك المبكى انه عندما جاء الى القاهرة بدلا من ان يقول له علماء الدين فى مصر : اتق الله ، واحكم بالعـدل منحـوه درجة الدكتوراه الفخرية ـ فأين هى الضمانات التى اشترطها المودودى فى هذه الامثلة المعـاصرة ٠

وهذا أو قريب منه هو ما يريده المنادون بالحاكمية وسحب آيات الحدود الى الحكم والدولة ـ ولعلنا أقنعناهم بخطـأ رأيهم وفسـاده ٠ وبعـده عن الشريعة نصا وروحا ـ

ان حكم الله تبارك وتعـالى ورد ملزما على وجه التحديد خـارج (نطاق العبادات) فى جرائم الحدود وتحريم الربـا والاحـوال الشخصية ونعنى بهـا المواريث والزواج والطلاق وما يتفرع عنهمـا من صداق ونفقـة ومتعـة ورضاعة وحضانة ٠٠٠ الخ ٠

أما خارجها فهناك الحديث العظيم (**انتم اعلم بشئون دنياكم**)

ليس هناك تحديد ولا الزام بل هي أمور متروكة للاجتهاد البشري والظروف التي يعيشونها ولكن في اطار عام وهي ألا تحرم حلالا أولا تحل حراما ولا تصطدم باصل من أصول الشريعة ، وهو ما يشبه في القوانين الوضعية النظام العام والآداب العامة ـ ولكن الذي لا شك فيه أن الشريعة جاءت لتأكيد حرمة بني آدم ولنصرة المظلومين ومؤازرة المحرومين ومن ثم فان التشريعات اذا خرجت من هذا النطاق وظاهرت المتجبرين المتسلطين والمتمولين فانها تكون قد خرجت عن مقصد الشارع الذي تغياه من الشريعة .

وليست الشريعة الاسلامية في ذلك وحدها بل ان الشرائع السماوية كلها استهدفت ذلك وحثت علي تحقيقه .

الفصل السادس

كيف تقام الحدود فى القرن الخامس عشر الهجرى

لو أن شابا توجه الى واحد من المنادين بالتطبيق الفورى وقال له : أريد أن أنكح ابنتك فلانة ـ يعنى أن يتزوجها باللفظ المتعارف عليه اليوم ـ لاستشاط الرجل غضبا وطرد الشاب من منزله شر طردة ورماه بقلة الادب وسوء التربية وانعدام الذوق ـ مع أن الشاب لم لم يخطىء بل استعمل اللفظة الشرعية الصحيحة ـ

وكما أن اللغة ـ أى لغة ـ كائن حى يتطور بمرور الايام ـ وتنبو ألفاظ وتعبيرات القرون السابقة على أسماع وأذواق أهل القرن الحالى فكذلك كل جيل فى كل زمان له ظروفه الاجتماعية والاقتصادية وله اعرافه وتقاليده ومحاولة قسر جيل حديث على ظروف وتقاليد وأعراف أجيال سبقته محكوم عليها بالاخفاق والفشل وهناك أثر شريف يقول : **لا تقسروا أولادكم على أخلاقكم فقد خلقوا لزمان غير زمانكم** فاذا كان الامر كذلك خاصا بالاولاد الذين لا يفصلهم عن آبائهم أكثر من ثلاثة عقود فما بالكم اذا كانت تفصلها عن التى سبقتها قرون عديدة ـ

ونعتقد أن هذه بديهية كنا فى غنى عن ذكرها ـ ولكن ما العمل والسلفيون المحدثون يتجاهلونها فى غمرة حماسهم الاعمى لمقولة التطبيق غير مدركين للعواقب الوخيمة المترتبة على هذا التجاهل الذى يصادم سنة كونية وناموسا من نواميس المجتمع ـ

ولا نستثنى الا القليل من المطالبين بالتطبيق الفورى ونؤكد أن للغالبيه العظمى منهم لم يقرأوا أو حتى يمروا مرورا عابرا على كتب أو أبواب الحدود والديات التى جاءت فى كتب السنة الصحيحة ، ولو فعلوا لأيقنوا أن المسألة ليس بالبساطة التى يتصورونها وان الامر جد لا هزل فيه ـ وأنه يحتاج الى جهود مضنية ـ خاصة بعد غلق باب الاجتهاد ، لجعل الحدود ملائمة للظروف الاجتماعية والاقتصاديه التى يعيشها الناس الآن والا كانت النتيجة سقطة مدوية ونكسة مريعة واساءة بالغة للشريعة الاسلامية ـ

ولكل دعوى دليل وفى السطور القادمة نقدم بعض الادلة :

(١) يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : **(لا قود الا بالسيف)**

أى لا يجب القصاص اذا كان قتلا الا بالسيف ـ

رواه ابن ماجه والدارقطنى فى سننهما ـ وأحمد فى مسنده والحاكم فى المستدرك والبيهقى فى الكبرى ٠

ومعلوم أن أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم تطبق تطبيقا دقيقا يلتزم اللفظ ولا يخرج عنه ونذكر فى هذا المقام أن المعصوم عليه السلام كان يعلم أحد الصحابة دعاء يقوله قبل النوم هو :

اللهم انى أسلمت نفسى اليك وألجأت ظهرى اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجى منك الا اليك ، آمنت بكتابك الذى أنزلت ونبيك الذى أرسلت ـ

ثم طلب من الصحابى أن يعيده عليه فأسمعه اياه ولكنه قال :

وبرسولك الذى أرسلت فصححه له المعصوم قائلا ونبيك ـ

ونحن نقرأ فى كتب السنة وشروحها كيف يجهد واضعوها أنفسهم فى تحقيق الالفاظ التى جاءت على لسان النبى ـ

وفى هذا الحـديث (لا مود الا بالسيف) ، وضع الرسول قاعدة شرعية وهى أن القتل بالسيف وحده هو الذى فيه القود ـ أما وسائل القتل الأخرى فلا قود فيهـا ـ

ومعلوم أنه فى عصرنا الحـديث استحدثت عشرات الوسائل للقتل فاذا طبقنا فيهـا القود كان ذلك خروجا على الحديث الشريف الذى ذكر السيف وحـده ـ واذا قلنـا بغير القـود كان ذلك فى منتهى الشذوذ وغاية الغرابة لان من بين تلك الوسائل ان لم يكن جلها ما هو أقسى وأشد اجراما من السيف فكيف لا يعاقب مرتكبها بالقود ٠

ويكون مرتكب الجريمة الفظيمة أقل عقابا من الجريمة الأقل ؟؟ ٠٠

فضلا عن انه معلوم أن القتل بالسيف الآن يكاد يكون فى حـكم النادر وبذلك نضع فى قانون العقوبات نصا لا يطبق فى واقع الحياة ـ

(٢) عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(ليس على العبـد ولا على اهل الكتاب حدود) ٠

رواه الدارقطنى فى سننه ـ

وترجمة الحديث أنه اذا قتل مسلم مصرى مسلما مصريا عمـدا اقيم عليه الحـد ، اى القتل ـ واذا قتل قبطى مصريا مسلما عمدا فلا يقـام عليه الحـد اى لا يقتل ولكن يعزر والتعزير عقوبة أقل من من الحـد ـ

فما راى اخواننـا السلفيين ؟

(٣) عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **(ليس على العبد الابق اذا سرق قطع ، ولا على الذمى)** ـ رواه الدارقطنى فى سننه ـ

ومعنـاه اذا سرق مسلم قطعت يده اما اذا سرق نصرانى مصرى فلا تقطع يده ـ

وبداهة ليس الاشكال فى تخفيف العقوبة على اخوتنا أقباط مصر ، بل على عدم المساواة بين المسلمين والنصارى فى جريمة واحدة ؟

وما يحدثه ذلك من أثر فى نفوس عامة المسلمين ٠

(٤) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل دية أهل الكتاب نصف دية المسلم** ٠

اخرجه ابو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه والدارقطنى فى سننهم واحمد وابن راهويه والبزار فى مسانيدهم ـ

وأهل الكتاب كما هو معلوم هم اليهود والنصارى ٠

(٥) عن أم المؤمنين السيدة عائشة رضوان الله عليها قالت :

سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول :

(لا تقطع يد السارق الا فى ربع دينار فصاعداً)

وسرق رجل مجنا على عهد رسول الله فقوم بخمسة دراهم ، فقطع يده ـ

رواهما الدارقطنى فى سننه ـ

وعن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم **قطع يد سارق سرق برنسا من صفة النساء ثمنه ثلاثة دراهم** ـ رواه احمد وابو داود والنسائى ٠

وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : **(ليس على الخائن ولا على المختلس ولا على المنتهب قطع)** ـ رواه الخمسة وصححه الترمذى ٠

أى من يخون الامانة او يختلس أو ينهب مئات الالوف من الجنيهات لا تقطع يده ـ ومن يسرق ما يساوى ثلاثة جنيهات يقطع ـ

هذا بنص الاحاديث التى وردت فى كتب الصحاح ·

وهذا مشكل بل فى غاية الاشكال ·

وكماحاول علماء ثقــاة حل مشكل الحديث فى مواضع أخرى وألفوا ى ذلك الكتب القيمة منهم على سبيل المثال الامام الحـافظ أبو بكـر ابن فورك وابن قتيبة والطحاوى فطلى السلفيين المحـدثين قبل الذين بملأوا طباق الارض صياحا بالتطبيق ان يحلوا هذا المشكل وأمثاله ·

فى عهـد الرسول عليه السلام ـ كانت التجارة هى عصب الحيـاة لاقتصادية ـ ولذا كانت جريمة السرقة هى السائدة فنزل بشأنها ىذا العقـاب الصارم المؤيـد لمـا كانت عليه الحال قبل البعثة المحمدية قـد أوردت كتب السيرة المعتمدة ان (**سارق كنز الكعبة المشرفة قطعت** **ريش يده**) ولكن الحـال الآن تغير واختلفت أوجه المعاملات المـالية ·

واستحدثت جرائم جديدة لم تكن معروفة فى عهـد النبوة المعصومة ثل اختلاس الاموال العـامة ، النصب ، اصدار شيكات بدون رصيد ... الخ ·

وكل يوم نقرأ فى الصحف عن جرائم اختلاس وشيكات بدون رصيد مئات الالوف من الجنيهـات فاذا طبقنا على مرتكبيها حد قطع اليـد خالفنـا الأحاديث الصحيحة التى منعت القطع فيهـا ـ واذا لم نفعل كان مختلس مئات الألوف أسعد حالا من سارق الجنيهات القليلة ؟

٦) عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه قال :

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (**لا يغرم السارق اذا اقيم** **عليه الحـد**) ·

رواه الدارقطنى فى سننه ·

فكيف الحـال اذا سرق رجل مئات الالوف من الجنيهات وقطعت يده وركبت له يـد صناعية وعاش مستمتعـا بما سرق طيلة حياته ، بل ان تقـدم الطب جعل من الميسور ، تركيب اليد المقطوعة بعـد قطعهـا **وقرات فى مجلة (المسلمون) السعودية ان بعض علماء الدين افتى بحل ذلك وجوازه شرعا ·**

فاذا نص قانون العقوبات الاسلامى على تغريم السارق ، خالف الحـديث واذا لم ينص فاز السارق بمئات الألوف التى سرقهـا وركبت له يد صناعية او أعيـدت يده بعملية جراحية ·

(٧) عن ابن مسعود رضى الله عنه قـال :

دية الخطـا اخماسا : عشرون جذعة ، وعشرون حقة ، وعشرون بنات لبون ، وعشرون بنو لبون ذكور ، وعشرون بنات مخاض ـ

رواه الدارقطنى فى سننه ·

ونحن نسأل هل سوف ينص فى القـانون الجنائى الاسلامى على هذا بلفظه ؟ وكم من القضاة الذين سوف يطبقونه والمحامين الذينيترافعون فيه يعرف الفرق بين الحقـة وبنت المخاض ·

وسبق أن أوضحنا أهمية الفـاظ الحديث بنصها ـ **لقـد استغرق شيخ الاسلام وحافظ عصره الامام الدارقطنى اكثر من ثلاث صفحات ليتحقق من كلمتى الحقاق وبنى لبون ـ شعورا منه بمسـئولية من يغير فى الفـاظ احـاديث الرسول عليه السلام ·**

واذا رد السلفيون المحـدثون : انه لا باس من تحويل هذا كله وتقويمه بالمـال اشارة منهم الى الحـديث الذى رواه الامام احمـد ابن حنبل فى مسنده عن عبد عبد الله بن عمرو بن العاص : **(وكـان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيمها على اهل القرى اربعمائة دينـارا او عدلهـا من الورق (اى الفضة) · وكان يقيمها على اثمان**

الابل ، فاذا غلت رفع قيمتهـا وان هانت نقص من قيمتها على عهـد الزمان ما كان ، فبلغت على عهـد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين اربعمائة دينار الى ثلاثمائة دينـار وعدلها من الورق (الفضة) ثمانمائة دينـار) .

قلنـا لهم من الذى يقـوم بعملية التحويل والتقـويم هذه ، وهل سيكون ذلك سنويا نظرا لتغير الاسعار كل عام أم ثابتا كما هو وهل سيكون ذلك كما هو الشأن فى القوانين عامة والقانون الاسلامى خاصة؟ لقـد كانت الدولة الاسلامية على عهد الرسول محدودة والاسعار فيهـا متوازنة فهل الاسعار واحدة الان فى البلاد الاسلامية بعـد أن اتسعت؟

ان هناك بلاد اسـلامية تكون المـاشية فيهـا متوافرة واسعارها منخفضة ، وأخرى تكون فيهـا عزيزة واسعارها مرتفعة .

ومعنى ذلك تعدد العقوبات فى البلاد الاسلامية ؟

وكم تساوى الاربعمائة دينار التى كانت على عهـده عليه السـلام بعملة هذه الأيام والتى يجب أن يلتزم بهـا المسلمون والا خالفوا نص الحـديث ؟ وهل سيتخذون الابل أيضا معيارا للتقويم أم يتخذون لهم معيـارا آخر ؟ وهذه مخالفة أخرى للحـديث .

(٨) فى مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجة للشهاب احمد بن أبى بكر البوصيرى :

عن سلمة بن المحبق :

قيل لأبى ثابت سعد بن عبادة (وهو من أجلاء الصحابة) حين نزلت آية الحدود وكان رجلا غيورا :

ارايت لو انك وجـدت مع ام ثابت رجلا ، اى شىء كنت تصنع ؟ قال : كنت ضاربهما بالسيف ، انتظر حتى اجىء باربعة شهود الى

ما ذاك فيكون قد قضى حاجة وذهب ، أو أقول رأيت كذا وكذافيضربوني الحـد ، ولا يقبلوا لي شهادة أبدا ؟

قال فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقـال : كفـى بالسيف شاهدا ٠

وفى مسند الامام أحمد أن سعد بن عبادة قال : يا رسول الله ان وجدت مع امرأتى رجلا حتى آتى باربعة شهداء ، قال : نعم

ولهذا الحديث شاهد من حديث أبى هريرة رواه مسلم وغيره ـ

ففي هذين الحديثين أثار الصحابى الجليل سعد بن عبادة مسألة صعوبة اثبـات جريمة الزنا باحضار أربعة شهود يرون المرود يدخل فى المكحلة ـ

وهي صعوبة ما زالت قائمة حتى اليوم بل ازدادت وتحولت الى استحالة ٠

فاذا استطاع من يهمه الامران يثبت تلك الجريمة بطرق الاثبات الجديثة مثل التصوير الفتوغرافى أو سجل الصـوت بشريط كاسـيت أو فيديو التى لا تدع مجالا لمن يسمعه أو يراه أن الزنا قـد تم كاملا فهل يقبـل منه هذا الدليل ٠

اذا أجزنا ذلك خالفنا السنه الصحيحة وأفلت الزانيان رغم قـوة الدليل ٠

أم لا بد من الدليل الشرعى : الاربعـة شـهود ، وهذا ان لم يكن مستحيلا فهو شبه مستحيل فى أيامنا اذ ان جريمـة الزنا تتم فى غرف محكمة الغلق ؟؟

وهل لو كانت مثل هذه الاساليب الحديثة التى تثبت جريمـة الزنا موجودة فى عصر النبوة المعصومة هل كان الرسول يرفضها ؟

أليس من المنطق والمعقول ان نقول :

أن الرسول عليه السلام ذكر ما كان متاحا له فى عصره من أدلة الثبوت ، وانه لا تثريب علينا اذا أخذنا بما اتيح لنا من وسائل الاثبات ولا تثريب على من ياتى بعدنا ان يستعين بما يستحدث فى عصرهم من أدلة جديدة ، وهكذا لا تصاب الشريعة الاسلامية بالذبول والبعد عن واقع الناس كما يريد لها الامام الخمينى والمفتى السابق رحمه الله ومن بعدهما الاخوة السلفيون الجدد عفا الله عنى وعنهم .

هذا غيض من فيض من المشكلات التى سوف تواجه الاخوة المطالبين بتطبيق الشريعة واقامة الحدود فى القرن الخامس عشر الهجرى ويعلم الله مدى حبنا للاسلام وحرصنا على صورته المشرفة التى يجب أن تظهر للناس ، ولكن المطالبة الغوغائية ستأتى بنتيجة عكسية وستظهر الشريعة بمظهر المتخلفة عن واقع الناس ، **ولقد قرأت اخيرا كتابا الفه احد الصحفيين الامريكان ينتقد فيه ما يجرى فى ايران على يد « امام المسلمين كما يسميه أتباعه » روح الله الخمينى لانه فعل كما ينحو الاخوة السلفيون الجدد وطبق بعض نصوص الشريعة دون مراعاة لتغير الاحوال الاجتماعية والاقتصادية فى هذا القرن —**

وما لنا نذهب بعيدا فقد قرانا فى رمضان الماضى (١٤٠٥ هـ) الفتاوى العجيبة التى طلع بها على الناس مفتى الديار المصرية السابق مثل اكل الطين الارمنى وبزاق الصديق وغيرهما وهل هى من المفطرات ام لا ، وكانت هذه الفتاوى مثار سخرية حتى من الكتاب الاسلاميين —

مع ان الرسول عليه الصلاة والسلام وصحابته الاجلاء لم يتجمدوا امام الحدود بل كانوا يراعون مقتضى الحال وهذه بعض الامثلة :

١ ـ عن سهل بن سعد ان وليدة فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم حبلت من الزنا فسئلت من احبلك ، فقالت : احبلنى المقعد ، فسئل عن ذلك فاعترف فقال النبى عليه الصلاة والسلام :

« انه لضعيف عن الجلد » ، فامر بمائة عثكول فضربه بها ضربة واحدة ـ والعثكول هو الشمراخ وجمعها شماريخ ٠

رواه الدارقطنى والطبرى وأحمد وابن ماجة وأبود اوود ٠

وأورده الشوكانى فى نيل الاوطار فى باب تأخير الجلد عن ذى المرض المرجو زواله ٠

فهنا نجد المعصوم عليه السلام راعى الحالة لصحية للزانى لانه لو جلد مائة جلدة لفاضت روحه ٠

٢ ـ وعن على ابن أبى طالب عليه السلام قال :

« ان أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فامرنى أن أجلدها فاتيتها فاذا هى حديثة عهد بنفاس فخشيت أن أجلدها ، اقتلها ، فذكرت ذلك للنبى عليه الصلاة والسلام فقال : أحسنت اتركها حتى تتماثل » ٠

رواه أحمد ، ومسلم ، وابو داوود ، والترمزى وصححه ٠

فالامام على بفطنته المعروفة رأى أنه لو اقام الحد لقتلها فامسك واستحسن الرسول منه ذلك وطلب التاخير حتى الشفاء ٠

١ ـ عن عامر قال :

« اتى على (عليه السلام) بسارق قد سرق فقطع يده ثم اتى به قد سرق فقطع رجله ثم اتى به الثالثة قد سرق فامر به الى السجن وقال : دعوا له رجلا يمشى عليها ويدا ياكل بها ويستنجى بها » ٠

رواه الدارقطنى فى مسنده وابن أبى شيبة فى مصنفه ـ

مع ان المروى عن النبى عليه الصلاة والسلام قطع اليد الأخرى فى المرة الثالثة ولكن الامام على كرم الله وجهه راعى مقتضى الحال ٠

٤ ـ السنة الثابتة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى جريمة الزنا لغير المحض الجلد والتغريب (أى النفى خارج البلد) ولكن حدث فى طهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن رجلا غير محصن زنا فجلده وغربه خارج المدينة فالتحق بنصارى الروم ـ فعدل عمر عن التغريب بعد ذلك واكتفى بالجلد ٠

٥ ـ وواقعة تعطيل الخليفة العادل عمر بن الخطاب لحد القطع فى جريمة السرقة فى عام المجاعة التى حدثت فى عهده ـ معروفة ومشهورة ٠

٦ ـ وسرق غلام لابن عمر جرابا من تمر وركب حمارا (كانا مملوكين لام المؤمنين السيدة عائشة رضوان الله تعالى عليها) فلفتت بعدم قطع يده لان الغلام كان جائعا ـ وردت هذه الحادثة فى سنن الدارقطنى وموطأ الامام مالك ٠

وقد كان الصحابة يأخذون نصف دينهم عن الصديقة عائشة كوصية المعصوم عليه السلام ٠

* * *

فى هذه الامثلة نجد أن رسول الله والصحابة اتسمت أحكامهم أو فتاواهم بالمرونة وتقدير الظروف وعدم الجمود والتمسك بالحرفيات وهذه روح الشريعة الاسلامية فهى سمحة ، رحبة .لاتق بعكس المظهر المتجهم العابس الذى يريد السلفيون المحدثون سامحهم الله أن يظهروها به وتكون عاقبته تنفير الناس منها ٠

* * *

وباستعراض الأحاديث النبوية الشريفة نجد أن نبى الله عليــــه السلام كان ينظر الى الحدود نظرته الى الدواء المـر ، او العمليــة الجراحية التى يضطر الطبيب الى اجرائها ـ

ومن ثم فقد كان يقول « **أدرؤا الحدود ما استطعتم عن المسلمين ، فان وجدتم للمسلم مخرجا فخلوا سبيله ، فان الامام لئن يخطىء فى العفو خير له من أن يخطى فى العقوبة** » ٠

وفى حـــديث آخر (**ادفعوا الحدود ما وجدتم لها مدفعــا**) رواه ابن ماجـــــة ٠

ويقول الشوكانى فى نيل الاوطار (**ان الحد لا يجب بالتهم ويسقط بالشبهات**) وحتى عندما كان ياتى مرتكب الجريمة الى الرسول معترفا بها فان الرسول كانيفتح له ابواب العذر بل والعدول عن الاعتراف كمــا فعل مع ماعز اذ بعد أن أتاه وأقــر بالزنا أخذ يقوله له : **لعلك قبلت أو لمست أو غمزت او نظرت فلما وجده مصر ، امر برجمــه ـ**

(أخرجه البخارى ومسلم واحمد وابو داوود) ٠

وكان يوصى بالشفاعة لدى المجنى عليه حتى ليعفو عن الجانى حتى لا يقام عليه الحد ولكن بشرط ألا تصلَ الى الوالى فاذا وصلت كــان المشفوع له والشافع ملعونين عند الله ـ

والشفاعة قبل الوصول الى الوالى رحمة بالجانى لجسامة الحــد أما اذا رفع الأمر الى الوالى فقد تعلق بها حق المجتمع فلا شفاعة ٠

(اشفعوا ما لم يتصل الى الوالى) ٠

رواه أبو داود والنسائى وأبن ماجة فى سننهم وأحمد فى مسنده ٠

وجاء رجل وامه الى الامام على بن أبى طالب عليه السلام فقالت الأم : ان ابنى هذا قتل زوجى ـ وقال الابن : ان عبدى وقع على امى (زنى بها) فقال على كرم الله وجه : خبتما وخسرتما ان تكونى صادقة يقتل ابنك ، وان يكن ابنك صادقا نرجمك ـ

ثم قام الامام الى الصلاة ـ

فقال الغلام لامه : ماتنتظرين أن يقتلنى ويرجمك ، فانصرفا •

فلما سال عنهما قيل انصرفا •

فهنا نرى الامام على رضى الله عنه وأرضاه فى جريمتين من أكبر الجرائم : القتل والزنا ـ أعطى الفرصة للام وابنها للتراجع عن اتهام احدهما للآخر وبصرهما بالعقوبة التى تنتظر كلا منهما ان أصرا على الاتهـــام ـ

وهذا هى سماحة الشريعة الاسلامية ومرونتها ـ

وتدلنا أيضا هذه الاحاديث على نظرة الرسول عليه الصلاة والسلام وخلفائه من بعده الى الحدود وكيف أنها كالدواء لا تعطى الا بمقدار وعند الضرورة القصوى •

ولكن الاخوة السلفيين بدعوى الحاكمية لله ـ يشهرون الحدود سيفا مسلطا على رقاب الناس مسلمهم وذميهم يرهبونهم بها يظنون بذلك أنهم يخدمون الشريعة ويرفعون من شأنها فى حين انهم بذلك يكرهون الناس فيها •



الفصل السابع

جهاز الحكم (القضاء)

من الاسباب البارزة للسقوط المدوى لتجربة تطبيق الشريعة فى السودان على يد النميرى المخلوع ، الافتقار الى الجهاز القضائى العالم بالشريعة ، فصدرت الاحكام المتضاربة مع بعضها - والمخالفة لأحكام الشريعة وغدت مثار سخط الناس ، وسخرية من له أدنى علم بأحكام الشريعة - وهذا لايقدح فى قضاة السودان ، لان العلم بالقانون الوضعى السائد قبل التطبيق الفجائى للشريعة شىء والعلم بأحكامها شىء آخر - فهما مختلفان أشد الاختلاف فى كثير من الامور الجوهرية وقد مررنا نحن المحامين بمصر بتجربة مشابهة - ففى أوائل العهد بالثورة (ثورة ٢٣ يوليو) ألغيت المحاكم الشرعية وأصبحت دوائر داخلة ضمن المحاكم الوطنية أو الأهلية - كما كان يقال عنها آنذاك وبعد أن كان يقف أمامها المحامون الشرعيون فقط ، أجاز لنا القانون الترافع اليها - فى قضايا الأحوال الشخصية - فوجدنا صعوبة كبيرة فى ممارسة القضايا الشرعية - أمام القضاة الشرعيين - فقد كان لها (تلك القضايا) أسلوبها المختلف المتميز عن القضايا (المدنية) التى تعودنا عليها : فى طريقة رفعها واثباتها ومواعيدها ٠٠ الخ وكان القضاة الشرعيون يسخرون من المحامين (الافندية) الذين يقفون أمامهم وانتهزها المحامون الشرعيون فرصة ليظهروا براعتهم وعلمهم بالشريعة وليثأروا منا فى قاعات الجلسات وليكسبوا القضايا بأقل مجهود - واستمر

وتوائم أحكامه الاحوال السائدة والاعراف التى استجدت ، **فان دراسة الشريعة والتمرس باحكامها شكلا وموضوعا تحتاج من المشتغلين بالقضاء : قضاة ، محامين ، مساعدين زمنا طويلا حتى تتسق احكام الاولين ومرافعات وأعمال الآخرين مع الشريعة •**

وليكن حديثنا متسما بشىء من الموضوعية والمصارحة لان المسألة كما سبق أن قلنا جد لا هزل فيه ، ولا نريد أن يتكرر ما حدث فى القطر الشقيق ، ومنذ فترة وجيزة ، والعاقل من أتعظ بغيره :

فكم من المشتغلين فى الحقل القضائى له العلم المكين الذى يؤهله لاصدار حكم يتفق وأحكام الشريعة الاسلامية ولا يكون موضع سخط الساخطين او تجريح الناقدين ؟

ففى مجال الشهادة :

كم من أولئك الافاضل يعلم :

- متى يجوز الحكم بالشاهد الواحد بلا يمين ؟
- متى يجوز الحكم بالشاهد الواحد مع اليمين ؟
- ومتى يجوز الحكم بالشاهدين من غير يمين ؟
- ومتى يجوز الحكم بشاهدين واليمين ؟
- ومتى يجوز الحكم بشهادة رجل وامرأتين ؟
- ومتى يجوز الحكم بشهادة أربع نسوة ؟
- ومتى يجوز الحكم بشهادة امرأتين مع يمين المدعى ؟
- ومتى يجوز الحكم بشهادة امرأتين من غير يمين ؟
- ومتى لا يجوز الحكم الا بثلاثة رجال ؟
- ومتى يؤخذ بشهادة النساء فقط دون الرجال ؟
- ومتى وهل يجوز تحليف الشهود عموما أم أن هناك مواضع لتحليفهم وما هى ؟

ـ ومتى يجوز الشهادة على الشهادة ؟

ـ وهل الشهادة من الولاية ـ كما ذهب الى ذلك واحد من السلفية وصدم برأيه سكرتير حزب شهير معارض ومن على دينه ـ فلا تقبل من الذمى والعبد ـ أم انها ليست من الولاية ؟

ـ ومتى يؤخذ بشهادة الصبيان المميزين ؟ وهل تؤخذ على اطلاقها ام على بعضهم البعض فقط ؟ وكم يكون عددهم حتى تصح شهادتهم ؟

ـ وهل يؤخذ بشهادة الفاسق عموما ؟ أم على فاسق مثله ؟

ـ وهل يؤخذ بشهادة المبتدع حتى ولو أعلن البدعة :

ـ وهل تقبل شهادة اهل الذمة على بعضهم فقط ؟ ام على المسلمين ايضا ؟ وفى أى المواضع ؟ وهى مسالة بالغة الخطورة فى عصرنا هذا :

فلو افترضنا ان مسلما ارتكب جريمة قتل عمد ولم يره الا نصرانيان فهل تقبل شهادتهما أم لا تقبل ويفلت من العقاب .

ـ وما هى الحكمة فى اشتراط شهادة اربعة شهود فى الزنا والاكتفاء بشاهدين فى القتل مع ان الأولى اخف من الاخيرة بما لا يقاس عليه ؟

وهو السؤال الذى طرحه فقيه ائمة اهل البيت الأطهار سيدنا ومولانا جعفر الصادق عليه وعليهم ازكى السلام على الامام الاعظم أبى حنيفة النعمان ـ شيخ المذهب ـ رضى الله عنه فلم يستطع الاجابة عليه مع أنه مشهود له بالذكاء المفرط وسرعة البديهة ـ

ـ وما هو الفارق الجوهرى بين الشهادة فى الحدود (التى هى حق الله تبارك وتعالى) والشهادة فى المعاملات (التى هى حقوق المخلوقين) . ؟

– ومتى تكون أقوال الشاهد شهادة ومتى تكون رواية ؟ وما هى شروط كل منهما ؟

– وما هى الالفاظ التى تصح فيها الشهادة وما لا تصح ؟
– وما هى قواعد الترجيح بين الشهادات ؟
– وما هى التهمة والمعصية التى ترد كلاهما الشهادة ؟

هذا مثل سريع لباب واحد من ابواب الحكم وهو الشهادة اوردنا فيه بعض الاسئلة التى تؤيد وجهة نظرنا ان الشريعة الاسلامية تحتاج احكامها لدراسة مستانية من الذين سوف يقومون بالحكم بها بين الناس ، فما بالكم بالابواب الأخرى وهى طويلة وعريضة ـ كم من السنين تحتاج الى استيعابها حتى يجيء الحكم بها صحيحا لايشوبه فساد او بطلان .

واذا كان العاملون فى حقل التقاضى الآن عليميين ببواطن القوانين الوضعية شكلا وموضوعا وأحكامهم صحيحة فهم يتفقون معنا أنها تختلف اختلافا جذريا عن الشريعة الاسلامية ومن العبث الذى لا طائل وراءه .

الادعاء بأن العلم بتلك القوانين هو علم بالشريعة وان المتمكن فى الاولى متمكن فى الأخيرة .

ولايقدح من مكانة العاملين فى مجال القضاء اليوم (جالسين أو واقفين) أن يقال لهم أن دراسة الشريعة تحتاج منهم سنوات طويلة كما احتاجت منهم القوانين الوضعية ذلك فى الدراسة والممارسة والتطبيق . وهم اذكى وانفذ بصيرة من التملق الكاذب الذى يقال لهم فى هذا المجال ومن مصلحتهم وحفاظا على مكانتهم المرموقة بين المواطنين الا يتكرر معهم ما حدث مع بعض قضاة السودان الذين مالأوا الطاغية المستبد ولم يقولوا له :

قف مكانك ، ان دراسة الشريعة تحتاج منا الى وقت طويل ، وان حصيلتنا منها حاليا لا تؤهلنا للقضاء بها بين الناس .

ليس هذا فحسب ـ

ولو كان هو وحده لكان الخطب فيه ليس خطيرا ـ

انما الجانب الاهم هو أن القضاء فى الاسلام ليس وظيفة بالمعنى المتعارف عليه بيننا الآن بمعنى أن القاضى فى نظر الشريعة ليس مجرد موظف يمارس وظيفته داخل المحكمة وبمجرد أن يخلع الوشاح ويغادر (سراى المحكمة) يتحول الى فرد عادى يمارس حياته المادية كاى شخص آخر .

ان من يتوهم ذلك ، يكون قد أخطأ الطريق ـ

فان القضاء اساسا جزء من الامامة العظمى التى يتولاها ولى الامر كامامة الصلاة وقيادة الجيوش هكذا كان الحال فى عصر النبوة المعصومة ومبدأ الخلافة الراشدة فقد كان الصديق رضوان الله عليه هو المختص بالقضاء ، ولكن عندما اتسعت الدولة الاسلامية وبدات تتحول الى امبراطورية فى عهد الفاروق عمر ـ رضوان الله عليه ـ وجد أن من العسير عليه الاستمرار فى تولى القضاء بجانب المهام الجسام التى القيت على كاهله فاضطر الى تعيين قضاه يحكمون بين الناس وحفظت لنا كتب التاريخ الاسلامى أسماء بعضهم ومن اشهرهم :

أبو موسى الأشعرى ، أبو الدرداء ، شريح ، وقيس بن العاص (وهو أول القضاة فى مصر) .

ولهؤلاء فى تاريخ القضاء الاسلامى صفحات ناصعة البياض يخرج عن نطاق بحثنا سرد بعضها .

واجمعت كتب الفقه على أن يشترط فى القاضى عدة شروط اهمها :
التقوى والعدالة والعلم والمعرفة والذكاء والحلم •

والذى يهمنا هو الصفة الاولى أو الشرط الاول وهو التقوى :

وهو ليس خاصا بالقضاء وحدهم ولكنه عام لكل من يتولى وظيفة عامة مثل المحافظين (الولاة أو العمال كما كان يطلق عليهم) والمحتسبين وخازن بيت المـــال (وزير المـــالية) والمفتى (كان الصديق يفتى فى عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وباذن منـــه ـ وكان يتولى الفتوى عدد من الصحابة منهم : عمر بن الخطـاب ، على بن ابى طالب ، وام المؤمنين عائشة ـ والعبـادلة الثـلاثة : (ابن مسعود ، ابن عباس وابن عمر) ، وائمة الصلاة •

فهؤلاء لا يتصور فى واحد منهم الا يكون مصليا او مزكيا او حاجا (ان استطاع الى ذلك سبيلا) وغيرها من الامور التى تكون صفة التقوى ـ ولكن هذه اصبحت من الامور الشخصية البحتـــه التى لا يجوز حتى لولى الامر التدخل فيها والا اعتبر متعديا على حرية موظفيه الشخصية فعلى سبيل المثال مادام القاضى عادلا وعالمـا وذكيا وحليما فليس من حق وزير العدل ان يقول له : انت لا تصـــلى ولا تحج ـ اذا فعل ذلك يكون قد خرق الحصانة التى يتمتع بهـا القـــاضى •

وليس من حق رئيس الجمهورية أن يقول للمحافظ مادام قائما باعمال وظيفته خير قيام أن زوجتك غير محجبة ـ فهذا مسلك شخصى لا يحاسب عليه •

فترك الصلاة وسفور « الزوجة » من الأمور التى تقدح فى التقـوى ـ أول شرط فى تولى الوظائف العامة فى الشريعة الاسلامية كمـا

أسلفنا ، ولكن ممارسة هذه الافعال ليست كذلك فى القوانين السارية حاليا وبالتالى فهى لا تقدح فى كفاية الموظف ·

فالموظف الذى يتولى واحدة من الوظائف العامة التى أشرنا لبعضها من وجهة نظر السلفية ، لا يجوز له فى نظر الشريعة الاسلامية على المثال لا الحصر :

(أ) أن يظهر على البلاج بالمـايوه ·
(ب) أو يسير فى الشارع وهو يدخن سيجارة ·
(ج) أو يجلس على مقهى يلعب طاولة حتى مع أحد زملائه ·

(د) أو يمشى فى الطريق مع امرأة أجنبية عنه حتى ولو كانت متحجبة ·

(هـ) أو زار احد زملائه او اصدقائه فلم يجده فجلس مع زوجتـه حتى يحضر ·

(و) الا تلتزم زوجته أو ابنته البالغ بلبس الحجاب ·

(ز) أو يدخل مسرح منوعات أو حفلة عامة فيها غناء (تغنى فيهـا وردة أو صباح مثلا) ·
(ح) أو يحضر حفلة عرس تحييها راقصة ·
(ط) أو يشهد عرضا لفرقة فنون شعبية (فرقة رضا مثلا) ·

هذه كما قلت امثلة وردت عفو الخاطر ، لانها وأشباهها تغض من التقوى والورع والمروءة التى يجب ان تتوافر فى ذلك الموظف ــ فى نظر الشريعة !! (اى كتب الفقه القديمة التى يتمسك بها السلفيون) ·

فى حين أنها بالمقاييس الحديثة ليس فيهـا ما يمس باعتبـاره ولا كرامته فهى أمور عادية قد يمارسها أو يمارس بعضها ولا يجد

فى ذلك حرجا ولا غضاضة ولا تجد فيها الدولة سببا للمؤاخذة أو المساءلة ولا يجد فيها الناس خروجا على مقتضيات الوظيفة العامة •

فالموظف العام هو جزء من النسيج العام للمجتمع بأسره وتغيير قطعة من هذا النسيج ليس له سوى اسم محدد هو (الترقيع) اما تغيير النسيج كله فهى عملية صعبة وشاقة ومعقدة ولا تتم بفرمان يصدره السلطان ولا بقانون يخرج من مجلس الشعب الذى يريد الاخوة السلفيون فى آخر أطروحاتهم أن يكونوا أغلبية فيه حتى يصلحوا الكون •

تغيير المجتمعات له سنن الهية ونواميس كونية وقوانين طبيعية واجتماعية وعمرانية ليس من بينها اصدار القوانين من ولى لامر أو من مجلس الشعب •

ان تغيير المجتمع العربى قبل عصر المبعث اقتضى من سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة وعشرين عاما قضى ، كل دقيقة منها فى كدح مستمر وجهاد شاق وهو المؤيد بالروح القدس الذى وصفه الحق تبارك وتعالى (ذى قوة عند ذى العرش مكين) •

فكم يا ترى يلزم للاخوة السلفيين من الاعوام حتى يغيروا المجتمع الحالى الذى يصفه منظروهم بانه أشد جاهلية من الجاهلية الاولى التى ورد ذكرها فى القرآن الكريم •

وهم بشر عاديون ليس هناك قوة تؤيدهم •

ام انهم يتوهمون ان السنن الالهية والقوانين الطبيعية سوف تحابيهم وتتغير من اجلهم لمجرد انهم يهتفون بكل عزمهم واعلى صوتهم :

ربانية ، ربانية ، قرآنية ، قرآنية ، لا شرقية ولا غربية •

اذا كانوا يعتقدون ذلك فقد ضلوا ضلالا مبينا لان الله لا يحابى أحـدا وقد قطع هذا الامر فى محكم تنزيله : (**ولن تجد لسـنة الله تبديلا**) ٠

والزام الناس بكلمة التقوى مسألة من سوء التقدير أن يقال أنها تأتى فجأة أو تتم بتشريع انما هى من الامور التى تحتاج الى تربية ، بداهة لا تتعلق بمتولى الوظائف العامة وحدهم وانما الناس جميعا فليس من الهين ان تأتى لاشخاص يعتقدون بكل أسف : أن الامـور التى ذكرنا بعضها هى من مقومات الحرية الشخصية وتقول لهم أن هذه أمور تمنعكم من تولى الوظائف العامة وتقدح فى أهليتكم لها لانها تخل بالشرط الاول وهو التقوى ، ان بعض المذاهب الفقهية يرى أن من يأكل وهو سائر فى الطريق العام لا يكون أهلا لاداء الشهادة ٠

فما بالك بمن يفعل تلك الامور ثم يريد أن يتولى وظيفة عامة ؟ ولا حول ولا قوة الا بالله ؟

اننا نضع هذه الحقائق أمام أنظـار السلفيين المحدثين حتى تكـون لديهم القناعة بان النظرة السطحية للتطبيق الفورى وأن مجرد رفع الشعار فيه الكفاية والغناء ، كل هذا غير صحيح وضرره يفوق نفعه وأن هناك عشرات المشاكل يتعين حلها والعديد من الدراسات يتوجب عليهم أن يقوموا بها : اقتصادية ، اجتماعية ، نفسية ـ اذا أرادوا لفكرتهم النجاح والتوفيق ٠

الفصل الثامن

طلب التطبيق الفوقى

اذا نظرت الى المنادين بتطبيق الشريعة فهم لا يخرجون عن من ذكرنا فى المقدمة وهم خليط من الرأسماليين والبرجوازين الكبار وبعض علماء الدين وبعض اعضاء البرلمان وأمراء اعضاء الجماعات الدينية حتى أصحاب الدافع الاجتماعى الذين يتوهمون أن تطبيق الشريعة الاسلامية سوف يملأ الأرض عدلا بعد ان ملئت جورا وسوف يأتى بالمن والسلوى نقول حتى هؤلاء من البرجوازية المتوسطة الطامحة الى مزيد من التطلعات ، وعلى ذلك فان مطلب تطبيق الشريعة هو مطلب فوقى ومن ثم فنجاحه مشكوك فيه لدرجة كبيرة ـ **ان القاعدة العريضة من جماهير الامة المصرية لا صلة لها بطلب تطبيق الشريعة ولا تعرفه ولم تسمع عنه شيئا •**

ونحن نؤكد لاخوتنا السلفيين المحدثين انه ما لم يصبح هذا المطلب **مطلبا جماهيريا شعبيا** تؤمن به القاعدة العريضة وتتبناه وتعتنقه وتطالب به فلن يكتب له النجاح والتحقيق •

هذه سنة الله فى خلقه وهو ما تقول به القوانين العلمية التىينفرون منها ويقولون عن أصحابها انهم ملاحدة وعملاء وأصحاب فكر مستورد •

عندما يصبح هذا المطلب جماهيريا لن يستطيع مجلس الشعب أن يؤخر اصدار قوانين الشريعة كما يتباكى السلفيون الجدد دائما وقد ملاوا طباق الارض شكوى من المجلس ورئيسه واعضائه •

ففى تلك الساعة لن تستطيع قوة أن تقف فى وجه هذا المطلب ؟
وسوف يندهشون عندما يقرأون هذا الكلام ويقولون :

اليست الغالبية فى مصر مسلمة فكيف لا تعرف طلب التطبيق ولا تهتم به ولم تسمع عنه ؟

والجواب على ذلك يسير غاية اليسر **فالغالبية مسلمة هذا صحيح ولكنها تحتاج الى توعية مستمرة ودؤوب لا تعرف الكلال ولا يتسرب اليها الملل بأن مطلب تطبيق الشريعة هو من صالحها فى الحاضر والمستقبل ـ ولكن من الذى يحول دون هذه التوعية ؟**

هم المنادون بتطبيق الشريعة أنفسهم لسببين :

الأول : ان الناس فقدت فيهم المصداقية لما يطالبون به .

الثانى : انهم لا طاقة لهم بطريق التوعية لانه شاق وعسير وهم قد ذاقوا طعم الرفاهية .

مجلة اسلامية تمولها واحدة من بلاد النفط السعيدة وتصدر من عاصمة من عواصم الفرنجة عقدت هذا العام حلقة دراسية ضمت لفيفا من النجوم الساطعة والبدور اللامعة فى أفق الدعوة الاسلامية وكانت الحلقة تدور حول تطبيق الشريعة ـ **وتأملت الوجوه التى حضرت وساءلت نفسى كم واحد منهم يطبق على نفسه ما يدعو اليه :**

فى معيشته وبيته واسرته وأمواله وملبسه ومركبه وسلوكه الشخصى كم ؟ حتى تصدق الجماهير كلامه ؟ كم من اولئك بدأ بنفسه واسرته ؟ مثلما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعلى وعمار وبلال وأبو ذر الغفارى وصهيب وسلمان الفارسى رضوان **الله عليهم .**

ومثلما رأيت بعينى وأنا شاب منذ ما يقرب من أربعين عاما : الامام الشهيد : حسن البنا قدس الله سره ؟ وكانت الاجابة للاسف البالغ : لا احـــد •

ان الغالبية العظمى لمن يطلقون على أنفسهم بالدعاة الاسلاميين وفى مصر على وجه الخصوص هم فى الحقيقة ودون أن يغضب أحد منهم ـ **مقاولو أعمال دينية** ، لا ينقصهم الا تكوين شركة يطلقون عليها **شركـة (الواعظون العرب)** فهم لا هم لهم :

الا المحاضرات فى جامعات السـعودية والخليج وكتـابة المقالات والفتاوى والعواميد فى صحف ومجلات تلك الدول وحضور المؤتمرات اما فيها أو فى بعض العواصم الاوربية والقاء الدروس فى تلفزيوناتها واذاعاتها ـ أو كمستشارين فى دواوين الامراء أو ائمة فى مسـاجدهم أو معلمين خصوصين للمحروسين انجالهم •

و أو قضاء شهر رمضان ما بين قصور الحكام والسلاطين أو فى المسـاجد المكيفة الهواء ، أو الجرى وراء الجوائز المـالية الضخمـة والاشتغال بالفتاوى لدى ما يسمى بالبنوك الاسلامية وهم يعلمون انها ابعـد ما تكون عن الاسـلام ويقبضـون منها عشرات الالوف من الجنيهات •

وبذلك أصبحت ثروات تلك الاغلبية من الدعاة تقـدر بمئات الالوف بل بالملايين وغدوا يعيشون عيشة مترفة دونها عيشة الباشوات فى عهـد الملكية الغابر •

من سنوات عديدة كان واحد منهم يركب معى الاوتوبيس من محطة باب اللوق عندما كان مكتبى قريبا منه ، ثم مشى فى طريق المقاولات الدينية اياه ، الآن : بناته تركب كل واحدة منهن المرسيدس وتذهب الى

النــادى **أما الحجاب الذى ينــادى به صاحب الفضيلة فهو للاســتهلاك الخــارجى ولكسب مزيد من الدنانير والريالات ٠**

والامثلة كثيرة لان عددا منهم تربطنى به معرفة شخصية وبعضهم زاملنى فى سجون عبد الناصر وسبحان مغير الاحوال ٠

وعامة الناس فى مصر تعرف هذا وأكثر منه ومن ثم فقدت فيهم الثقة الواجب توفرها فى الداعية وان يكون مثلا حيا لمـا يدعو اليه ـ ورضى الله عن أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق عندما وصفت المعصوم عليه الصلاة والسلام فقالت : « **كان خلقه القرآن** » ٠

واذا افتقر الداعية الى المصداقية استخفت الجماهير بكلامه لانها تعرف انه لا يؤمن به اذ لو كان كذلك لطبقه على نفسه ٠

فكلامه لا يتجاوز حلقه أو لسانه ورحم الله شيخنا وامامنا حسن البنا كان دائما يقول : « **ما خرج من اللسان لا يتعدى الاذن ، أمـا ما يخرج من القلب فيستقر فى القلب** » ٠

ولسنا سذجا حتى نقول لهؤلاء **المقاولين** تخلوا عما انتم فيه حتى يصدقكم الناس فيستحيل عليهم ان يتركوا ما هم فيه من رفاهية وبلهنية **ولكن الأمل معقود على الدعاة الجدد الصادقين الذين لا تفسدهم أموال السعودية ودول الخليج وتحولهم كما حولت سابقيهم الى مقاولى أعمال دينية لا هم لهم الا جمع مئات الالوف بل الملايين من الدنانير والريالات !!**

طريق التوعية الشاق الطويل :

على بعد امتار من العمارات الشاهقة التى تطل على ميدان الدقى يوجد حى دير الناحية وخلف الفيلات الانيقة التى تحيط بوزارة الزراعة توجد عزبة أولاد علام ويتوارى على استحيــاء حى العجوزة القديم وراء ناطحات السحاب التى تحيط بمسرح البالون وفى مواجهة

حى المهندسين الراقى هناك بولاق الدكرور وعزب دلاور والورد وأبو قتادة ، **نذكرها على سبيل المثال لا الحصر** تسكنها الطبقات الكادحة ، شبه البروليتاريا أو قاع المجتمع فى بيوت من الطوب اللبن تفتقر اغلبها الى المرافق الحيوية شوارعها متعرجة كمشية الثعبان متربة تعج بأكوام القمامة وأسراب الذباب يستقون فى الغالب من حنفية فى الميدان ، ويتكدسون فى حجرات ضيقة خانقة كل الاسرة : الاب ، الام ، والاولاد فى حجرة واحدة وكل خمس حجرات أو ست تستعمل دورة مياه واحدة .

والذين كانوا يخرجون فى سبيل الله من مسجد انس بن مالك وجابوا قرى الوجهين البحرى والقبلى رأوا بأعينهم كيف يعيش الفلاحون فى قرى مصر المحروسة والظروف البالغه السوء والصعوبة التى يتواجدون فيها ، حتى ان معيشة الاولين تعتبر بالنسبة لهم حلما من الاحلام المستحيلة التحقيق وعلى **كل فهؤلاء واولئك لا يتعاملون مع رجال الدين الا فى موضعين :**

عند الزواج وفى صلاة الجنازة – ولا يعرفون من الاسلام سوى الشهادتين وهذا امر بديهى يرجع لعدة اسباب منها الامية المتفشية وأهمها انشغالهم فى أمور معاشهم وجريهم وراء فتات العيش الذى يفيض من **الطبقة المترفة المتخمة التى ينادى بعضها بتطبيق الشريعة حتى يتم الحج بالجمعة كما يقول المثل الشائع فى بلدى فى الصعيد الاقصى** وتمسك فى يد رأس المال المستبد وفى اليد الاخرى بالسلطة الغاشمة والذى يستغرب هذه الحقائق أو يقول انها من باب المبالغة فنحن على استعداد للذهاب معه الى تلك العزب والقرى فى الريف سواء فى الصعيد أو الدلتا ليرى بعينيه ويسمع باذنيه .

الجهل التام الشامل بامور الدين حتى فيما قد يراه القارىء انه من الاوليات والاساسيات ولو شئنا ان نذكر لهم امثلة لتضخم حجم

الكتاب والذين أدوا فريضة الحج لمسوا بانفسهم الامية الدينيه والافتقار الى المعلومات الاساسية وكيف ان البعض يرى ان زيارة مسجد الرسول صلى الله عله وسلم هو الحج ولم يسبق له ان سمع عن الطواف أو السعى أو رمى الجمار حتى بعد وصوله الى مكة المشرفة ، وكيف ان بعضهم يرمى الاحذية بدلا من الجمرات والنوادر فى هذا المجال عديدة وعجيبة ـ مع ان الذى يذهب الى الحج هم اغنياء الفلاحين وليسوا الاجراء أو الفقراء الذين لا طاقة لهم بالالوف التى تكلفها فريضة الحج ، **وكما قال العميد العظيم فى كتابه الرائع « المعذبون فى الارض » : « اذا كان هذا هو حال المحسودين فما بالك بحال الحاسدين ؟ » .**

هؤلاء واولئك هم المحتاجون الى جهود الدعاة ولو كان الدعاة مخلصين لنزلوا اليهم فى عزبهم وقراهم وأحيائهم العشوائية يعلمونهم أمور دينهم ـ وهذا أجزل ثوابا عند الله من حضور المؤتمرات فى عواصم اوربا والسعودية ودول الخليج والقاء المحاضرات والدروس فى تلفزيوناتها واذاعاتها ، والمساجد القديمة المتداعية فى الاحياء الفقيرة والقرى والكفور أقرب الى الله من المساجد المكيفة والقصور الاميرية التى يتهالك عليها مقاولو الاعمال الدينية .

وان فعلوا ذلك كانت جائزتهم من الله انفع وابقى من جائزة الملك فيصل .

وعندما تتفقه القاعدة العريضة من جماهير مصر فى أمور دينها وتعرف حقيقته تؤمن بمطلب تطبيق الشريعة وتتبناه وتنادى به ساعتها سيتحول الأمل الى واقع والحلم الى حقيقة لان صوت الجماهير لا يقف فى طريقه شىء .

أما صوت البرجوازية المترفة بكل فئاتها ومختلف فصائلها التى تنادى حاليا بالتطبيق فهو لا يساوى عند الله شيئا ولا يعيره حكامنا

أدنى التفات والدليل على ذلك ان تلك البرجوازية منذ سنوات عديدة ـ كما تدعى هى ـ ترفع صوتها حتى بح ولكن بدون جدوى فما زالت مشاريع القوانين حبيسة فى ادراج المجلس التشريعى كما تقرر هى لا نحن ولان الحاكم يعلم علم اليقين ان دعاة البرجوازية يفتقدون الى المصداقية وانهم يقولون ما لا يفعلون وان دعوتهم ليست بريئة لوجه الله ولكن من أجل السلطة والحكم ٠

ووقوف القاعدة الجماهيرية العريضة تحت راية طلب تطبيق الشريعة لا يدع مجالا للحاكم فى التردد وانه اذا لم يفعل ذلك فقد مبرر وجوده كمنفذ لارادة الشعب ولكن الجماهير العريضة لن تتحمس لمطلب التطبيق الا اذا تولدت لديها قناعة كافية بان ذلك المطلب فى صالحها فى الحال والاستقبال ، **وهذا لا يتأتى الا بالكشف عن الوجه الصحيح والحقيقى للاسلام الذى جاء من عند رب العزة لحفظ كرامة بنى آدم كافة (ولقد كرمنا بنى آدم) ورعاية حرمة المسلم التى اقسم المعصوم عليه السلام انها اشد حرمة عند الله تعالى من الكعبة المشرفة وانه (أى الاسلام) ثورة مستمرة ومستعرة على كل أنواع الطاغوت فى المال والسلطة والجاه وان روح الاسلام ونصه يابيان تماما أن تتمتع فئة قليلة بكل شيء وتحرم الغالبية الساحقة أو ان شئت قلت المسحوقة من كل شيء ـ وانهما يشجبان الثراء الفاحش والغنى الطاغى وفى نفس الوقت الفقر المدقع وان الظروف القاسية المشينة التى تعيشها الطبقة الفقيرة انما هى نتيجة مباشرة لاغتصاب الطبقة المترفة المتخمة لحقوقها التى كفلتها لها الشريعة السمحة ، وان هذه الطبقة الفاجرة لا حق لها فيما هى فيه وان انتزاعه منها هو العدل ـ وان المال وديعة فى يد صاحبه الذى استخلفه الله فيه فان لم يراع فيه حق الله وحقوق المسلمين أخذ منه ـ وأن حاكم المسلمين رجل منهم ليس بأفضلهم وليس له أن يجور عليهم ولا يعذبهم أو يضرب ابشارهم الا لاقامة حد من الحدود ولا يحد من حرياتهم أو يحجر عليها لان امهاتهم**

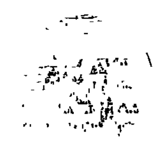
قد ولدتهم أحرارا كما ذكر ذلك الخليفة العادل عمر بن الخطاب ـ ويده على أموال المسلمين يد عارضة كيد الوصى على أموال اليتامى ـ وله من الراتب ما يصلح شـــانه كأوسط رجـــل منهم ليس باعلاهم ولا بادناهم •

وان الحكم أمانة عنده فان خانها بأى صورة من الصور عزلتـــه جماهير المسلمين ـ وان الشورى ملزمة فقد شاور الرسول العظيم صلى الله عليه وسلم وشاور من بعده خلفاؤه الاجلاء رضى الله عنهم وارضاهم وان الحاكم الذى لا يتبنى مبدأ الشورى فهو طاغوت ، يكون الخروج عليه ضرب من الجهاد ثوابه عند الله عظيم (سيد الشهداء حمزة ورجل أقام أقام الى امام جائر فأمره ونهاه فقتله) ـ متفق عليه •

وان على الحاكم مسئولية عظيمة عليه ان يوفر لكل مواطن مسلم أو غير مسلم العمل المناسب والمسكن الملائم ووسيلة الانتقال المريحـة والمستشفى اذا مرض والمدرسة ••• الخ •

واذا عجز المواطن عن الكسب لاى سبب كالشيخوخة أو المرض أو الحادث المقعد فان على الحاكم أن يؤمن له المعاش الذى يكفيه دون تقتير أو اسراف •

هذه بعض القسمات للوجه الصحيح للاســـــلام التى على الدعاة المخلصين أن يوضحوها للجماهير العريضة وساعتها ســوف تعرف أن تطبيق الشريعة هو كيانها ومستقبلها وتقف وراءه صفوفا متراصة مترابطة ولا يعترض ســـبيلها شئ ويصبح الحلم حقيقة **وواقعـا (ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله)** •



الفصل التاسع

حديث خرافة

قرأت مقالا لاحد الاخوة السلفيين عن ضرورة التطبيق الفـــورى **للشريعة اورد فيه بعض الحجج كلها قابلة للتفنيد ، يعنينى هنا منها** واحدة ملخصها أن الشريعة الاسلامية ظلت سائدة فى مصر منذ الفتـــح العربى حتى غزوة نابليون بونابرت فبدأ عرشها يهتز رويدا رويدا الى ان اخلت مكانهـا للتشريعـــات الوافـدة من الغرب ماعـدا الاحوال الشخصية ٠

وهو كلام تعوزه الدقة العلمية وتنقضه شواهد التاريخ ورحم الله استاذنا عباس محمود العقاد حين قال : « **ان كل قول لا يستند الى البحث ولا يستند البحث فيه الى الدليل فهو حديث من احاديث الاشاعات ، ان لم نقل احاديث الخرافات** » ، ولست ادرى هل قــرأ اخونا اياه تاريخ مصر الاسلامية ام لا ؟

فان كان قرأ واطلق قولته تلك فقـد افترى على الشريعة ، وان لم يكن ، فلا يحق له اصدار الاحكام دون دراسة وتمحيص ، واننى ادعوه لذلك ، ليتخلى عن تلك الاطروحة العاطلة عن الاسانيد العلمية التى تؤازرها ٠

ولكى لا نجاريه فى اطلاق الكلام على عواهنه فاننا نأخذ القارىء **الى سياحة عاجلة فى تاريخ مصر الاسلامية ٠**

واخترنـا **الفترة التى كانت فيها مصر مستقلة او شبه مستقلة ويتولى** امورها حكام مستقلون او شبه مستقلين وهى الفترة التى بدأت

بالاسرة الطولونية على يد مؤسسها **احمد بن طولون** فى منتصف القرن الثالث الهجرى واستمرت حتى نهاية عصر المماليك الشراكسة (**السلطان الغورى**) قرابة الربع الاول من القرن العاشر الهجرى ، أى **نحو سبعة قرون** ، وذلك باستثناء فترة ثلاثين عاما (من ٢٩٢ هـ الى ٣٢٣ هـ) تسمى فترة حكام الخلفاء اعقبت الاسرة الطولونية وسبقت الاخشيدية • قبلها كانت مصر تابعة للمدينة المنورة ثم دمشق وبغداد وهى ما يطلق عليها الفترة العربية وبعدها أصبحت تابعة لحكم آل عثمان • وفى كلا العهدين ، كان زمام الامور خارجها •

ونورد من الشواهد والادلة ما يقنع ــ من يريد الاقتناع ــ **ان الشريعة الاسلامية لم تكن سائدة** بل هى تبرأ الى الله جل جلاله مما كان يجرى فى مصر آنذاك فى كافة النواحى السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقضائية •

١ ــ سياسيا واقتصاديا :

نبدأ بأحمد بن طولون فبعد ان حكم نحو سبعة عشر عاما ورث الحكم لخمارويه ومنه للافضل أمير الجيوش بن خمارويه ثم هارون ابن خمارويه ثم لشيبان بن طولون ، واستمر الامر على هذا المنوال ايضا بالنسبة للاسرة الاخشيدية التى بدأت بالاخشيد ومنه الى أفراد أسرته حتى آخرهم وهو ابو بكر محمد بن طغج فلما مات وثب على اريكة الملك خادمه أبو مسك كافور الذى هجاه أبو الطيب المتنبى بقصائد لاذعة أشهرها الدالية بعد أن كان يمدحه •

فلم تكن هناك بيعة يتولى الامر بموجبها الامام كما تنادى بها الشريعة الاسلامية ولا للشعب ولا لعلمائه أو قضاته اى رأى فى نصبه •

وظل المال العام نهبا مستباحا لاولئك الحكام يتصرفون فيه كما يشاءون دونر قيب أو حسيب **وعاشوا عيشة مترفة باذخة بينما**

الشعب فى شظف ومسغبة ـ وبداهة ان استقصاء تلك الامور يحتاج الى مجلدات ونكتفى بذكر الامثلة التى تدل دلالة واضحة على ما نعنيه :

(ولما توفى احمد بن طولون خلف من الذهب العين عشرة آلاف الف دينار ومن المماليك سبعة آلاف مملوك ، ومن العبيد السودان اربعة وعشرين الف عبد ، ومن الخيول سبعة آلاف فرس ، ومن البغال والحمير ستة آلاف رأس ، ومن الجمال عشرة آلاف جمل ، ومن اللؤلؤ والجواهر واليواقيت مائة صندوق ، ومن التحف والفرش ما لا يحصى عدده وهذا خارج عن الضياع والاملاك والبساتين وغير ذلك) المختار من بدائع الزهور فى وقائع الدهور لمحمد بن اياس الحنفى المصرى ، طبعة كتاب الشعب ١٩٦٠ .

أما ابنه خمارويه فقد كان مثلا فريدا فى البذخ والاسراف مثل انشائه بحيرة الزئبق والباسه قوائم أشجار بستانه بالنحاس المطلى بالذهب ونثر المسك والكافور على الرياحين واثبات أنساب الخيول التى كان يحبها واستكثر منها الى أن ضاقت بها الاسطبلات تماما مثل اثبات انساب الناس المعروفة) .

(وقد زوج ابنته المساة اسماء وشهرتها قطر الندى الى الخليفة المتضد وجهزها بجهاز اسطورى قل ان نجد له فى التاريخ نظيرا حتى قيل انه لم يبق تحفة من كل لون الا حملها بها وبلغت نفقات الجهاز مليون دينار ولم يكتف بذلك بل أعطاها مائة ألف دينار لتشترى بها من العراق ما قد تحتاج اليه مما يتعذر وجوده فى البلاد المصرية وبنى لها بين مصر وبغداد قصرا على رأس كل مرحلة تنزل فيها امده بكل وسائل الراحة والرفاهية كانها فى قصر ابيها ـ ومن الطبيعى ان يظهر لهذا السفه اثره السىء على بيت المال) ـ الدولة الفاطمية فى مصر وسياستها الداخلية ـ د. محمد جمال الدين سرور .

أما الاستاذ كافور فقد (خلف فى خزائنه) بعد وفاته ما قيمته نحو مليون دينار من الجواهر والثياب والسلاح والأمتعة) ومؤرخنا المقريزى وصل بالثروة التى تركها كافور الى ستمائة مليون دينار (مصر فى عهد الاخشيديين للدكتورة سيدة اسماعيل الكاشف ـ الطبعة الثانية ١٩٧٠ ـ دار النهضة العربية) ، ومن الطبيعى ان يؤدى هذا السفه من جانب الحكام الى افقار سواد الشعب الذى لم يجد ملاذا الا فى الاعتقاد فى الخرافات وكرامات الأولياء .

وبعد البيت الاخشيدى استولى الفاطميون على مصر وحكموها من ٣٥٨ هـ حتى ٥٦٥ هـ أى ما يزيد قليلا على ثلاثة قرون ـ والفاطميون كما هو معلوم شيعة ونظريتهم فى الخلافة معروفة ـ ونحن لسنا هنا بصدد مناقشتها ـ انما الذى يهمنا هو ما يقوله ثقات المؤرخين من انهم يؤمنون بفكرة تقديس الخليفة لدرجة ان المعز ، اول خلفائهم ادعى لنفسه الكثير من صفات التقديس والقصيدة التى امتدحه فيها الشاعر ابن هانىء ورفعه فيها الى درجة الالوهية (احكم فانت الواحد القهار) مشهورة وهم لا يعترفون بالبيعة بل يعتبرون الخليفة اماما يرث اباه عن طريق التعيين لا النص ولا بد أن يعين الخليفة أو الامام ولى عهده قبل وفاته حتى لايخلو العالم من امام (تاريخ الدولة الفاطمية للدكتور حسين ابراهيم حسن الطبعة الرابعة ـ ١٩٨١ ـ مكتبة النهضة المصرية) .

وتروى عنهم روايات لا تبلغ مبلغها الاساطير فى العبث بالأموال العامة وكتب التاريخ القديمة والحديثة زاخرة بوصف قصورهم ومواكبهم وحيازتهم للثروات الطائلة وحرمان الشعب منها قال المسبحى كان للمعز اخت تسمى سيدة الملك ، قيل انها توفت فى خلافة اخيها المعز فوجد لها من الذهب ثلاثمائة صندوق ، ومن الفصوص الياقوت الملونة واللؤلؤ خمس ويبات ووجد لها مدهن من الياقوت الاحمر وزنه سبعة وعشرون مثقالا لم يعرف له ثمن ووجد لها من

الشقق الحرير الاحمر ثلاثون ألف قطعة) المختار من بدائع الزهور في وقائع الدهور ـ لمحمد بن اياس ٠

ويضيف اليها الدكتور حسن ابراهيم في كتابه تاريخ الدولة الفاطمية ـ **ثمانمائة جارية وان مخصصاتها السنوية كانت خمسين الف دينار ٠**

ولم يقتصر العبث بالمال العام واكتناز، وحبسه عن المنفعة العامة على الخليفة وأمراء وأميرات البيت المالك بل امتد الى الوزراء ـ

لما توفي جوهر القائد وزير المعز وجد له من الاموال ما لا يحصى فمن جملة ذلك من الذهب العين ستمائة ألف الف دينار ومن الدراهم أربعة الاف الف درهم ومن اللؤلؤ الكبار واليواقيت أربعة صناديق مجلدة ومن القصب الزمرد الف قصبة ومن الثياب والديباج خمسة وسبعون الف قطعة وسبعمائة خاتم فص من الياقوت والزمرد واربعة قدور من الذهب وزن كل قدر مائة رطل بخلاف الجواري والعبيد والثروة الحيوانية والفرش والاملاك والضياع (المختار من بدائع الزهور) ٠

وبرجوان وزير الحاكم بامر الله يقول ابن اياس عن ثروته التي خلفها عند قتله (فوجد له اكثر مما وجد لجوهر القائد) ٠

فكم بلغت تلك الثروة يا ترى ؟ اننا نترك ذلك لخيال القارىء ـ وبالمقابل كانت **طبقات الشعب** في فترات كثيرة ـ **تعاني من المجاعات الرهيبة ـ والطواعين ، والقحط واختفاء المواد الغذائية ، وغلاء الأسعار** ويكفي أن نشير الى **المجاعة التي حدثت في عهد الخليفة المستنصر بالله** الفاطمي الذي ظل جاثما على صدر البلاد **اكثر من ستين** عاما وقد حدثت فيها من البلايا والمصائب والفظائع ما تشيب له الولدان **ويكفي ان نعرف ان الناس اضطرت الى اكل الكلاب والقطط**

ثم الى اكل جثث من يموت من البشر واصطلح المؤرخون على تسميتها بالشدة العظمى (تاريخ الدولة الفاطمية للدكتور حسن ابراهيم) •

بل ان ابن اياس يؤكد ان (طائفة من الناس كانوا يجلسون على السقائف فاذا مر بهم احد من الناس القوا عليه تلك الحبال ونشلوه بتلك الكلاليب فى اسرع وقت فاذا صار عندهم ذبحوه فى الحال واكلوه بعظامه) المختار من بدائع الزهور فى وقائع الدهور •

وشحت الاقوات ويضرب المسبحى أمثلة لا تصدق :

كان بمدينة الفسطاط حارة تسمى حارة الطبق وكان فيها نحو عشرين دارا ، كل دار تساوى فى الثمن الف دينار فبيعت بيوت هذه الحارة كلها بطبق من الخبز ، كل دار برغيف فسميت يومئذ حارة الطبق •

وخرجت امراة من مدينة الفسطاط ومعها ربع من اللؤلؤ الكبار وقالت من ياخذ منى هذا اللؤلؤ ويعطينى عوضه قمحا فلم تجد ••

(المختار من بدائع الزهور) •

واستمر الغلاء سبع سنين •

وكلها نتيجة محتومة للعبث بالاموال العامة والسرف الذى ليس له مثيل والذى مارسه أسلاف المستنصر بالله دون وازع من ضمير ومن المضحك المبكى أن من جاء بعده من الخلفاء لم يتعظ من (الشدة العظمى) وما حدث فيه من بلاء فاذا بالخليفة الظافر بالله (وهو من احفاده) بعد ان تولى الخلافة (طبعا بالتعيين لا بالبيعة) انكب على اللهو والطرب وشرب الراح والانكد من ذلك والادهى أنه أنه كان كان يهوى ابن وزيره عباس وينزل اليه ويبيت عنده فى غالب الأوقات وأهداه صينية من ذهب فيها ألف حبة لؤلؤ كبار وفصوص من الياقوت الاحمر والاصفر والزمرد والدنانى والف نافجة وعشرة آلاف دينار •

وبداهة أن الخليفـة الظافر بالله ـ الذى يدعى الانتساب الى بيت النبوة الشريفـة ـ لم يدفع هذه الهدايا الثمينة من جيبه الخاص بل وهبها من بيت مال المسلمين ·

ولو كان حكم الشريعة نافذا ـ كما يدعى اخوننا ـ لكان جـزاء الظـافر بالله الحرق بالنـار حيـا كما اورد ابن قيم الجوزية فى كتابه (الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية) (أن أبا بكـر الصـديق رضى الله عنه حرق اللوطية وأذاقهم حر النار فى الدنيا قبل الآخرة) · وظل هذا الداء الوبيل منتشرا فى سلاطين المـاليك وأمرائهم حتى أن الذى كان يولع بالجوارى ويكتفى بهن يعتبر شاذا مثل السلطان حسن الذى قيل فى حقه (لم يكن له ميل للشباب كعادة الملوك من قبله) ، النجوم الزاهرة الجزء الخامس لابى المحاسن نقـلا عن كتـاب المجتمع المصرى فى عهـد سلاطين المماليك للدكتور سعيد عبد الفتاح عاشور ·

وبعـد غروب شمس دولة الفاطميين بزغ نجم دولة بنى أيوب وأولهم الناصر صلاح الدين ورغم الامجاد التى حققها فى ميدان القتال ودوره البطولى فى ردع الصليبيين فانه ورث ملك مصر الى ابنـه العزيز ومنه الى ابنه المنصور ابن العزيز ثم العادل سيف الدين ـ فالكامل فالعادل الثانى ابن الكامل واخيرا الصالح أيوب ابن الكامل (والأخير هو الذى استكثر من المماليك وكان ذلك سببا فى قيام دولتهم) وانتهت دولتهم على يد آخر ملوكهم المعظم توران شاه ابن الصالح ·

وهذه الدولة استمرت من ٥٦٥هـ حتى ٦٤٦ هـ أى ما يزيد قليلا على ثمانين عاما ـ ولوقوعهـا بين الدولة الفاطمية التى امتازت بالفخامة والبهـاء والدولة المملوكية التى امتلا تاريخهـا بالحركة الدائبة فانها لم تاخـذ حظهـا من الشهرة رغم البداية المشرقة على يد مؤسسها صلاح الدين ـ وبناء القلعة التى تعـد من أهم الاثار الاسلامية ·

ولكنها للاسف اصابها ما اصاب الدول التى سبقتها :

الطولونية والاخشيدية والفاطمية ـ من الالتفات عما توجبه الشريعة الاسلامية في كثير من الامور من اهمها البيعة لولي الامر وبدون دخول في جدل حول طريقة انهاء صلاح الدين لدولة الشيعة في مصر فلا يوجد أحد من خلفائه تولى الملك ببيعة شرعية بل كلهم بدون استثناء تولوها اما بطريق الميراث الشرعي ·

فكان كل ملك فيهم يورث مصر المحروسة الذي بنيه كما يورثه قصوره وأملاكه وليس لعلمائها ولا لفقهائها ولا لذوى الرأى ولا العامة أى وزن وكما قال الشاعر (ولا يستأذنون وهم شهود) او بالانقلابات الدموية وسيرة الناصر صلاح الدين لا غبار عليها اجمالا ولكن ما ان مات حتى وقع الخلف بين أبنائه ووثبوا على بعضهم ولم يقتنع أحد منهم بما هو فيه فحصل بينهم من الحروب والفتن ما يطول شرحه ·

وكان صلاح الدين يؤمل في ابنه العزيز آمالا عريضة ولكن فراسته أخطأت فيه اذ لم يسر العزيز على طريقته بل سار مع الناس في اقبح سيرة (المختار من بدائع الزهور) ·

ومن قبائح أعماله أنه اعاد المكوس التي ابطلها أبوه وزاد في شناعتها وجاهر بالمعاصي وفرض الضرائب على بيوت المزارة واماكن تعاطي الحشيش وانصرف الى الصيد والقنص وفيها لقي حتفه ـ ومن بعده تولى السلطنة ابنه الملك المنصور ولم يبلغ من العمر عشرين عاما الامر الذي ادى الى انفراد الامير بهاء الدين قاراقوش بأمور الحكم (وهو المشهور في الامثال المصرية العامية) رغم ان ابن اياس مدحه ـ وثار على المنصور افراد اسرته وجرت بينهم حروب يطول شرحها حتى تمكنوا من خلعه وتولى من بعده عم ابيه الامير ابو بكر بن أيوب الذي تلقب بالملك العادل وكان يشتي بمصر ويصيف بالشام وارتفعت في عهده الاسعار وشحت الاقوات وعاني افراد

الشعب الأمرين (فصار الناس من شدة الجوع يأكلون القطط والكلاب والحمير والبغـال والخيل والجمال حتى ما بقى بمصر دابة فصار الناس اذا قوى احدهم على صاحبه يذبحه بيده ويأكله وصار الرجل يذبح ابن جاره ويأكله ولا ينكر عليه ذلك ، ويذبح ولده بيـده ويأكله من شدة الجوع وفقـد من الاطبـاء جماعة كثيرة اذ يدعونهم الى المريض فاذا حصلوا عندهم فى الدار يذبحونهم ويأكلونهم وكـذلك النساء الغواسل) المختار من بدائع الزهور .

هذا هو حال الشعب أما الملك العـادل فيحكي عنه أنه كان شرها فى الأكل ، يأكل الخروف وحـده . وبعـده جاء ابنه الذى أطلق على نفسه الملك الكـامل وبعـده العادل الثانى ثم الملك الصالح نجم الدين أيوب وهو الذى استكثر من مشترى المماليك حتى ضاقت بهم القاهرة وصاروا يشوشون على الناس وينهبون البضائع من الدكاكين فضج منهم الناس فبنى لهم قلعـة الروضة بالقرب من المقياس واسكنهم فيها وسماهم المماليك البحرية ، وهؤلاء المماليك سوف يستولون على ملك مصر لمـدة ثلاثة قرون الا ربعـا ، وآخر ملوك البيت الايوبى هو الملك المعظم طوران شاه ابن الملك الصالح وكان سكيرا عنده خفـة ووهج فى الامور أحمق جاهلا لا يدرى ما يضره وما ينفعه كانه خشبة لذلك ثار عليه المماليك ولقى نهـاية بشعة اذ مات حريقـا قتيـلا غريقـا .

وبذلك زالت دون بنى أيوب من مصر كأنها لم تكن وسبحان من له الدوام (المختار من بدائع الزهور ـ لابن اياس) .

وبعـد الأيوبيين جاءت دولة المماليك الاتراك ثم الجراكسة :

ومن العبث واضاعة الوقت الحديث عن طريقـة تولى السلطة أو السلطنة وهل كانت بمبايعة من الامة أو حتى أهل الحل والعقد أو العلمـاء .

فالطريقة التى سادت آنذاك اما بالتوريث او بانقلابات القصر الدموية وبلغ بعضها حدا من الفظاعة تقشعر له الأبدان ومهدوا لقيام دولزتهم تمهيدا يفوق الوصف فى الشناعة اذ ثاروا على الملك المعظم طوران شاه آخر من تولى السلطنة من الايوبيين ويصف ابن اياس نهايته المأساوية الدامية بأنه (مات حريقا قتيلا غريقا) ٠

ومدة حكمهم التى استمرت من ٦٤٨ هـ الى ٩٢٢ هـ بداية بشجرة الدر وانتهاء بالغورى سلسلة متصلة من الجور والعنف والعربدة وكبس الحارات والتجريدات ونهب الاموال ومصادرة الثروات حتى أوقاف الجوامع والمدارس والجبانات والبيمارستانات لم تفلت من أيديهم الظالمة ولم ينج أحد مهما علا مركزه أو سمت مكانته من المصادرات : التجار ، الاعيان ، العلماء ، القضاة ٠

ولم يراعوا لأحد حرمة فالله تبارك وتعالى يقول فى كتابه العزيز : ولقد كرمنا بنى آدم ٠ ومادة الكرم على ما جاء فى المعجم الوجيز لمجمع اللغة العربية والمختار من صحاح اللغة تعنى التعظيم والتنزيه وكل ما يرضى ويصفح ـ ونبى الله المعصوم محمد صلى الله عليه وسلم أقسم بأن حرمة المسلم أعظم عند الله من حرمة الكعبة المشرفة ـ ولكنها عند المماليك لا تساوى جناح بعوضة ـ ولم يحظ مواطن مسلم أو ذمى كبير أو صغير عالم أو جاهل ، فقير أو غنى بحرمة لا فى نفسه أو عرضه أو ماله او منزله أو متجره ـ الا فى فترات قليلة والاستثناء لا يقاس عليه ـ يقص علينا ابن اياس مؤرخ عصر المماليك من حوادث ٩٠٤ هـ (عصر السلطان محمد بن قايتباى) :

وفيه نادى السلطان لسكان بركة الرطلى بان يوقدوا بها وقدة سبع ليال متوالية فامتثلوا ذلك ٠ وصار ينزل فى المراكب ويطوف البركة هو واولاد عمه وان رأى امرأة جميلة (فى بيتها) هجم عليها

وطلع من الطاق واخذها غصبا ، وضرب زوجها بالمقارع فى وسط بيته (المختار من البدائع) .

وكثيرا ما قام المماليك بثورات فيوالون الاجتماعات الليلية وتاسيس العصابات السرية للهجانة ثم ينتشرون فى الطرقات والاسواق لنهب الحوانيت وخطف العمائم وانتزاع الخيول من أصحابها ، بل أحيانا يهجمون على النساء فى بيوتهن وفى الحمامات فيخطفوهن وفى هذه الاحوال يغلق التجار حوانيتهم ويسرعون الى منازلهم كما تغلق الابواب التى تفصل أحياء المدينة ودروبها وربما استمر الحال على ذلك أسبوعا يقاسى الناس طواله أنواع الجوع والفوضى والفزع) . المجتمع المصرى فى عصر سلاطين المماليك للدكتور سعيد عبد الفتاح عاشور نقلا عن سيرة الظاهر بيبرس والمقريزى فى السلوك وأبى المحاسن فى النجوم الزاهرة .

وهذا العسف شمل الجميع وملا الرعب من سلاطين المماليك العامة والخاصة حتى العلماء يحدثنا ابن اياس فى حوادث ٨٩٣هـ :

ان محب الدين أبو الطيب الاسيوطى الشافعى بلغه تغيير خاطر السلطان عليه وقصد الاخراق به فالقى بنفسه عمدا فى البحر (نهر النيل) ولا حول ولا قوة الا بالله .

وشكت امراة للسلطان من نور الدين القرافى احد نواب المالكية فاحضر وضرب بين يديه ضربا مؤلما وغرم مالا - والطريقة المالوفة للضرب آنذاك أن يسطح الشخص على الارض ويضرب بالمقارع ضربا وجيعا .

ولم يتورع السلاطين المماليك عن تزييف النقود وغشها وانقاص وزنها وارغام التجار والناس على التعامل بها حسب القيمة التى

يحددونها هم ، لا بقيمتها الصحيحة الامر الذى اضطر التجار لغلق دكاكينهم ـ فترتفع الاسعار وتشح الاقوات •

وظهرت فى عهدهم الطواعين والمجاعات ولو أنها لم تبلغ حد (الشدة العظمى) وكرد فعل لذلك كله اكتظت المدن المصرية على عهدهم بالمعدمين أو أشباه المعدمين والسوقة وأهل الفساد من الدهماء والذين كانت تسميهم المراجع التاريخية : البلاصية والزعر والحرافيش والمشاعلية الذين يعملون فى الاعمال الحقيرة والمنافية للاداب كالدعارة والقوادة وعاشوا فى ضيق وعسر •

أما السلاطين والأمراء فقد حازوا الثروات الطائلة بكافة الطرق المشروعة وغير المشروعة وعاشوا عيشة مترفة فى قصورهم ومراكبهم وملابسهم وجواريهم وعبيدهم ومطاعمهم ومشاربهم (فى قصورهم صنابير مياه ساخنة وباردة) وكثير منهم كان لا يلبس الثوب الا مرة واحدة ويبدل أثوابه ثلاث مرات فى اليوم ويشرف على الملابس موظف مختص أما حريمهم وجواريهم وسراريهم فكن فى القمة من البذخ والاسراف •

وكانوا (السلاطين والمماليك) لا يتناهون عن معصية أو فاحشة ظاهرة أو باطنة من اللواط الى الزنا الى الخمر الى الحشيش ـ ويتجاهرون بالفواحش ويتباهون بها ويتنافسون عليها ويتضاعف ذلك كله عند خروجهم للصيد :

(ومن ذلك أن السلطان شعبان كان يستصحب معه عند خروجه للصيد عددا من الغوانى وجرار الخمور وأرباب الملاعيب والملاهى)

والمواكب السلطانية فى عصرهم بلغت حدا من الابهة والفخفخة لا مثيل لها •

(المجتمع المصرى فى عصر سلاطين المماليك) .

وكان بعضهم (أميا لا يقرأ ولا يكتب فكانوا يخطون له على الراسيم حتى يمشى عليها بالقلم) كما أورد ابن الياس فى حق الملك الأشرف **اينال** .

وتظهر فخامة ثرواتهم عندما يتغير قلب السلطان على أحد أمرائه أو يشى به أحد المنافسين أو عند وصول خبر مؤامرة يدبرها ضده فيصادر أمواله وقد ذكر ابن اياس الكثير من هذه الوثائع التى أوضحت عن عظمها .

وعند وفاة السلاطين يخلفون من الاموال الصامتة والناطقة أى الجوارى والعبيد (على حد تعبير مؤرخى ذلك العصر) ما يفوق الحصر وكلها من دم الشعب الذى رزح ابان حكمهم تحت نير من الظلم لا يوصف .

الخليفة والعلماء والقضاة :

فى ٦٦٠ هـ وصل الامير أبو العباس أحمد الذى تلقب بالحاكم بأمر الله الى مصر واحتفل السلطان الظاهر بقدومه وعقد له مجلسا لبيعته وثبوت نسبه وبه **انتقلت الخلافة العباسية من بغداد الى القاهرة .**

ولكن أولئك الخلفاء لم يكن لديهم من الخلافة الا اسمها أو رسمها فقد كانوا (**مسلوبى السلطة ، والعوبة فى يد السلاطين مهمتهم مقصورة على التوقيع واعطاء التفويض بالحكم للسلطان وبالرغم من أخذ تفويض من الخليفة للسلطان فان كثيرا من السلاطين خلعوا بالرغم من ذلك التفويض ولم يكن للخليفة أن يختار السلطان بل يختاره الأمراء ويوافقون عليه**) العلاقات السياسية بين المماليك والمغول ـ د. نابد حماد عاشور ـ طبعة دار المعارف سنة ٩٧٦

وبلغ الضعف بأولئك الخلفـاء المهازيل حدا فريدا ، حتى أن الاية انعكست فغدا السلطان هو الذى يولى الخليفـة ويعـزله حسب هواه وللاسف أن هنـاك كثيرا من العلماء ساند السلاطين فى اللعب بالخلفاء حدثنـا ابن اياس :

ان قاضى القضاة علم الدين صالح البلقينى الشافعى افتى بأن للسلطـان أن يعزل الخليفة ويولى غيره وعزل الملك الاشرف اينـال الخليفـة حمزه وولى أخـاه انجمالى يوسف الذى تلقب بالمسـتجير بالله ٠

ولعل القارىء يذكر أن هذا الاشرف **اينـال** الذى تولى السلطنة على مصر المحروسة فى غفلة من الزمن **كان (أميـا لا يقرا ولا يكتب)** وقاضى القضـاة البلقينى هو خير سلف لبعض علماء أيامنا هذه الـذى يزينون لطواغيت حكـام المسلمين كل ما يريدونه ولديهم فتـاوى جاهزة كفتوى البلقينى الشافعى فاذا صالح رئيس دولة العدو اخرجوا من أدراجهم فتوى صدروها بالآية الكريمة **(وان جنحوا للسلم فاجنح لهـا)** واعقد يا صاحب الفخـامة معاهدة صلح مع أعدى أعداء الاسلام والعرب منذ فجر التاريخ الاسلامى حتى الان ما دامت رواتبنا وبدلاتنا سـليمة لا تمس واذا أراد ملك أن يحكم حكما ديكتاتوريا **انبرى له علماء مملكته السعيدة وأقسموا بالله جهـد ايمانهم أن الشورى غير ملزمة** وقالوا له : أحكم حسب مشيئتك السامية ، كما قال البلقينى الشـافعى للسلطـان : من حقك عزل الخليفـة ، ما دامت مئات الالوف بـل الملايين من الريالات تصب فى جيوبهم ٠

هذه هى الخـلافة التى ما زال كثير من الاخوة الافاضل ينوحون عليهـا نوحـا شديدا ويدعون بكل جراة على الحق انهـا شعيرة من شعائر الاسلام ولا تقوم له قائمة الا بعودتهـا لكى يصير الخليفـة ، كما كان اسلافه فى عهـد سلاطين المماليك ، العوبة فى يد سـلاطين

القرن الخامس عشر الهجرى • وكانما نحـن فى حاجـة لمزيـد من الشكليـات التى لا تسمن ولا تغنى من جوع والتى تسىء الى الشريعة السمحة وتزيد صورتها تشويها ومسخا فى أعين من لا يعرف الحقيقة •

واستخدم سلاطين المماليك الخليفـة والقضاة الاربعة (لكل مذهب قاض) **جزءا من ديكور السلطنة ليس لهم من وظيفـة سوى الطلوع الى القلعـة لتهنئته فى المواسم والاعيـاد وتلقى الخلع من السلطان وأمرائه •**

ومما يؤلم ويحز فى النفس ان القضاة كانوا دائما يقدمون الاموال والهدايا للحكـام والامراء حتى يولوهم القضاء لانه غدا بابا مفتوحا على مصراعيه للثراء السريع التى يتمثل فى قبـول الرشـــاوى من المتقاضين واغتيال أموال القصر واليتـامى والحبـوس والاوقـاف **(وكان فى مصر آنذاك الحسن محمد ابن أبى زرعة الدمشقى وكـان يطمع فى قضـاء مصر فسأل الاخشيد فى ذلك ويبدو أنه قـدم لـه بعض المـال أو الهدايا فأوقف الاخشيد عبد الله بن أحمد عن النظر فى القضاء فى ذى القعـدة وولى الحسين بن أبى زرعة ـ**
مصر فى عهـد الاخشيديين للدكتورة سيدة اسماعيل الكاشف نقـلا عن ابن بردى فى ذيل الولاة والقضاة للكندى •

وفى عهـد الفاطميين تضاءل نفوذ القضاة وآذن بانتهـاء عهـد تقلد السنيين منصب القضـاة (تاريخ الدولة الفاطمية للدكتور حسـن ابراهيم حسن نقـلا عن ابن حجر فى : رفع الاصر عن قضاة مصر) •

ويروى لنـا ابن اياس أنه فى ربيع الاخر من سنة ثلاث وسبعين وثمانمائة هجرية وهو يؤرخ لعهـد **الملك الاشرف قايتباى :**

(توفى القاضى شهاب الدين أحمد بن سعيد السوسى المـالكى الذى كان قاضى الاسكندرية وكـان من اهل العلم والفضل وجرت عليـه

أمور شتى وأذهب أموال شتى على وظيفة القضاء) المختار من بدائع الزهور فى مواقع الدهور .

(وقد عزل السلطان عبد البر الحنفى وأعاد البرهان الكركى الذى سعى فى عودة الى القضاء بمال له صورة) المرجع السابق .
(وعندما يرضى السلاطين على مشايخ العلم والفقهاء والقضاة يخلعون عليهم ويغدقون عليهم الصرر) لمرجع السابق .

(لكن القضاة لم ينجوا من ظلم السلاطين وعسفهم وشأنهم فى ذلك شأن سائر الناس يحدثنا ابن اياس عن الملك المؤيد المحمودى أنه قبض على القاضى فتح الله واحتاط على موجوده من صامت وناطق ثم أنه خنقه وذبحه ودفنه تحت الليل (المرجع السابق) .
والسؤال الذى يقفز الى الذهن :

اذا كانت هذه هى المعاملة الجائرة التى يلقاها القضاة من الملوك الطواغيت أمثال المؤيد المحمودى فكيف بسواد الشعب ؟

واذا كان الخير فى سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) وفى أمته الى يوم القيامة فلم يكن كل العلماء والفقهاء على شاكلة البلقينى الشافعى الذى سبق ذكره بل كان منهم من يقف للسلاطين ويتحداهم ويقول كلمة الحق : (فقد أراد الملك الاشرف قايتباى أن يستولى على أوقاف المساجد والجوامع فجمع الخليفة القضاة والمشايخ ليشاورهم فى ذلك فما لوا الى رأيه (بداهة أن ذلك كان من تأثير الرعب) :

فبينما هم كذلك اذ حضر شيخ الاسلام أمين الدين الاقصرائى الحنفى وكان قد تأخر عن الحضور فأرسل خلفه السلطان ، فلما حضر أعاد اليه كاتب السر الكلام الذى وقع فى أول المجلس ، فلما سمع هذا الكلام أنكره غاية الانكار وقال فى الملأ العام من ذلك المجلس : (لا يحل للسلطان أن يأخذ أموال الناس الا بوجه شرعى

واذا نفد جميع ما فى بيت المـال ينظر الى ما فى يد الامراء والجنـد وحلى النساء فيأخذ منه ما يحتاج اليه واذا لم يف بالحاجة ففى ذلك ينظر فى المهم ، ان كان ضروريا فى المنع عن المسلمين حل ذلك بشرائط متعددة ، هذا هو دين الله تعـالى ، ان سمعت اجرنى الله على ذلك وان لم تسمع فافعل ما شئت ، فانا نخشى الله تعـالى ان يسـالنا يوم القيـامة ويقول لنا : لم لا نهيتموه عن ذلك واوضحتم له الحق) ثم قام وانصرف وانفض المجلس من غير طائل) ـ المختار من بدائع الزهور فى وقائع الدهور •

ومن للبلاد الاسلامية فى العلماء بمثل شيخ الاسلام الاقصرائى رحمه الله ليقول ـ لسلاطين المسلمين اليوم كلمة حق ؟؟؟؟ :

والذى خرجت منه بعـد قراءة هذه المراجع ان القضاة انحصرت مهمتهم فى الحكم فى قضايا الاحوال الشخصية والاوقاف ـ اما الشق الجنائى وهو تطبيق العقوبات فقـد كـان بيد السلاطين والامراء بداهة انهم قضوا باهواءهم لا بشريعـة الله •

(وفيه جاءت الاخبار ان يشبك الداودار قبض على يونس بن عمر الهوارى وقـد تتبعه الى بلاد النوبة وجرى معه امور يطول شرحها وآخر الامر قبض عليه وقطع رأسه وبعث بهـا الى القـاهرة فطيف بهـا وعلقت على باب زويلة اياما) ـ

(وفى جمادى الاخرة عرض احمد بن عمر على السلطان فرسـم بتسليمه الى الوالى هو ومن معه وكانوا سبعة انفار فاركبوهـم على جمال ونزلوا على باب زويلة فكلبوا الجميع وعلقوهم بباب زويلة ووسطوا منهم جماعة •• (والتوسيط هو ضرب المحكوم عليه بالسيف بقوة اسفل السرة فينقسم جسمه الى نصفين) •

والمفهوم من رواية ابن اياس ان كلا من على يونس بن عمر الهوارى وأحمد بن عمر وجماعته كانوا من الذين يأبون الظلم ويتصدون للظلمة بدليل أن ابن اياس يقول فى حق الهوارى :

وكان مشهورا بالشجاعة وبعد أن أورد خبر أحمد بن عمر وجماعته عقب عليه : وتأسف عليهم الكثير من الناس فانهم كانوا من خيار الناس ٠

ومن نافلة القول أن نذكر أن الشريعة الاسلامية تأبى التمثيل بالموتى بعد قتلهم (ان كان قتلهم قصاصا) ولا تعترف بالتكليب ولا التوسيط ٠

(وفيه قبض على انسان زعموا أنه نبش القبور على الموتى ، وكان يسرق أكفانهم فأمر السلطان بسلخ وجهه وهو حى فسلخوه من رأسه الى رقبته ثم علقوه على باب النصر واستمر معلقا الى ان مات) ٠
المختار من بدائع الزهور فى وقائع الدهور ٠

فهل هذا هو حكم الشريعة الاسلامية وهل فيها مثل هذه العقوبة البالغة الوحشية ؟

ويحدثنا الدكتور سعيد عبد الفتاح عاشور عن العقوبات الرهيبة التى ابتدعها سلاطين المماليك والتى لا تمت الى شرع الله تبارك وتعالى بأدنى صلة منها : عدا السجن والاعدام ، **التشهير والتجريس وهى أن يطاف بالشخص على حمار أو ثور ويضرب الجرس على رأسه والمشاعلية تنادى عليه وأحيانا تزفه المغانى ويوضع فى عنقه ما يشبه الهون وفى نهاية المطاف يضرب وسط الناس بالسياط عقابا له** (نقلا عن ابن دقماق فى الجوهر الثمين وابن حجر : فى ابناء الغمر) **والعصر بالمعصرة والتسمير والتوسيط والضرب على اى جزء من جسمه سواء الرأس أو الجسد أو القدمين وتستعمل فى ذلك المقرعة أو الدرة**

او الضفيرة الخـودي (نقلا عن السخاوى فى التبر المسبوك) ـ **أما السجون فأمرها فى عهدهم السعيد بلغ الحد من الشناعة يقـول المقريزى انها كانت مهولة من الظـلام وكثرة الوطاويط والروائح الكريهة ويظل المسجون لمـدة ثلاثة أيام كاملة لا يذوق شيئا**) المجتمع المصرى فى عصر سلاطين المماليك •

ولعل القارئ اقتنع أن هذا كله لا يقره شرع الله الحنيف ، وأن هذه العقوبات الجائرة يستحيل ان يحكم بها قضاة الشرع •

(٢) اجتماعيا :

تتشابك النظم والتشريعات القانونية التى تتأثر باتجاهات العرف والتقاليد مع النظم الدينية والمعتقدات والطقوس والشعائر مع النظام الاقتصادى المتصل بالثروة كالزراعة والصناعة والتجارة وتقسـيم العمل ونظام الطبقات ومستوى المعيشة وتكون جميعها (المجتمع) الذى يعنى علم الاجتماع بدراسة ظواهره ونظمه (علم الاجتماع للدكتور فاروق محمد العادلى) •

وإذ أن النظم السياسية والمـالية والاقتصادية والقضائية التى أوردناها فيما سلف كانت بعيدة عن الشريعة الاسلامية نصا وروحا فهل تختلف عنها الحياة الاجتماعية أم أنها وهى جماع تلك النظـم تكون مثلها ؟

هذا ما سوف نحاول الكشف عنه فى السطور القادمه •

(أ) فى الدولة الطولونية :

تأسست على يد الامير احمد بن طولون وكانت شخصيته تتسـم بالتناقض ولذلك وصفه ابن اياس بأوصاف متضاربة فهو يقول عنه **(كان ملكا عادلا فى الرعية سخيا منفذا للشريعة يحب العلماء والصلحاء)** ثم يضيف بعد قليل (**غير انه كان سافكا للدماء شديد الغضب سيء**

قيل مات فى حبسه ثمانية عشر الف انسان) وبذلك ينافس كبار السفاحين وسافكى الدماء فى التاريخ **ولا أدرى كيف ينفذ الشريعة ويموت فى حبسه هذا العدد المهول من البشر** = وسبق أن ذكرنا الثروات الطائلة التى خلفها عند وفاته ٠

ولا شك أن هذا التعسف وسفك الدماء واكتناز الاموال العامة اثر على الشعب أما ابنه الامير خمارويه فكان مثلا فذا فى السفة وتبذير أموال المسلمين وسبق أن ذكرنا بعض الامثلة على ذلك واستمر الملك يتنقل الى سلسلة من الامراء الضعاف يتولى كل منهم مدة يسيرة ثم يعزل ٠

ولا شك أن ذلك كله أدى الى سوء الاحوال وفى هذا يقول ابن اياس **(ولم تزل الاحوال مضطربة بمصر حتى ابتدأت الدولة الاخشيدية)** ـ المرجع السابق ، ومن البديهى أن مثل هذا الظلم **(موت ثمانية عشر الف سجين فى الحبس) وتبذير الاموال العامة** (أعمال خمارويه) وعدم استقرار الحكم كلها تؤثر تأثيرا مباشرا فى الحياة الاجتماعية ٠

(ب) فى الدولة الاخشيدية :

بخلاف الملوك والامراء الذين أوردنا نتفا من حياتهم المترفة اللاهية البانخة ، انقسم المجتمع الى ثلاث طبقات **علية أنهضهم اليسار هم من كبار الموظفين والملاك والتجار واوساط الحقهم بهم التاديب والناس بعدهم زبد وجفاء وسيل غثاء لكع ولكاع وربيطة أنضاع هم أحدهم طعمه ونومه** (الهمذانى ابن الفقيه فى مختصر كتاب البلدان) ٠

وعاش افراد الطبقة الاولى فى ترف ظاهر يغدقون الخير والاحسان على الفقراء والمحاويج أما الاوساط فكانوا بين وبين ومما يحسب لهم أنهم كانوا ينتقدون أحوال البلاد بوجه عام أما العامة فقد عانوا شظف العيش حتى الجند فكثيرا ما ثاروا على روسائهم وطالبوا بارزاقهم ٠

ولم تجد العامة ملاذا الا فى الاعتقاد بالخرافات وكرامات الاولياء ، وظهر دجالون أشاع بعضهم عن نفسه انه رأى النبى عليه السلام وجبريل عليه السلام وعلى بن ابى طالب وآخر رأى (عبد الرحمن بن ملجم) قاتل على كرم الله وجهه وهو يستغيث مما ينزل له من عذب أليم • فافتتن بهم الناس •

وأغرقوا فى شرب الخمر ولم يكن ذلك وقفا على الشباب بل كان الشيوخ لا يتورعون عنه وانتشر الغناء والطرب فى المجالس العامة والخاصة حتى أهل الورع من الفقهاء والعلماء لم يتحرجوا من سماع المغنين والمغنيات وانتشرت المواخير ودور القمار واللواط وامتهن كثير من العاطلين مهنة تسمى (المطمع) وهو الذى يجلب الزبائن لدور القمار ومن جملة مهام المحتسب محاربة ذلك كله •

وكانت الاعياد مجالا رحبا للمباذل والفواحش والمنكرات ولفت نظرى اشتراك المسلمين مع الاقباط فى اعيادهم مثل عيد الميلاد والغطاس وخميس العهد او العدس كما اسمته العامة مما يقطع بان الوحدة الوطنية عميقة الجذور فى مصر بل ان حكام الاخشيديين شاركوا الاقباط فيها •

حتى ان المؤرخين القدامى مثل المسعودى والمقريزى وصفوا ليلة الغطاس بانها (احسن ليلة بمصر واشملها سرورا) ـ مصر فى عصر الاخشيديين للدكتورة سيدة اسماعيل كاشف •

(ج) فى الدولة الفاطمية :

لم يتغير التركيب الطبقى فى عهد الفاطميين وأضيف اليه ما أطلق عليه المؤرخون طبقة المغاربة وهم الذين قامت الدولة الفاطمية على اكتافهم واعتمدت عليهم وقوادهم ورؤساؤهم يعتبرون من طبقة الامراء • اما عامة الجند فانضافوا الى الطبقة الدنيا شان الجنود

على مر العصور فى مصر واستمرت الامراض الاجتماعيه كما هى بل **لم يتورع الفاطميون عن فرض الرسوم على بيوت الفواحش** ـ مصر فى عهد الاخشيديين نقلا عن المقريزى فى الخطط الجزء الاول صفحة ـ ٨٩ ـ

وظل الغناء واللهو فى الانتشار على عهدهم وتنافس فى ذلك العام والخاص ولو أن بعض الخلفاء كالحاكم بأمر الله حاربوها وعلل الدكتور حسن ابراهيم المراسيم الشاذة التى أصدرها الخليفة المذكور بشأن النساء مثل عدم خروجهن ومنع صنع أحذيتهم بأنه (من الحق أن كثيرا من التبعة يقع على عاتق النساء أنفسهن لما نالهن من تضييق الحرية **ذلك انهن كن يكثرن من الخروج ليلا وينغمسن فى حمأة الملاهى والرذائل**) (تاريخ الدولة الفاطمية) ٠

وللفاطميين أعيادهم الخاصة مثل عاشوراء (ذكرى مقتل الامام الحسين عليه السلام) ومولد الامام على والسبطين الحسن والحسين عليهم السلام وغدير خم ـ ولكن الاعياد الاخرى مثل مولد النبى عليه الصلاة والسلام والفطر والاضحى ونصف شعبان استمرت على حالها وكذلك الاعياد (القبطية) التى ذكرناها ٠

(وكانت مجالس الطرب والغناء تقام على شواطىء الخليج بالقاهرة فى أوائل عهد الحاكم بأمر الله فلما تجلى الانحلال الاجتماعى من جراء هذه المجالس أصدر الحاكم قوانين بعضها يمنع سماع الموسيقى ويحرم البعض الآخر الغناء والملاهى التى تعد خطرا على الاخلاق العامة) ـ الدولة الفاطمية فى مصر ، الدكتور محمد جمال الدين سرور ٠

وفى الاحتفال بعيد النوروز كان المصريون مسلمين ونصارى ينزلون فى المراكب ويضربون الخيام على شاطىء البحر (يعنى نهر النيل)

عند المقياس كانت تحصل فيها مفاسد عظيمة الامر الذى اضطر بعض خلفائهم الى منعها مثل المعز والحاكم ولكنها عادت كما كانت فى عهد العزيز الذى خلف والده المعز الذى (إحتفل بالنوروز احتفالا عظيما كما احتفلت الدولة الفاطمية بغيره من الاعياد والمواسم التى أخذت شكلها النهائى فى ذلك العصر) تاريخ الدولة الفاطمية ـ د٠ حسن ابراهيم حسن ٠

وممن تسامح فى الاحتفال بالاعياد المصرية الخليفة الظاهر لدين الله (وهو من احفاد المعز لدين الله ، وبينه وبين الآمر بالله خليفة) وفيه يقول ابن اياس :

(وفى ايام الظاهر بالله أذن لأقباط مصر فيما كان يعمل فى ليلة الغطاس بالديار المصرية وكان هذا الامر قد بطل أيام المعز وكان من اجل المواسم بمصر ـ ذلك أن ليلة الغطاس وهى فى الحادى عشر من طوبة ـ تجتمع جماعة من المسلمين وجماعة من الاقباط عند شاطىء النيل قدام المقياس ، فتنصب هناك الخيام على جانبى النيل وتوضع فيها الأسرة لاعيان الاقباط من الرؤساء ، وكان البحر يمتلىء بالمراكب والزوارق ويجتمع فيها السواد من الخاص والعام من المسلمين والنصارى ، فاذا دخل الليل تزين المراكب بالقناديل وتشعل فيها الشموع وكذلك على جوانب الشطوط من بر مصر والروضة ، وكان يشعل على على الشطوط فى تلك الليلة أكثر من الف مشعل والف فانوس وتنزل رؤساء القبط فى المراكب ، وكان ينفق فى تلك الليلة من الاموال ما لا يحصى فى مأكل ومشارب وتتجاهر الناس بشرب الخمر وتجتمع ارباب الملاهى والملاعب من كل فن ، ويخرج الناس فى تلك الليلة عن الحد فى اللهو والفرجة ولا يغلق فى تلك الليلة دكان ولا درب ولا سوق وكانوا يهادون رؤساء الاقباط فى تلك الليلة باطنان

القصب والبوري والحلوى القاهرية والكمثرى والتفاح الفتحى والسفرجل والاترج والنارنج والليمون المراكبي وطاقات النرجس وغير ذلك من الانواع اللطيفة ...

وبعد العشاء يغطسون فى بحر النيل النصارى مع المسلمين سوية ويزعمون أن من يغطس فى تلك الليلة يامن من الضعف (اى المرض) فى تلك السنة - المختار من بدائع الزهور فى وقائع الدهور .

ومن أهم الاحداث التي وقعت في عهد الدولة الفاطمية - اجتماعيا - الشدة المستنصرية أو الشدة العظمى التى حولت البشر الى وحوش تأكل بعضها بعضا وهى حية - وباع القصابون اللحوم البشرية بدلا من لحوم الحيوان -

وفى غروب الدولة الفاطمية تولى الامر خلفاء ضعاف وأصبح الزمام بيد الوزراء - وحدثت مذابح وفتن عديدة وحوادث شنيعة كان آخرها **حرق مدينة الفسطاط** فى عهد آخر الخلفاء الفاطميين العاضد بالله بمشورة خرقاء من وزيره واستمر الحريق واحدا وخمسين يوما حتى صار الدخان يرى من مسيرة ثلاثة ؤيام وصارت من يومئذ كيمانا كما قال عبد الله بن عبد الحكم (المختار من بدائع الزهور -) .

وأثرت تلك الفظائع فى عامة الناس وعانوا من الرعب مالا طاقة لبشر به يضاف الى ما عاشوا فيه من بلاء ومجاعات وقحط وشح فى الاقوات وغلاء من الاسعار .

(د) دولة بنى ايوب :

اذا استثنينا فترة حكم الناصر صلاح الدين فان الحياة الاجتماعية فى مصر على عهد الايوبيين كانت سيئة فقد **كان الشعب يعانى من المكوس التى كان صلاح الدين قد ابطلها فاذا بابنه العزيز بالله قد**

أعادها وزاد فى شناعتها ، وانتشرت الخمور بل حملت اوانيها جهارا من غير انكار - وكانت بيوت الدعارة وأماكن الحشيش تجد الحماية من الدولة وفرضت عليها الضرائب الثقيلة ولم يقدر احد على معارضة أماكن الفسوق وصارت طاحون الحشيش عمالة فى كل يوم - واضطربت الاحوال لقلة العدل وكثرة المعاصى والفسوق - المختار من بدائع الزهور لابن اياس .

وأثرت انقلابات الحكم على الاحوال العامة وختمت دولتهم بالاحمق السكير الجاهل تورانشاه الذى شبهه ابن اياس بالخشبة كما ذكرنا .

ومن أهم مظاهر الانحلال الخلقى فى عصرهم السعيد **تفشى الرشوة بين الحكام والمحكومين** حتى ان المقريزى يذكر أن :

أصل الفساد فى عصره هو تحكم الرشوة فى ولاية الخطط السلطانية والمناصب الدينية كالوزارة والقضاء وولاية الاقاليم وولاية الحسبة وسائر الاعمال بحيث لا يمكن التوصل الى شىء منها الا بالمال الجزيل) المقريزى فى اغاثة الامة - نقلا عن المرجع السابق .

وسبق أن ذكرنا بعض الأمثلة عن القضاة .

ومن الأمراض الأجتماعية التى تمكنت من نفوس العامة وعقولهم **الاعتقاد فى كرامة الاولياء والمشايخ والمبالغة فى التوسل بهم وبأضرحتهم لتحقيق المآرب أو الشفاء من الأمراض ، وفى المجاذيب الذين يأتون أقوالا شاذة وزيارة الأضرحة والقبور والمزارات والايمان بالمعتقدات الباطلة والخرافات والأساطير والخزعبلات** - مثل التنجيم والسحر والعمل والاتصال بالجان واستخدامها فى الاغراض المطلوبة وغالبا ما تكون غير مشروعة وكلها تبرأ منها الشريعة واساسها الجهل والامية (**كثير من السلاطين والامراء كانوا أميين**) وكرد فعل للفقر والقمع اللذين عانى منهما الشعب . **وتضاعفت الموبقات والاثام ا**

تحصل في الاعياد والمناسبات في عهدهم (ويكون يوم كسر الخليج يوما مشهودا في القاهرة ومصر لا سيما جزيرة الروضة حيث يحشر البشر فيهرعون الى النيل على هيئة مواكب حيث يستأجرون السفن ويملاونها بالطرب والغناء ـ واعتاد السلطان فرج بن برقوق أن يحتفل بيوم النوروز احتفالا كبيرا فيقضى اليوم مع ندمائه في معاقرة الشراب والراح ·

وماذا تنتظر جموع الشعب من مثل هذا الحاكم المأفون ·

وذكرنا فيما سبق حدوث مجاعات عظيمة في عهدهم اضطرت السواد الاعظم الى أكل الحيوانات فلما انقرضت أكلوا لحوم البشر حتى كان الشخص يأكل ابن جاره فان لم يجد اكل ابنه وبذلك اختلت الموازين في عهدهم بصورة جنونية ·

(ه) الدولة المملوكية :

طبقات المجتمع ما زالت على ذات التركيبة سوى ان السلاطين والامراء حلوا محل الطولونيين والايوبيين ولكن تفاقمت الامراض الاجتماعية وزاد الفساد والانحلال لان السلاطين والامراء ضربوا أسوأ المثل في التهتك والمجون والخلاعة والجهر بالفواحش والتفاخر بالمعاصى والناس على دين ملوكهم كما يقول المثل بالاضافة الى عدم الاستقرار السياسى وسوء الاحوال الاقتصادية التى المعنا الى أمثلة منها ولذا انتشر الزنا في عصرهم بل اعترفت الدولة بالبغايا ففرضت عليهن ضرائب مقررة جمعت منها جملة مستكثرة ونظمت عملهن اذ جعلت لهن ضامنة تذهب اليها محترفة البغاء لتسجيل اسمها عندها ووقفت البغايا بالاسواق تحت أعين المارة وعم بلاد الصعيد والوجه البحرى حيث خصص لهم حارات مريبة معينة) ـ المجتمع المصرى في عصر سلاطين المماليك للدكتور سعيد عبد الفتاح عاشور نقلا عن المقريزى في السلوك وأبى المحاسن في النجوم الزاهرة والسيوطى في حسن المحاضرة ·

وسبق ان ذكرنا انتشار **اللواط بين السلاطين والامراء واعتبار من يقتصر منهم على النساء شاذا ناقص الرجولة** وضربنا على ذلك بعض الامثلة (**وتفيض المراجع باخبار المخاصمات والشاحنات بين امراء المماليك بسبب تعشق أحدهم لغلام مملوك لاخر بل ان كتبغا خلع من السلطنة ٦٩٦ هـ بسبب غلام**) .

ومن المؤسف ان هذا الداء الوبيل انتقلت عدواه الى كل الطبقات : العامة ورجال القلم والسيف والادهى من ذلك : الصوفية (الفقراء) والقضاة اتهمهم بذلك ابن حجر فى رفع الاصر . **وصار للحشيش شأن كبير فى عصر سلاطين المماليك بل ان دولتهم كما فعلت فى البغاء فرضت على المخدرات ضريبة تمد الدولة بجملة كافية ولم يقتصر تفشيه على الطبقات الدنيا وأهل الخلاعة والسخف بل الى غيرهم حتى شغف به كثير من العلماء والقضاة وبلغ الامر ببعضهم ان افتى بحله واشتهر الصوفية (الفقراء) بحبهم لتعاطى الحشيش لانه فى زعمهم يساعد على الذكر والفكر حتى اطلق معاصروهم عليه (حشيش الفقراء) ونظم احد الصوفية فى خانقاه سعيد السعداء قصيدة عصماء فى تفضيله على الخمر** ـ وكانت باب اللوق من المراكز الهامة لتسويقه .

ولم يكن هو المخدر الوحيد الذى عرفه المصريون فى عصر المماليك **فهناك من قضاة ذلك العصر من أتهموا بتعاطى الافيون** ـ المرجع السابق نقلا عن ابن حجر فى ابناء الغمر .

والخمور نافست المخدرات فى الذيوع والقبول من السلاطين للعامة وسميت أنواعا منها باسماء بعضهم مثل النبيذ التمر بغاوى (نسبة الى الأمير بشتك) وقيل عن **السلطان فرج أنه عندما كان يعود من الصيد يشق شوارع القاهرة وهو لا يكاد يثبت على فرسه من شدة السكر ،** وبعضهم يعكف فى قصره على شرب الراح ومعه ندماؤه من الامراء حتى لا يكاد الواحد منهم يفيق ساعة واحدة .

وحاكاهم الامراء وتجاهروا بشربها علانية أمام النـــاس ونهـادوا بها فى مناسباتهم السعيدة وهكذا شاعت بين باقى الطبقات وفى كثير من الحفلات والافراح الشعبية اعتبرت الخمور متممـــة للمغانى **وبلغ الفساد باحد الفقهاء ان راهن اصحابه على شرب الخمر وهو على المنبر وكسب الرهان** (المرجع السابق نقلا عن المختـــار فى كشف الاسرار للجوزى) ٠

وحاول بعض السلاطين أن يضع حدا للمفاسد التى تحدث يوم النيروز ولكن جهودهم ذهبت ادراج الرياح اذ كان المصطلح عليه عند المعاصرين مسلمين وذميين ان النيروز عيد قومى ٠

ومن الأعياد التى شارك فيها المسلمون اخوانهم الأقباط فى عصر السلاطين عيد الشهيد وفيه يخرج عامة أهل مصر والقاهرة على اختلاف طبقاتهم فينصبون الخيام على شاطىء النيل ويركبون الخيول ويلعبون عليها (بحيث لا يبقى مغن ولا مغنية ولا مخنث ولا ماجن وخليع الا وخرج فى هذا العيد وفيه يغالى كثير من شرب الخمور ـ ويقدر ما يباع منها يومها بمائة ألف درهم ـ المرجع السابق نقلا عن المؤرخين القدامى : ابن اياس ، أبى المحاسن والمقريزى ٠

ونورد فيمـا يلى بعضا مما ذكره ابن اياس فى وصف ما كان يحدث فى بعض تلك الاعياد : **(وكان الناس قد خرجوا عن الحد فى القتـــل والقصف بسبب الفرجة ونصبوا الخيـــام حتى سدوا رؤية البحر وصاروا يقيمون فى الرمل ليلا ونهـــارا من نساء ورجال وهم فى غاية التزخرف)** ٠

وعن يوم النوروز (**من أجل المواسم بالديار المصرية وفيه يتجاهر الناس بشرب الخمر وكثرة الفسق فى أماكن المتفرجات حتى يخرجوا فى ذلك عن الحدود**) المختار من بدائع الزهور ٠

وضاقت نساء الطبقة العليا بالحجاب واخذن يتفنن فى تزيينه بما يليق بمكانتهن وبما لديهن من ثروات فعمدن الى لبس (العصائب المقنزعة والسراقوس الحرير) وما أشبه الليلة بالبارحة اذ تعمد بعض نساء الطبقة البرجوازية الكبيرة فى أيامنا هذه الى لبس الحجاب الشيك ذى العصائب الملونة والمدندشة ٠

فشدد السلطان على يشبك المحتسب اذا وجدوا امرأة بعصابة مقنزعة وسراقوس حرير يضربونها ويجرسونها والعصابة معلقة فى رقبتها فقلق النساء من ذلك وأقلعن عن ذلك واستمر الحال على ذلك مدة يسيرة ثم رجعن الى ما كن عليه ولم يلتفتن الى تحجر السلطان فى ذلك) ـ المرجع السابق ٠

أما الغناء والطرب فقد بلغ فى عهد المماليك أوجه وكانت الدولة تاخذ ما يسمى (ضمان المغانى) وحظى المغنيون والمغنيات والراقصات بين كافة طبقات الشعب من أدناها الى أعلاها حتى ان السلطان الملك الصالح تزوج مغنية وأنجب منها واذا ذكرا دهه بيان (على ما كان للمغنيات من منزلة فى تلك البيئة ويقال أن ثلاثة ملوك ذلك العهد اخوة تنافسوا على تلك المغنية واسمها اتفاق) (الطرب فى العصر المملوكى لمحمد قنديل البقلى نقلا عن تغرى بردى)

وسبب فوز السلطان الملك الصالح بها أنه اشترى لها عصبة مرصعة بالجواهر بلغ ثمنها أكثر من مائة ألف دينار ٠

وبديهى أنه نهبه من بيت مال المسلمين وحرم منه الزعر والحرافيش والمشاعلية وسائر المطحونين وأهداه لتلك المغنية ٠
واشتهرت مغنيات وراقصات منهن هيفة اللذيذة وخديجة الرحابية وأصيل القلعية والريسات أنعام وبدرية وأم خوخة ـ وحازت بعضهن ثروات طائلة من عطايا السلاطين والامراء والمياسير من التجار

والملاك وسبق أن ذكرنا أن الطبقات الشعبية لم تجد ما تسد به رمقها سوى امتهان كرامتها باحتراف المهن الوضيعة والمخالفه للاداب •

* * *

السطور السابقة لا تعنى اننا نغمط حق الدولة الايوبية فى دورها المجيد فى دحر الغزو الصليبى ولا المماليك فى هزيمتهم البطولية لجحافل التتار ولا ننقص من قيمة الاثار الاسلامية الباهرة التى خلفتها الدول الاسلامية الخمس موضوع هذا البحث •

أو أننا نقلل من قيمة الفنون بل أننا نؤمن ايمانا عميقا بأن الفنون الراقية ضرورة لازمة لرقى الشعب والنهوض به •

ولكننا من ناحية خاطبنا الاخوة السلفيين بلغتهم ، ومن ناحية أخرى فاننا نعتقد أن تلك الاعمال البطولية والاثار الخالدة **كان من الممكن تحقيقها مع تطبيق أحكام الشريعة اذ لاتعارض بين الامرين وأنه ليس من الضرورى أو المنطقى انجازها مع ايقاع الظلم** والجور والعسف على الشعب وخاصة الطبقات المسحوقة •

فهذا منطق مرفوض •

ثم نرجع الى موضوعنا فنقول :

هذه بانوراما مركزة (ان صح التعبير) لما يقرب من سبعة قرون من تاريخ مصر الاسلامى ونعود لاخينا الذى ذكرناه فى أول هذا الفصل ونسأله :

فى اى ناحية من النواحى كانت الشريعة الاسلامية مطبقة :

السياسية أم الاقتصادية أم القضائية أم الاجتماعية طوال هذه القرون وأى دولة من تلك الدول الخمس التزمت خط الشريعة الاسلامية ولو حتى بنسبة ضئيلة وفى أية ناحية ؟

ألا يسىء الى الشريعة من يدعى أنهـا كانت سائدة وحاكمة فى أى منحى من مناحى الحيـاة خلال تلك الحقبة ؟

لو أن شخصا قرأ هذا التاريخ بما فيه من مآس ومهازل وقيل له ان هؤلاء النـاس حكاما ومحكومين كانوا يصدرون فى أفعالهم عن أوامر الشريعـة ونواهيهـا ؟ فكيف يكون حكمه على الشريعة التى تبيح كل تلك الفظائع والاهوال والمفاسد والانـحلال ؟

أليس من الواجب على الأخ (اياه) ومن على شاكلته أن يراجعوا أنفسهم ان كانوا حقيقـة كما يقولون انهم حماة الشريعة وفرسانها المغـاوير ، وحتى لا يصادمهم النـاس ويقولوا لهم ان الادعـاء بسيادة الشريعة وتطبيقها طوال تلك القرون انما **هو حديث خرافة .**

(٧) استقطاب علماء الدين الكبار ومشاهير الدعاة للعمل فى السعودية ودول الخليج بمرتبات أسطورية ما كانوا يحلمون بها فى فى المنام ولا فى اليقظة سواء للعمل فى الجامعات أو الاذاعة أو التلفزيون حتى غدوا من المليونيرات (وهذه ليست مبالغة) وما يستتبع ذلك من تحولهم الى مبشرين للرجعية الدينية والافكار المتخلفة السائدة هناك مع تسليط الاضواء عليهم ليصبحوا رموزا شبه مقدسة لو حاول أحد نقدها أو توجيهها فكأنما قال كلمة الكفر ، وهذا ما لم يحدث مع العلماء الاكابر من السلف الصالح ٠

(٨) السيطرة على دور النشر سواء بالمشاركة فى رأس المال او باحضار أحدث آلات الطباعة والتصوير والجمع الالى ٠٠ الخ لها من أوروبا وأمريكا . وفى بعض الحالات انشاء دور جديدة وهو ما تقوم به السعودية على الاخص وليس سرا ان عددا كبيرا من دور النشر الجديدة والقديمة تدين لها بالولاء المطلق ٠

وتحرص هذه الدور على نشر الكتب السلفية المحافظة المعادية لكل محاولة لفتح باب الاجتهاد أو اعمال العقل هذا فى مجال التراث أما فى التاليف الحديثة فهى تركز على الكتب التى تصرف الناس وخاصة الشباب عن واقعهم المعاش حتى لا يفكروا فى تغييره ٠

ورحم الله عبد الرحمن الكواكبى عندما قال (**وكذلك لا يخاف المستبد ، من العلوم الدينية المتعلقة بالمعاد ، المختصة بين الانسان وربه لاعتقاده انها لا ترفع عباوة ولا تزيل غشاوة**) ـ طبائع الاستبداد ـ تحقيق د٠ محمد عمارة ٠

وتشترى السعودية من هذه الكتب سواء من التراث المتخلف أو الحديثة البعيدة عن الواقع الوف النسخ وتدفع فيها ما يطلبه الناشرون دون نقاش لتوزعها على طلابها وعلى المسلمين فى مواسم الحج وعلى ضيوفها وترسلها الى الدول الافريقية والاسيوية المسلمة مساهمة منها ـ غفر الله لها ـ فى نشر ، الثقافة الدينية ـ التى

تخـدم مخططاتهـا .

(٩) الحملة المسعورة الشرسة على العلمانية والعقلانية ورموزها بداية بالعميـد الدكتور طه حسين وانتهاء بالدكتور فرج فودة ومرورا بالدكتور زكي نجيب محمود والدكتور فؤاد زكريا ، بل وخلط الاوراق فى مسألة العلمانية حتى انتهى الامر بالسلفيين الجـدد الى أن كـل من يدعو الى اعمـال الفكر وتحكيم العقـل وكل من لا يتكلم لغتهم ويمجد الافكـار المتحجـرة التى أصبحت من معروضات المتاحف غدا علمانيا ملحـدا **يستحق أن يداس بالنعال كما قال واحـد منهم فى تصريـح مشهور له** ، ويتلقى من جماعاتهم رسائل تهديد بالقتل .

(١٠) تسليط الضوء على الحكـام الذين ينادون بتطبيق الشريعة الاسلامية حتى ولو كانوا طغـاة وأبعـد ما يكونون عنها وعن سماحتها وعدلهـا واطلاق البخور بين أيديهم وازجاء قصائد المديح لهم **مثلمـا حدث فى السودان مع النميرى المخلوع فى المؤتمر الذى عقـده فى الخرطوم لمناسبة مرور العـام الاول على تطبيق الشريعة فقـد حضره منهـم دعاة وأساتذة مرموقون** ألقوا خطبـا رنانـة تمجيـــدا فى الخليفـة السادس والذى لم يذهب منهم الى هناك أرسل بركاته ودعواتـــه اما فى شكل برقيـات أو بكتابة فى الصحف ، ونفس الشىء مع **طاغية الباكستان** الذى يحكم عشرات الملايين من المسلمين بالحديد والنـار والمعتقـلات والسجون **اذ كرمته احـدى الجـامعات العريقـة فى مصر بمنحه الدكتوراه الفخرية مكافأة له على دكتاتوريته وضربه أسوأ مثل للحاكم المسلم على مر العصور .**

* * *

هذه الظـاهرات ليست تلقائية ولم تحـدث اعتباطا وانما دبرتها بأحكـام جهـات متعددة منهـا خارجية وداخلية (لا تخفى جميعهـا على فطنة القارىء اللبيب) **يهمها فى المقـام الاول دفاعا عن مصـالحها حجب الصورة المشرقة والصحيحة للاسلام وحتى لا يستيقظ العمـلاق**

النائم ونعنى به جماهير الشعوب المسلمة مطالبة بحقوقها فى الحرية والكرامة والعيش الملائم ـ هذه الشعوب هى التى ترتعد منهـا فرائص الامبريالية وعلى رأسها امريكـا والانظمة الرجعية الحاكمة فى السعودية ودول الخليج والدكتاتورية الغاشمة فى باكستان والطغمة الفاشيـة فى ايران وعلى رأسها روح الله آية الله الخمينى وامام المسلمين كل المسلمين قدس الله سره •

وهنـاك كثيرون يقومون بتنفيذ تلك الظـاهرات مثـل الشـبان الملتحين والفتيـات المتحجبـات يؤدين ادوارهـم بحسـن نيـة معتقـدين أنهم بذلك يخدمون الاسلام غير مدركين للمخططـات التى يحبكها فى الخفاء أعداء الاسلام الذين يدفعونهم لتبنى الصورة الممسوخة عن الشريعة الاسلامية السمحة حتى يسخروا من الاسلام وأهله فى العالمين مثل الصورة القاتمة الكاريكاتورية التى ينقلونهـا من داخل ايران ويعلنون بكل وسائلهم الجبـارة أن هذا هو الاسلام وهؤلاء هم اتباع محمـد •

مع ان الذى يطبقه الخمينى فى ايران هو ابعـد ما يكون عن الشريعة السمحة ومن لا زالت عنـده ذرة من شك بعد الممارسات البشعة التى مارسها النظـام الفارسى الغاشم هنـاك ، عليه أن يقرأ قانون العقوبات الذى اصدرته الزمرة الحاكمة هنـاك ونسبته لشريعة الاسلام ، حتى يتأكـد من صدق ما نذهب اليه •

وحتى ينشغل من يؤدون تلك الظاهرات عن الجوهر الحقيقى للدين الاسلامى والقـدر العظيم من التوجه الاشتراكى الذى يحتـويه والذى تتآزر الامبريالية العـالمية والرجعية الحاكمة والطواغيت الدكتاتورية على طمسه حتى لا تعتنقه الجماهير المسلمة عنـدما تنتبه اليه فتدك مصالحها وعروشها وكراسيها التى حصلت اليها دون وجه حق •

ولكن الذى لا شك فيه أن تلك الجهـات سواء الطابخة لهـذه الظـاهرات وأمثالهـا او الذين ينفذونهـا بحسن نية أو عن دراية ـ

كلها سوف تبوء باذن الله بالاخفاق الذريع لان الفصائل التى ترفع رايات التقدم والاشتراكية والتى تكشف وتوضح للناس بجهودها المتواضعة ولكن فى عزم لا يلين ولا يعرف الكلل عن الوجه المشرق والصحيح للاسلام هى التى سيكتب لها النصر ان شاء الله لان هذه هى حتمية التاريخ • (سنة الله فى الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا) الأحزاب / ٦٢

وبعـــد :

فاننى أتوقع أن السطور السابقـة سوف تثير الكثيرين وتبعث على غضبهم وكما حدث بعد نشر بعض مقالات لنـا فى جريـدة الأهالى :

ـ المجلات الاسلامية ستخـرج علينـا بكلمـات ليس فيهـا الا الاكليشيهـات اياها التى تحمل ألفـاظ السباب والشتائم والسخرية والاتهـام بالكفـر والالحـاد والشيوعية والعمالة والتبعية وطلب حلق اللحيـة (والهزء فكـاهة السفهاء وصناعة الجهلاء) كما حكى الأصمعى عن العرب •

ـ أمراء الجماعات الاسلامية سيثيرون علينا أتباعهم ليرسلوا لنـا خطابات التهـديد والوعيـد بالقتل واهدار الدم كما فعلوا معنـا ومع غيرنا من الكتاب الذين حاولوا أن يقولوا كلمة فيهـا عقـلانية وبها تنوير •

ـ وغيرهم ربما يستعدون علينـا جهـات أخرى لان ما كتبنـــاه فى نظـرهم يدخل فى دائرة المحظور الذى لا يجوز للعقـل المسـلم ان يتخطــاه ـ

خاصة وان ما حررناه فيه كشف لمـا تدبره الامبريالية الامريكية من مؤامرات ضد الاسلام الصحيح والمذكورة لهـا أصدقاء يغضبون لغضبها ويرضون لرضاها ـ وفيه مساس بـ (ست الكـل) ـ المملكة

العربية السعودية وجرح لشعورها المرهف الحساس ولها فى الساحة الدينية عشرات المحبين والمريدين والمحاسيب الذين يرون أن ذاتها مصونة ، والمساس بها خروج عن الملة •

وفى ما كتبناه نقد لما يجرى فى ايران ، والثورة الفارسية لها الآن معجبون يتمنون أن تفتح لها فروعا فى البلاد العربية ويزعجهم هذا النقد ويثير حفظتهم ـ

ورحم الله عمر بن الخطاب القائل :

قول الحق لم يدع لى صديقا •

ورضى الله عن ولى الله سفيان الثورى فيما حدثنا عنه طاووس لما قال : **من تكلم واتقى الله خير ممن صمت واتقى الله •**

ونذكر هؤلاء وأولئك بالحكمة القائلة :

« صديقك من صدقك الا من صدقك »

فعندما نجتهد ـ مجرد اجتهاد ـ ونقول لهم ان المطالبة الفوريه بتطبيق الشريعة الاسلامية لها دوافع من ورائها ، أعداء لا يريدون للاسلام الخير ، وانهم حتى ينجحوا فى طلب التطبيق هناك شروط موضوعية لا بد من توافرها وهى مفتقدة حاليا وتدلهم على طريق تواجدها ، وأن قفل باب الاجتهاد لاكثر من عشرة قرون جعل من الفقه الذى كان سائدا آنذاك وبين واقع الناس المعاش حاليا هوة سحيقة لا بد من بذل الجهود المضنية لاجتيازها بسلام ، **وان الوجه الصحيح والحقيقى للاسلام هو الجوهر الذى يتعين عليهم أن يتكاتفوا لاظهاره وابرازه لجماهير المسلمين بعد توعيتهم بأمور دينهم حتى تتكون القاعدة العريضة الصلبة من ورائهم والتى لا يستطيع الحاكم أن يتجاهل مطالبها أو يرد كلمتها •**

وعندما نفند آراء أبى الأعلا المودودى وسيد قطب ـ رحمهما الله ـ تفنيدا مستقى من كتاب الله وأحاديث الرسول وآراء الائمة الثقاة

لا نكون قد ارتكبنا جريرة فقد تعرضت أطروحات كبار الفقهاء على طول التاريخ الاسلامى للمعارضة وقديما قال الامام الاعظم أبو حنيفة النعمان (**اذا جئنا الى التابعين فنحن رجال وهم رجال**) ومن بعده وسع امام دار الهجرة مالك بن أنس دائرة الحوار ففى أحد دروسه فى المسجد النبوى أشار الى المقام الشريف على صاحبه الصلوات والسلام وقال :

« **كل شخص يؤخذ منه ويرد عليه الا صاحب هذا المقام** » .

وبهذا ازداد الفقه الاسلامى ثراء وعمقا وأصبح من مفاخر الاسلام وهذا الاجتهاد أو ذا شئنا الدقة هذه المحاولة بداهة لا تخرجنا عن الملة ولا تحل دمنا أو عرضنا ولا تجيز لاخواننا السلفيين المحدثين أن يرمونا بالكفر والالحاد وقد نهى المعصوم على ذلك ـ فى أحاديثه صحيحة يحفظونها جيدا وهم أولى باتباعها فهم كما يقولون عن انفسهم الاتباع المخلصون له عليه السلام .

وليتعودوا على سماع الرأى الاخر بصدر رحب وعقل مفتوح وليردوا بالتى هى أحسن وليقولوا للناس حسنا كما أمرهم الله جل جلاله فى كتابه العزيز .

عندما نقول لهم ذلك ونحن نصدقهم القول ولا نجاريهم بالكلمات الانشائية التى يتبارى فى تحبيرها غيرنا ممن يعتلون الموجة وهى أسهل عشرات المرات من الذى سطرناه وهو اجتهاد (وبداهة لا نعنى الاجتهاد بمعناه فى أصول الفقه) اذا أصبنا فيه فلنا من الله تبارك أسمه وجل جلاله أجران وان أخطانا فلنا أجر كما حدثنا المعصوم عليه الصلاة وأزكى السلام ـ والمولى نسأل أن يكتب لنا الأجرين .

وتاريخ الاسلامى ملىء بالمواقف الرائعة التى قال فيها كلمة حق من يعتقد أنها حق وصواب ولو ظن أنها ستجر عليه المتاعب وأجر على الله .

قرأت فى كتاب أمالى الزجاجى الذى حققه فضيلة الاستاذ عبد السلام

هارون (جزاه الله عن التراث الخالد النافع أجزل مثوبة) الموقف التالى مع الاختصار :

« كان محمد بن سليمان الهاشمى (وهو من ولد عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) واليا على البصرة فى خلافة العباسيين فقرأ على المنبر : (ان الله وملائكته يصلون على النبى) بالرفع فعلم انه قد لحن (اى اخطأ) فبعث الى النحويين (علماء النحو) وقال لهم خرجوها ، قالوا تعطف على موضع ان ، لانها داخلة على المبتدا والخبر باستثناء واحد منهم كان يحمل فى جنبيه أمانة العلم فسكت ولم يتكلم ولفت ذلك نظر الامير وقال له ما تقول ياشيخ ، فابت عليه نفسه أن يسكت عن قول كلمة الحق خاصة وان الخطأ يتعلق بآية فى كتاب الله العزيز ، فقال : اصلح الله الامير ، انتم اهل بيت النبوة ومعدن الرسالة والفصاحة وتقرا ان الله وملائكته بالرفع وهو لحن فقد احسن صلتهم – يقول العالم الشجاع ذو الضمير الحى : لا وجه له ؟ ، فقال له الامير : جزاك الله خيرا ، قد نبهت ونصحت فانصرف مشكورا – اما الباقون الذين خرجوا اللحن (برروا الخطأ)

فلما صرت فى نصف الدرجة اذ قائل يقول لى : قف ، فوقفت وخفت ان يكون أخو الامير قد أغراه بى ، فاذا ببغلة سفواء (سريعة) وغلام وبدرة (كيس فيه عطاء من المال) وتخت ثياب وقائل يقول : قد أمر بهم الامير فانصرفت مغتبطا •

ونحن لا ننتظر من اخواننا السلفيين المحدثين لا بغلة سفواء ولا بدرة ولا تخت ثياب وكل ما نرجوه منهم أن يكفوا عنا اذاهم ولا يطلقوا أقلامهم والسنتهم فينا بسوء وأن يحاورونا حوارا موضوعيا هادئا كما أمرهم بذلك الاسلام –

فهل هم فاعلون ؟

والله أسال لى ولهم الهداية والتوفيق

خليل عبد الكريم

المراجع :

أولا ـ القرآن الكريم وعلومه :

١ ـ القرآن الكريم ·

٢ ـ تنوير المقباس فى تفسير ابن عباس ـ الفيروز آبادى ·

٣ ـ تفسير مقاتل بن سليمان ـ تحقيق د· عبد الله شحاتة ·

٤ ـ الكشاف ـ للزمخشرى ·

٥ ـ تفسير القرآن العظيم ـ ابن كثير ·

٦ ـ تفسير الجلالين ـ الحلى والسيوطى ·

٧ ـ فى ظلال القرآن الكريم ـ الشهيد سيد قطب ·

٨ ـ المفردات فى غريب القرآن ـ الراغب الأصفهانى

٩ ـ أسباب النزول ـ الواحدى النيسابورى ·

١٠ ـ أسباب النزول ـ السيوطى ·

١١ ـ علوم التفسير ـ د· عبد الله شحاتة ·

١٢ ـ التبيان فى علوم القرآن ـ محمد على الصابونى ·

ثانيا ـ الحديث الشريف :

١٣ ـ مسند الامام أحمد بن حنبل ·

١٤ ـ سنن الدارقطنى ·

١٥ ـ مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجة ـ الشهاب البوصيرى ·

١٦ ـ نيل الأوطار ـ الشوكانى ·

ثالثا ـ كتب اسلامية :

١٧ ـ الاعتصام ـ الشاطبى الغرناطى •
١٨ ـ القانون الجنائى الاسلامى ـ الشهيد / عبد القادر عودة •
١٩ ـ اسلام واوضاعنا السياسية ـ الشهيد / عبد القادر عودة •

٢٠ ـ أصول الفقه ـ د• زكريا البرى •

٢١ ـ بين الدعوة القومية والرابطة الاسلامية ـ أبو الاعلى المودودى

٢٢ ـ منهاج الانقلاب الاسلامى ـ أبو العلا المودودى •

٢٣ ـ الاجتهاد فى الاسلام ـ للامام محمد مصطفى المراغى •

٢٤ ـ الفروق ـ للقرافى •

٢٥ ـ السياسة الشرعية فى اصلاح الراعى والرعية ـ ابن تيمية •

٢٦ ـ التوحيد والتفسيح ـ د• كليم الصديقى •

٢٧ ـ دعاة لا قضاة ـ حسن اسماعيل الهضيبى •

٢٨ ـ الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية ـ ابن قيم الجوزية •

رابعا ـ كتب التاريخ الاسلامى :

٢٩ ـ المختار من بدائع الزهور فى وقائع الدهور ـ محمد ابن ايـاس الحنفى مطابع الشعب ١٩٦٠

٣٠ ـ مصر فى عهد الاخشيديين ـ د• سيد اسماعيل الكاشف •

٣١ ـ تاريخ الدولة الفاطمية ـ د• حسن ابراهيم حسن •

٣٢ ـ الدولة الفاطمية فى مصر ـ د• محمد جمال الدين سرور •

٣٣ ـ المجتمع المصرى فى عصر السلاطين المماليك ـ د٠ سعيد عبدالفتاح عاشور ٠

٣٤ ـ العلاقات السياسية بين المماليك والمغول ـ د٠ فايد حامدعاشور

٣٥ ـ الطرب فى العصر المملوكى ـ محمد قنديل البقلى ٠

خامسا ـ كتب عامة :

٣٦ ـ التعريفـات ـ الجرجانى ٠

٣٧ ـ مدافع آية الله ـ محمد حسنين هيكل ٠

٣٨ ـ آمالى الزجاجى ـ تحقيق الشيخ عبد السلام هارون ٠

٣٩ ـ طبائع الاستبداد ـ عبد الرحمن الكواكبى ـ تحقيق د٠ محمد عمـارة ٠

٤٠ ـ علم الاجتماع ـ د٠ فاروق محمد العادلى ٠

سادسا ـ دوريـات :

٤١ ـ مجلة الطليعـة المصرية ـ الاصدار الثانى ـ عدد ينـاير / مارس سنة ١٩٨٥

طبعت بمطابع

شركة الامل للطباعة والنشر ت : ٩٠٤٠٩٦

ويكاد يجمع المطالبون بتطبيق الشريعة على ان أهم سند لهم الآيات الكريمة من سورة المائدة (ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون / الظالمون / الفاسقون) يبترونها من سياقها القرآني ويتعامون بينها وبين أسباب نزولها ولو وضعوها في سياقها القرآني المعجز وقرنوها باسباب نزولها لتبين لهم انها نزلت بشأن الحدود التي وردت في التوراة لبعض الجرائم التي حاول يهود عصر المبعث عدم إقامتها على مرتكبيها والاتيان لها بتطبيق الشريعة الاسلامية ، وهذا ماجاء في امهات كتب التفسير ، واثبت المؤلف بالدليل القاطع ان الدفع في هذه الخصوصية بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب دفع مردود ولا مكان له .

هذا هو المحور الأول من المحاور الهامة التي يدور عليها هذا الكتاب . ما المحور الثاني فهو ان إقامة الحدود التي نزلت في القرن الأول من الهجرة المباركة على مجتمع القرن الخامس عشر الهجري تحتاج الى تهيئة مديدة وجهد شاق سواء بالنسبة للمجتمع ذاته او لادلة الثبوت على الجرائم التي شرعت الحدود من اجلها او للاجهزة التي تتولى إقامتها ، والا كانت السقطة مدوية مثل محاولة الطاغية النميري في السودان الشقيق ..

وثالثها ان قضية تطبيق الشريعة الاسلامية لها محاذير وطريقها ملىء بالعقبات والمزالق ، وان هناك قوى خارجية وداخلية تقف وراء المطالبة بها ، لابد من التعريف بنواياها حتى تنكشف الخطة التي تهدف اليها وانها ليست لوجه الله تعالى ولا لصالح الاسلام والمسلمين

كما حاول المؤلف - بعد عمله في مجال الدعوة الاسلامية لمدة تزيد على اربعين عاما - عبر هذا الكتاب - ولو بطريق مفهوم المخالفة - الحقيقة التي يؤمن بها اليسار الاسلامي ايمانا راسخا وهي ان الاسلام عقيدة صالحة لكل زمان ومكان .

رقم الإيداع ٢١ ٢٠٤ / ٨٧